جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة ماستر

الحقوق
القانون العام
قانون دولي إنساني وحقوق الإنسان

رقم: .....

إعداد الطالب:
ثامر دايرة

يوم:

آليات محاربة الهجرة غير الشرعية

لجنة المناقشة:

العضو 1	الرتبة	الجامعة	رئيسا
العضو د/محدة فتحي	محاضر أ	جامعة بسكرة	مشرفا
العضو 3	الرتبة	الجامعة	مناقشا

السنة الجامعية : 2018م – 2019م

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

- أتقدم بخالص الشكر والعرفان لأستاذي المشرف الأستاذ الدكتور " فتحي محدة " الذي كان دائما بجانبي من خلال توجيهاته وملاحظاته و الذي كان يحاول في كل مرة أن ينصحني و يوجهني إلى خير الأمور.

- الشكر موصول إلى" **زوجتي الكريمة** " التي دعمتني وساعدتني وتحملت معي من أجل إكمال هذا البحث.

- لا يفوتني أيضا أن أشكر" **لجنة المناقشة** " الذين شرفوني بقبول مناقشة الأطروحة.

ثامر دايرة

إهداء

- إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى **أبي** رحمه الله و **أمي** حفظها الله.

- إلى زوجتي الغالية ورفيقة دربي التي صبرت علي.

- إلى ابني وقرة عيني " **طه تيم الله** "

- إلى **إخوتي** كل باسمه

- إلى **أصدقائي وزملائي** كل باسمه

ثامر دايرة

خطة البحث

خطة البحث

مقدمة

الفصل الأول: ماهية الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: مراحل وأشكال الهجرة غير الشرعية

المطلب الثالث: دوافع وأسباب الهجرة غير الشرعية

المبحث الثاني: انعكاسات الهجرة غير الشرعية و آثارها

المطلب الأول: الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: الآثار الايجابية للهجرة غير الشرعية

المطلب الثالث: تأثير الهجرة غير الشرعية على حقوق الإنسان

الفصل الثاني: الإستراتيجيات المتخذة في مواجهة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: استراتيجيات الدول في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: طرق التصدي للهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: الآليات الوقائية من الهجرة غير الشرعية

المطلب الثالث: الآليات الردعية لمحاربة للهجرة غير الشرعية

المبحث الثاني: الآليات الإجرائية لمواجهة الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم وحمايتهم

المطلب الثاني: الإجراءات الأمنية المتخذة لمواجهة الهجرة غير الشرعية

خاتمة

مقدمة

مقدمة

لقد عرف العصر الحديث تفاقما لهذه الظاهرة من خلال تزايد أعداد المهاجرين مثلما يشير إلى ذلك أنطوني غدنز: " ليست الهجرة ظاهرة جديدة، غير أنها أخذت بالتسارع المتزايد في العقود الأخيرة لتصبح جزءا لا يتجزأ من عملية التكامل العالمي. و أصبحت أنماط الهجرة تعبّر عن التغيرات التي طرأت على العلاقات الاقتصادية والسياسية والثقافية بين دول العالم. و تشير بعض التقديرات إلى أن المهاجرين في مختلف أنحاء المعمورة عام 1990 بلغوا نحو ثمانين مليون شخص يشملون نحو عشرين مليونا من اللاجئين. و يُعتقد أن هذه الأعداد ستتزايد في أوائل القرن الحادي و العشرين، بل إن بعض علماء الاجتماع يُطلقون على أيامنا" هذه "عصر الهجرة " [1].

تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية من المشاكل الخطيرة التي تواجه المجتمع الدولي برمته، وتعني هذه الظاهرة دخول الأشخاص إلى دولة أخرى غير دولتهم بشكل غير شرعي وغير نظامي ، ويطلق على هذه الظاهرة عدة تسميات كالهجرة الغير النظامية أو غير المشروعة أو السرية أو الخفية ، وكل هذه التسميات تعني في المحصلة عدم شرعية هذه الهجرة في نظر القانون الدولي الداخلي.

هذه الظاهرة تطورت بتطور العلاقات بين الدول، واختلاف الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمعات المختلفة ،حيث كانت الهجرة في بديات تكوين المجتمعات مسألة عادية حيث لم يكن هناك تنظيم سياسي بمفهوم الدولة التي تبسط سلطتها على أرض معينة وتنظم الهجرة منها واليها ،إلا أن تطور المجتمعات وظهور الدولة بمفهومها الحديث أدى إلى تنظيم هذه الظاهرة بشكل قانوني وشرعي بين الدول. و نتيجة للآثار السلبية لهذه الظاهرة على الدول المهاجرين منها والدول المهاجر إليها أدركت الدول خطورة هذه الظاهرة وضرورة مكافحتها وفي سبيل ذلك قامت بجهود عديدة في هذا الإطار عالميا وإقليميا ووطنيا.احتلت ظاهرة الهجرة غير الشرعية صدارة الاهتمامات الدولية و الوطنية لاسيما في ظل التوجه العالمي نحو العولمة الاقتصادية و تطورت تداعياتها سيما مع التغيرات و التحولات التي

---

[1] عبد الله بلعباس،"ظاهرة الهجرة " ,عند عبد المالك صياد , من السياق التاريخي إلى النموذج السوسيولوجي, مجلة إنسانيات,العدد 2013/62م, ص 26.

يشهدها العالم ، حيث أصبح موضوع الهجرة غير الشرعية خلال السنوات الأخيرة من المسائل الرئيسية و الهامة التي تدعو إلى القلق في العديد من دول نتيجة انعكاس آثارها و تسارع وتيرتها بشكل مخيف يستدعي إيجاد استراتيجيات تعاون بين الدول لتطويق و الحد من توسعها و استفحالها، فالعديد من دول إفريقيا و دول العالم العربي مثل اليمن و سوريا و ليبيا تعيش ظروف استثنائية مما دفع بمواطنيها إلى اتخاذ قرار الهجرة طواعية و بشكل قسري نحو الدول الأوروبية بحثا عن الأمان و السلام والاستقرار والشغل.

فالهجرة حق من حقوق الإنسان أقرها الإسلام ، وسجل التاريخ الإسلامي أسمى صور الهجرة و أبعدها أثراً وفي مقدمتها هجرة المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم ،كما أقرت مواثيق الأمم المتحدة الهجرة باعتبارها حقاً مشروعاً لكل إنسان في إطار القوانين المنظمة ، إلا أن هناك هجرة غير مشروعة تأتي خلافاً للقوانين الوطنية و المواثيق و المعاهدات الدولية ، إن وجود الهجرات غير المشروعة وتناميها مع ما يترتب عليها من مخاطر إنسانية و اقتصادية و اجتماعية و سياسية و ما يعطيه ذلك من مؤشرات عن مدى اتساع الهوة بين المجتمعات الإنسانية الغنية و الأخرى الفقيرة ، و تواضع الجهود الدولية في الحد من هذه الهجرة و تأثيراتها السلبية هو ما يدفع لاختيار هذا الموضوع محلاً للبحث و الدراسة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في معرفة أسباب ظاهرة الهجرة غير الشرعية و آثارها و كذا سبل واليات وقفها، و لكن و في نفس الوقت فهو يشتمل جانب كبير من التركيز على ضرورة التعاون و تنسي الجهود و تبادل الخبرات للوصول إلى حل ايجابي للمشكلة و بالتالي فإن هي كونه ينصب على وقائع اجتماعية و أخرى سياسية و قانونية الأهمية العملية لهذا البحث تحكم في الظاهرة يمكن من خلال استغلالها الحد على الأقل من وتيرة تزايد الهجرة السرية و كذلك تفادي الأخطاء التي تم الوقوع فيها أثناء محاولة بعض الدول حلها بشكل فردي كما يعطي هذا البحث بعدا إنسانيا لظاهرة الهجرة غير الشرعية فهذه الأخيرة لا تطرح فقط مشاكل للدول في مجال مراقبة سيلان المهاجرين بل هي تعبير عن معاناة دول أخرى عديدة من أوضاع تعتبر هي الدافع الأساسي للهجرة ومعاناة المهاجرين من أخطار السفر و الاستغلال من طرف المهربين و المستخدمين و بالتالي وجوب التعامل معها في حيز دولي أمام منابر هيئة الأمم المتحدة و بالتنسيق المكثف مع المنظمات الدولية الإقليمية و المنظمات الدولية

غير الحكومية.

دوافع اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب دفعتنا للبحث في موضوع الهجرة غير الشرعية منها ما هو ذاتي ومنها ما هو موضوعي.

المبررات الذاتية :

هناك دوافع ذاتية ترتبط بشخصية الباحث و بالنسبة لنا فان من أبرز الأسباب التي دفعتنا إلى الخوض في هذا الموضوع كونه يصب ضمن المواضيع التي تعني باهتمامنا الشخصي ، وكذلك نضرا للضجة الإعلامية حول المهاجر واهتمام الرأي العام بها والذي دفعنا أكثر لمعالجته هو ارتباط هذه الظاهرة ارتباطا وثيقا بالأمن لكونها تعتبر من بين أهم التهديدات الأمنية التي تواجهها دول العالم عامة و دول المغرب العربي خاصة.

المبررات الموضوعية :

يعتبر الموضوع من الدراسات التي تساير التطورات الحالية الموجودة و سواء على الساحة الدولية أو الوطنية حيث أصبحت الهجرة غير الشرعية من أهم الرهانات التي تواجه العالم ، فهذا الموضوع يحاول أن يقدم نظرة تحليلية لعلاقة الهجرة بالأمن عبر التطرق إلى أهم الأسباب و الدوافع التي تؤدي للهجرة غير الشرعية و كيفية مكافحة هذه الظاهرة عن طريق معالجة بعض الآليات .

إشكالية الدراسة:

لظاهرة الهجرة غير الشرعية مخاطر ومساوئ يعاني منها العالم بأسره، وهذه المشكلة برزت على المسرح الدولي، فمن واجب الجميع التعاون لمواجهة هذه الظاهرة بكل حزم وجدية، وذلك مع توفير الاحتياجات والإمكانيات التي تتطلب العمل لمعالجة هذه الظاهرة، ووضع خطط ناجعة لضمان نجاح كل الجهود المبذولة والتي ستبذل مستقبلاً لمكافحة هذه الظاهرة، وذلك لأنها تؤثر سلبياً على تقدم الدول في جميع المجالات الاقتصادية، السياسية، الأمنية، الاجتماعية، الثقافية. فالتواجد البشري غير القانوني وغير المنظم له أضرار ومخاطر وآثار سلبية على كافة المستويات، وعليه ارتأينا أن نعالج هذه القضية من خلال طرحنا للتساؤلات حول: **ماهية الهجرة غير الشرعية ؟ و ما هي الآليات الكفيلة لمحاربتها ؟ .**

فرضية الدراسة:

فرضية الدراسة تقوم على ضرورة تكثيف وتعزيز الجهود الدولية للحد من الهجرة غير الشرعية ، باعتبارها مشكلة واقعية تعاني منها الدول في الوقت الحاضر وهي مشكلة مستمرة ومتجددة وبحاجة إلى معالجة ومكافحة ، وهذه المشكلة ليس لها انعكاسات عديدة على الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية في الدول التي تعاني من ظاهرة الهجرة غير الشرعية كدول مقصد فحسب، بل تنعكس كذلك على الدول المصدرة لهذه الهجرة ودول المعبر.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة فيما يلي :

أولا : تسليط الضوء على مفهوم الهجرة غير الشرعية و كل ما يتصل بها من مفاهيم أخرى .

ثانيا : الوقوف على الدوافع و الأسباب المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية .

ثالثا: الوصول إلى الآليات الإجرائية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

المنهج المعتمد في الدراسة :

تمت دراسة هذا الموضوع من خلال الاعتماد على **المنهج الوصفي التحليلي** و الذي يتضمن وصف وتحليل وتفسير الظروف المختلفة التي تحيط بالظاهرة موضع الدراسة , كما قمنا بتوظيف **المنهج التاريخي** عند التعامل مع بعض المعطيات والوثائق التاريخية مثل مراحل الهجرة غير الشرعية .

صعوبات الدراسة:

على الرغم من أهمية الموضوع و الذي يشغل العالم بأكمله إلا أنه واجهتنا صعوبات في قلة الدراسات التي تركز على دراسته وتحليله.

تقسيم الدراسة:

في هذا الموضوع تطرقنا إلى فصلين:

الفصل الأول: تناول هذا الفصل ماهية الهجرة غير الشرعية وذلك من خلال تحديد ماهية الهجرة غير الشرعية ومراحل تطورها وكذلك الدوافع و الأسباب المؤدية لها، كما تناول انعكاسات وتهديدات الهجرة غير الشرعية وكذا أثارها.

الفصل الثاني : أما في هذا الفصل فقد تناولنا استراتجيات وآليات مواجهة الهجرة غير الشرعية كما تناولنا الآليات الوقائية والردعية لمحاربة هذه الأخيرة .

الفصل الأول

ماهية الهجرة غير الشرعية

الفصل الأول: ماهية الهجرة غير الشرعية

تمهيد:

لقد شهد القرن العشرون حركة كبيرة للسكان خاصة في فترة الحربين العالميتين الأولى والثانية وهذا راجع من جهة إلى مخلفات الحرب المباشرة وهي الهجرة فرارا من الحرب، كما أن مخلفات الحرب غير المباشرة أدت إلى انتهاج سياسات من أجل إعادة بناء ما دمرته الحرب وكانت الهجرة عبر أقطار العالم فيما مضى وحتى أوساط القرن الماضي شيئا مرغوبا فيه وظاهرة صحية تتبادل بموجبها المصالح والخبرات ، وأيضا بناء الاقتصاد من خلال تشغيل اليد العاملة ولم تكن موضوع اعتراض أو مراقبة من العديد من الدول وعلى خلفية الحرب العالمية الثانية عملت أغلب دول أوروبا الغربية لاسيما المطلة منها على حوض بحر الأبيض المتوسط على استقطاب العديد من اليد العاملة وذلك لما كانت تعانيه في هذا المجال جراء نتائج الحرب[1].

المبحث الأول:مفهوم الهجرة غير الشرعية

يعتبر موضوع الهجرة الدولية وبما تنطوي عليه من شبكة معقدة من المحددات والنتائج الديمغرافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية انتقلت إلى صدارة الاهتمامات القطرية والدولية، حيث أصبح موضوع لهجرة في الأعوام القليلة الماضية من المسائل الرئيسية التي تدعو للقلق في عدد متزايد من البلدان نتيجة لتفاقم آثارها وتسارع وتيرتها بشكل كبير ما يستدعي دراستها وتحليلها بشكل علمي حتى تتمكن من معرفة أسبابها حتى تسهل سبل معالجتها بطريقة عملية [2].

المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية

تعرف الهجرة غير الشرعية بأنها خروج الشخص من إقليم دولته أو دولة أخرى بطريقة شرعية أو غير شرعية قاصدا دخول دولة أخرى دون الحصول على موافقتها أو بالحصول على موافقتها لفترة ما أو لغرض ما واستمراره على إقليمها بغرض الإقامة الدائمة عقب انتهاء فترة

---

[1] سعاد لعلى, " الهجرة غير الشرعية و سبل و آليات مكافحتها في منطقة المتوسط",مذكرة الماستر, جامعة د.الطاهر مولاي, سعيدة,2015م/2016م.

[2] نور الهدى بسايح و سلطانة بوزيان, "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" , مذكرة الماستر, جامعة د.الطاهر مولاي, سعيدة,2015م/2016م.

السماح أو دخوله إلى إقليم تلك (الدولة المستقبلة) من منفذ غير شرعي حاملا مستندات غير حقيقية للدخول للمنطقة المهاجر إليها مخالفا بذلك لوائحها ونظمها الداخلية والقواعد المتعارف عليها دوليا.

نظرا لكون الهجرة غير الشرعية جزءا من الهجرة بصفة عامة فإنه من الواجب البدء كمصطلح عام كخطوة ة أولى ثم التدرج لتعريف النوع غير الشرعي منها:

الفرع الأول: الهجرة الشرعية

الهجرة ظاهرة اجتماعية عرفها الإنسان منذ القدم الهجرة بمفهومها العام لا ترتبط بتنقل الأفراد والجماعات بل ترتبط أيضا بالحيوان و الطيور، و تعني الهجرة لغويا الترك و الانتقال و اصطلاحا ترك الموطن الأصلي إلى غيره من المواطن [1]. والهجرة تعني الاغتراب أو الخروج من أرض إلى أخرى أو الانتقال من أرض إلى أخرى سعيا وراء الرزق [2], لقوله تعالى في سورة النساء " ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها " [3]. و"الهجرة التي تتم بموافقة دولتين على انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدولة المستقبلة " ويمكن القول بأنها تلك الهجرة التي تتم وفقا للقانون الدولي للهجرة ,بحيث يتم الدخول إلى بلد معين وفقا لإجراءات قانونية معينة بحيث يصبح هذا الدخول قانوني وبصفة علنية وواضحة ,إذا اعتمدنا على المعيار القانوني نقول هي : "الهجرة القانونية" [4].

الفرع الثاني:الهجرة غير الشرعية

تعددت التعاريف التي ذكرها الكتاب العرب والأجانب بخصوص الهجرة غير الشرعية ولكن يبدو أن هذه التعاريف لا تختلف كثيرا من حيث المضمون. حيث ذكر الكتاب العرب تعاريف عدة للهجرة غير الشرعية, ففي تعريف قيل أن الهجرة غير الشرعية تعني أن المهاجرين يدخلون البلاد بدون تأشيرات أو أدونات دخول مسبقة أو لاحقة [5]. ويطلق عليها عدة

[1] مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية العدد 42, مكافحة الهجرة غير الشرعية, دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي نموذجيا خلال سنة 2017م, مقال نشر في: 2018/05/30م.

[2] رشيد ساعد," واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" ,مذكرة الماجستير,جامعة محمد خيضر, بسكرة ,2011م/2012م.

[3] القران الكريم, من سورة النساء, رقم 97 , ص 94.

[4] منصوري رؤوف ,"الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني" ,مذكرة الماجستير ,جامعة سطيف-2-,2013م/2014م .

[5] عبد الله علي عبو," الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير المشروعة ",كلية القانون – جامعة الإمارات العربية المتحدة – 2016م,مجلة الشريعة والقانون, ص 182/181.

تسميات، الهجرة السرية، الهجرة غير الشرعية، الهجرة غير القانونية ,وتعني دخول المهاجر إلى البلد بدون تأشيرات أو رخص مسبقة أو لاحقة وتعاني غالبية دول العالم من مشكلة الهجرة غير الشرعية، وخاصة الدول الصناعية التي تتوفر فيها فرص العمل [1]. وأيضا الهجرة غير المشروعة فهي التي تعني أن المهاجرين يدخلون البلاد بدون تأشيرات أو أذونات دخول مسبقة أو لاحقة. وتعاني غالبية دول العالم من مشكلة الهجرة غير المشروعة, وخاصة الدول الصناعية التي تتوافر فيها فرص العمل[2].

والهجرة حسب علم السكان (الديمغرافيا) هي الانتقال فرديا أو جماعيا من موقع لأخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا أو اقتصاديا أو دينيا أو سياسيا , أما علماء الاجتماع فيرون بأن الهجرة تدل على تبدل الحالة الاجتماعية كتغير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية وغيرها [3].

الفرع الثالث: أنواع الهجرة غير الشرعية

هناك نوعين أساسيين للهجرة غير الشرعية هما: الهجرة غير الشرعية المباشرة والهجرة غير الشرعية غيرا لمباشرة، سنحاول في هذا المطلب شرحهما بإيجاز:

أولا: الهجرة غير الشرعية المباشرة

نقصد بها تلك الهجرة التي تتم بطريقة مباشرة بين دولتين فقط وهما: الدولة المنشأ أو الأصل والدولة المقصد، أي دون أن يمر المهاجرون السريون بالدولة العبور فيمكن أن نذكر مجموعة من الحالات التي يستعملها هؤلاء المهاجرين للوصول إلى دولة المقصد [4] .

قد يستعمل المهاجرون غير الشرعيون الحدود البرية ويدخلون البلد المقصد بطريقة غير قانونية سواء عن طريق استعمال الوثائق المزورة والدخول من المعابر القانونية على الحدود أو عن طريق التسلل عبر كامل الحدود مستعملين بذلك كافة الوسائل المتاحة لذلك.

– قد يستعين المهاجرون غير الشرعيون بجماعات تهريب المهاجرين سواء عن طريق البر أو

---

[1] رابح طيبي," الهجرة غير الشرعية (الحرقة) في الجزائر", من خلال الصحافة المكتوبة "دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي" 1 جانفي 2007م–31ديسمبر 2007م ,مذكرة ماجستير, جامعة الجزائر ,2008م–2009م .

[2] عثمان الحسن محمد نور وياسر عوض الكريم المبارك ," الهجرة غير المشروعة والجريمة ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ,الرياض 1429هـ –2008 م.

[3] عبد الحليم بن مشري ," ماهية الهجرة غير الشرعية ,مجلة الفكر, العدد السابع ,ص97.

[4] سعادة مختارية بن مغنية, " التحديات الأمنية للهجرة غير الشرعية في الجزائر", مذكرة الماستر , جامعة د.الطاهر مولاي – سعيدة–2014م/2015م.

البحر أو الجو.

ثانيا: الهجرة غير الشرعية غير المباشرة

يقصد بالهجرةّ السرية الغير المباشرة "تلك الأمواج البشرية من المهاجرينّ السريين المنطلقة من البلد المنشأ والتي تعبر بطريقة غير قانونية دولة العبور ومن أجل البقاء فيه لمدة معينة وكذلك بهدف الوصول إلى الدولة المقصد بطريقة غير قانونية مستعملين بذلك مختلف الطرق البرّية الّتي قد تعبر دولة أو مجموعة من الدول، إذا هي عبارة عن عملية اختراق غير قانونية لحدود العديد من دول العبور أي: دخول غير قانوني بهدف دخول آخر غير قانوني للدولة المقصد، "وسواء تم ذلك بطريقة إرادية أو قسرية أو عن طريق تهريب المهاجرين أو الاتجار بالأشخاص. تتميّز الهجرة العابرة بما يلي [1] :

1- هي عبارة عن دخول أو اختراق غير قانوني لحدود البلد العبور انطلاقا من البلد المنشأ، بهدف التخطيط والبحث عن سبل لدخول غير قانوني أو إقامة غير قانونية في بلد عبور آخر أو البلد المقصد؛ أي تكون بين أكثر من ثلاث بلدان.

2- تتم بشكل فردي أو جماعي إراديا أو قصرا ضمن شبكات تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر؛ الّتي توفر أطول مدة من الإقامة غير القانونية سواء في الدولة العبور أو المقصد.

الفرع الرابع: طرق عبور المهاجرين غير الشرعيين

رغم الجهود الكبيرة المبذولة لمواجهة الهجرة غير الشرعية التي في الصحف والجرائد يوميا إلا أن المصالح الأمنية لم تتمكن من القضاء نهائيا على هده الظاهرة لأن المهاجرين غير الشرعيين يستعملون طرق ويبتكرون حيل مختلفة لإنجاح مشروعهم.

أولا :الطرق الجوية

إن هذا الطريق هو الأقل استعمالا من طرف المهاجرين غير الشرعيين وهذا نظرا للاحتياطات الأمنية المشددة المتخذة على مستوى المطارات هذا لا ينفي استخدام المهاجرين غير الشرعيين لهذا الأسلوب حيث أن معظم المحاولات من هذا الأسلوب تتم بالمتواطئ مع الأشخاص العاملين والتابعين إلى المؤسسات المتواجدة بالمطارات أو عن طريق تزوير وثائق أو سندات سفر [2].

[1] رؤوف منصوري, " الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني", مذكرة ماجستير جامعة سطيف-2-,2013م/2014 م.

[2] محمد راتول و موسى مسعود زيان," هجرة الكفاءات العلمية هجرة غير شرعية من المنظور الاقتصادي بالتطبيق على بعض دول المغرب العربي (الجزائر ,تونس والمغرب) ", ابن النديم للنشر والتوزيع ,الجزائر, الطبعة الأولى, 2014م, ص173.

ثانيا: الطرق البحرية

المنافذ البحرية تعد من ابرز وأكثر المنافذ استعمالا وهدا راجع إلى القرب الساحلي لدول الشمال الإفريقي مع الدول الأوروبية.فضلا عن طول الساحل المغربي وتوفره على العديد من الشواطئ والموانئ جعله قبلة الشباب الراغب في الهجرة غير الشرعية فضلا عن انعدام أجهزة الرقابة المتطورة كالكاميرات وأجهزة الإنذار, فمنهم من يستعمل القوارب والعوامات للركوب في البواخر المتواجدة في عرض البحر أو المرور مباشرة إلى دولة المقصد ,ومنهم من يتسلل إلى البواخر الراسية في الموانئ لمعرفته الجيدة بالمنطقة ليلا أو في الصباح الباكر,وهناك من يستعين بأحد البحارة فيوفر له مكان للاختباء مقابل مبلغ مالي ,وهناك من الشباب من لفظ أنفاسه في هذه البواخر حتى قبل الوصول إلى البلد الذي يرغب فيه عندما وضعه احد عاملين الميناء في باخرة كانت راسية في ميناء أحد المدن في مكان ضيق بالكاد يسع إلى طفل صغير وأثناء رحلته والتي كانت طويلة لم يستطع التحمل فواته المنية هناك , وهناك من الشباب من يتسلل ليلا أو فجرا عندما يتأكد أن كل حراس الميناء أو الباخرة نيام إلى احد البواخر الراسية لا يعلمون حتى وجهتها فيحملون ما توفر من زاد ويتسللون إليها وينتظرون لحظة الوصول وقد تدوم رحلتهم أشهروهم في عرض البحر, فقد ينفد منهم الزاد وقد يكتشف أمرهم فيرمون بهم البحر[1] .

وان حالفهم الحظ ووصلوا بسلام يبقون في دلك البلد للاستقرار أو للانتقال إلى بلد أكثر رفاهية وفي بعض الأحيان يقوم الشباب الدين لم يحالفهم الحظ في العيش في هذه البلدان يحاولون الرجوع إلى بلدانهم عن طريق الادعاء بأنهم أضاعوا أوراقهم الثبوتية ويطلبون ورقة مرور وبالفعل هناك من سمح لهم بالرجوع إلى بلدهم الأم في محاولة جديدة منهم في إعادة الكرة مرة أخرى .والملفت للانتباه أن الكثير من الأشخاص المقيمين في البلدان المطلة على الساحل أصبحت تمتهن مساعدة الشباب الدين يريدون الهجرة بطريقة غير قانونية مقابل مبالغ مالية ضخمة , وصارت تجمع ثروات طائلة من خلال عمليات تهجير غير مشروعة بمختلف الوسائل وفي ظروف أقل ما يقال عنها أنها غير أمنة كون القوارب المؤمنة تكون قديمة وغير مجهزة تجهيزا أمنا ولا تتوفر على ادني شروط السلامة لأنها في غالب الأحيان لا تسع حالتها

---

[1] أسيا بن بوعزيز," السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ", مذكرة دكتوراه , جامعة باتنة 1 ,2017م/2018 م.

إلى تحمل الأوزان التي تحملها ناهيك عن ارتباط هذه الجريمة بسلوكيات وممارسات إجرامية أخرى . فبمجرد حلول الليل يتفق هؤلاء المهاجرين مع أصحاب المراكب لينطلقوا في رحلتهم خاصة في الليالي التي يغيب فيها القمر كي لا ينكشف أمرهم , فان نجح المهاجرون في المرور إلى الوجهة الثانية من البحر دون أن تؤثر عليهم العوامل الطبيعية من رياح وأمطار وأمواج بدؤوا مرحلتهم الثانية في مجابهة حرس الحدود للدولة المستقبلة وفي غالب الأحيان يصادفهم قبل حتى الوصل إلى شواطئها ,أين يتم إلقاء القبض عليهم وإعادة ترحيلهم إلى دولتهم الأم ,غير انه يعاودون الكرة مرة ثانية وثالثة [1].

ثالثا: الطرق البرية

لقد تمثلت الأسباب الرئيسية وراء الهجرة غير الشرعية في الأوضاع الاقتصادية , والسياسية , والاجتماعية , والتي جعلت من الإنسان الذي يعيش في دول الجنوب وهو يعاني اليأس والفقر والمرض ,الأمر الذي دفعه إلى الهجرة غير الشرعية عبر المنافذ الصحراوية متحملا أخطارها , ومعتقدا بالوصول إلى الضفة الأخرى ,الأمر الذي يوقعهم تحت أيدي سماسرة التهريب , فهم مجموعة من الأفراد اعتادوا التخطيط لتنفيذ مخططاتهم الإجرامية في مجال تهريب الأفراد إلى خارج البلاد بطرق غير شرعية , حيث أن البعض منهم يقوم بإيهام الراغبين في السفر لدول الشمال من خلال تدليل الصعاب لهم لحين وصولهم إلى الدول المراد الذهاب إليها ,ودلك مقابل مبالغ مالية كبيرة ,ويتم الاتفاق معهم بتجميعهم بمدن معينة ,بحيث تتم الرحلة سيرا على الأقدام في الصحراء, أو في سيارات شحن ,وغالبا ما يتخلل هده الرحلة صعوبات ما بين فقدان الطرق, أو الجوع , أو العطش , أو أن يحدث صراع بين المجموعات المهاجرة من أجل البقاء [2].

المطلب الثاني: مراحل وأشكال الهجرة غير الشرعية

الفرع الأول : مراحل الهجرة غير الشرعية

شكلت العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي مرحلة حاسمة في رسم معالم جديد للهجرة المصرية إلى الخارج وخاصة إلى بتسجيل تدفق حوض المتوسط، حيث تميزت

---

[1] أسيا بن بوعزيز, مرجع سابق, ص48/47 .

[2] عز الدين مختار فكرون وعلي مفتاح الجد, "واقع الهجرة غير الشرعية ", مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال ,المجلد /6/العدد/1/يونيو/2017م.

بتسجيل تدفق واسع لأنواع الهجرة من الجنوب، وهو ما يمكن تقسيمه إلى ثلاث محطات زمنية مترابطة ومتداخلة وهي:

أولا: المرحلة الأولى (قبل 1985) :

خلال هذه المرحلة كانت الدول الأوربية لا تزال بحاجة ماسة إلى مزيد من العمالة القادمة من الجنوب، كما أن الدول الأوربية نفسها كانت متحكمة في حركة تدفق المهاجرين من الجنوب عبر قنوات التجمع العائلي، وأهم ما ميز هذه المرحلة أن المهاجر الجنوبي تمكن من فهم قواعد اللعبة في دول الشمال وصار يطالب بحق دخول أبنائه المدارس الحكومية وبداية بلورة الخطابات الحقوقية للمهاجر.كل هذه العناصر بدت بالنسبة للمهاجرين « القادمين» في دول الجنوب محفزة لهم للالتحاق بنظرائهم، ويبدو أن الكثير منهم استفاد من غفلة الأنظمة الأمنية الأوربية في هذه المرحلة بالذات [1].

ثانيا :المرحلة الثانية (1985-1995):

تميزت هذه المرحلة ببداية ظهور التناقضات المرتبطة بالمهاجرين الشرعيين ومزاحمتهم أبناء البلد الأصليين، وقد تزامن هذا الفعل مع إغلاق مناجم الفحم في كل من فرنسا وبلجيكا اللتين كانتا تستوعبان آنذاك أكبر عدد من المهاجرين الشرعيين، وفى مقابل هذا الوضع الاحترازي تزايدت رغبة أبناء الجنوب في الهجرة تجاه دول الشمال مما أدى إلى إغلاق الحدود.

وفي يونيو 1995م, ومع دخول "اتفاقية شينجن" الموقعة بين كل من فرنسا وألمانيا ولكسمبرج , وهولندا حيز التنفيذ تم السماح بموجبها بحرية تنقل الأشخاص المنتمين إلي الفضاء الأوروبي ومع دخول كل من أسبانيا والبرتغال إلي هدا الفضاء اتخذت قضية الهجرة أبعاداً غير متوقعة لا سيما بعد فرض مدريد مزيد من الإجراءات الاحترازية أمام أي عملية هجرة جديدة, وذلك محاولة منها منح مواطنيها مزيد من الاندماج في الاتحاد الأوروبي [2].

وفي عام 1990م, تم عمل اتفاقية دولية لـ "حماية العمال المهاجرين وأهليهم ", والتي صادقت عليها تسع دول من الجنوب عام 1998م, والغريب أن هذه الاتفاقية لم تحظ بقبول أي

---

[1] موقع الكتروني: محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية , يوم: 2019/03/05م, على الساعة 18:05.
www.aljazeera.com

[2] أحمد محمد هشام الريس," الإعلام والهجرة غير الشرعية ",المؤتمر العلمي الرابع,جامعة طنطا, في:24/23 ابريل 2017م.

دولة أوروبية, وهو الأمر الذي يفسر الرغبة الأوروبية واتجاهها في التعامل مع المعطي الجديد وهي الحد من الهجرة [1].

ثالثا: المرحلة الثالثة (1995/ حتى الآن):

أخذت هذه المرحلة طابعا أمنيا صارما لجأت من خلاله الدول الأوربية إلى نهج سياسة أمنية صارمة عبر تنفيذ قرارات" القانون الجديد للهجرة " الذي يستند إلى تبنى إجراءات صارمة بخصوص مسألة التجمع العائلي، وإبرام اتفاقيات مع دول الجنوب حول ترحيل المهاجرين غير الشرعيين، وكرد فعل تجاه هذه السياسة بدأ ما يعرف الآن بالهجرة غير الشرعية –السرية– التي تحيل على عملية الالتحاق بالديار الأوربية بدون وجه قانوني [2].

فالهجرة إلى دول الغرب لم تعد ليبرالية (اقتصادية) الطابع كما كانت في العقود السابقة أي خاصة بالعرض والطلب وتفاعلهما التلقائي والطبيعي ، بل تدخلت عوامل انتقائية أو تمييزية في اختيار المهاجرين المرشحين وبصفة خاصة من الدول العربية والإسلامية نتيجة التسييس المبالغ فيه لهذه الظاهرة ، فتم التركيز على الهجرة الانتقائية مما جعل الاعتبارات العرفية والدينية تلعب وبشكل غير معلن دورا هاما في اختيار المهاجرين [3].

الفرع الثاني : أشكال الهجرة غير الشرعية

استطاعت الهجرة غير المشروعة أن تكيف نفسها مع التحديات التي تجابهها من قبل السلطات الرسمية في الدول المستضيفة ,وفي الدول الطاردة للسكان في الوقت نفسه ,خاصة وأن العوامل المنتجة لها ازدادت وضوحا في الوقت الذي اقتصرت فيه المعالجات التي استهدفتها الأساليب الأمنية فقط من خلال تعزيز أجهزة الضبط والرقابة والمتابعة , دون النظر إلى العوامل الأكثر عمقا ,المرتبطة بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية , مما جعل الظاهرة تفرض نفسها مجددا بأشكال جديدة , وطرق متعددة ,متحدية بذلك كل الإجراءات التي اتخذتها السلطات الرسمية في الدول المصدرة للعمالة غير المشروعة , أو في الدول المستقبلة لها .

---

[1] أحمد محمد هشام الريس , مرجع سابق .

[2] https://www.aljazeera.net

[3] فايزة ختو,"البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995م–2010م", مذكرة الماجستير, جامعة الجزائر,2010م/2011م.

أولا: هجرة الشباب الذكور

تعد هجرة الشباب الذكور غير المشروعة من أقدم أشكال هذا النوع من أنواع الهجرة , وهي أيضا في الوقت نفسه أكثر انتشارا من هجرة الشابات الإناث , ذلك أن الأعباء الاجتماعية الملقاة على عاتق الذكور أكبر مما هي بين الإناث , وتلقى المسؤولية الاجتماعية على عاتق الذكور بدرجات أكبر, ولهذا تعد حرية الشباب الذكور أكبر من حرية الأنثى, و الإمكانيات الاجتماعية , من عمليات تواصل وتنسيق أوسع بكثير من الإمكانيات المتاحة أمام المرأة عامة والأنثى الشابة بشكل خاص, ولهذا تعد هجرة الشباب الذكور من أكثرها انتشارا , وأقدمها تاريخا [1].

ثانيا: هجرة الإناث

لا يتوقف الأمر عند الشباب والأطفال القُصر فقط، بل يمتد ليشمل الفتيات والنساء، حيث أضحت صور النساء والفتيات "حاضرة ضمن حالات الغرقى والمنكوبين والناجين، بل والمقبوض عليهم من المهاجرين غير الشرعيين"، ففي تونس على سبيل المثال، وصلت في شهر واحد فقط (شباط/فبراير 2011م) عشرون امرأة ومائتا قاصر إلى السواحل الإيطالية، وفي (حزيران/يونيو 2011م) نقل مركب للمهاجرين غير الشرعيين نحو تسعة عشر تونسيا إلى جزيرة لامبيدوزا الإيطالية، ستة منهم نساء [2].

لقد بقيت الهجرة غير المشروعة إلى وقت قريب قائمة على هجرة الأفراد الذكور غير المتزوجين , إلى أن تستقر أوضاعهم القانونية والاجتماعية في البلد الذي هاجرو إليه , ثم يقدمون على الزواج بوصفه المشروع المحوري في حياة الشباب , غير أن الصعوبات التي أخذت تضعها السلطات الرسمية , وخاصة في الدول المستقبلة للمهاجرين , دفعت إلى ضرورة التساهل مع النساء والأطفال لاعتبارات إنسانية وأخلاقية , مما دفع العدد الكبير من المهاجرين إلى استخدام هذه الاعتبارات لتسهيل أمورهم في عمليات التنقل والترحال, فقد ظهرت بقوة

---

[1] أحمد عبد العزيز الأصفر,"الهجرة غير المشروعة الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الطبعة الأولى ,الرياض ,2010م , ص25.

[2] إبراهيم هلال," قوارب الموت قصة هجرة الشباب العربي لضفاف أوروبا ", مجلة ميدان ,اليوم: 2019/04/29م, سا:00:35 , على الموقع :

https://midan.aljazeera.net/reality

هجرة النساء, وهجرة الأطفال, كما ظهر استخدام حالات الزواج من أجنبية لفترة مؤقتة ريثما يتم استكمال الشروط اللازمة للإقامة في البلد المهاجر إليها.

من الملاحظ أن الدول الأوروبية تعمد إلى ترحيل من يتم القبض عليهم وهم متسللون إلى حدودها , وأبرمت في هدا الشأن اتفاقيات عديدة مع الدول المصدرة للمهاجرين , غير أن هذه الاتفاقيات استثنت الأطفال من الترحيل إلى بلدانهم الأصلية لما قد يتعرضون له من أخطار تهدد حياتهم وتنشئتهم الاجتماعية , فالقانون الاسباني مثلا لا يسمح بإعادة الأطفال إلى بلادهم ويمنع ترحيلهم إلا بموافقتهم من ضمان لهن , ويمكنهن من البقاء في الدول التي هاجرن إليها لرعاية الأطفال والاهتمام بهم , وضمن شروط خاصة , مما دفع الكثير من النساء إلى الهجرة غير المشروعة برفقة أطفالهم لما في ذلك حق الإقامة الشرعية , وقد تندفع نساء أخريات أيضا إلى الإسراع في الهجرة قبل الولادة لاعتقادهن أن توقيفهن من قبل السلطات الأوروبية وهن في مرحلة الحمل يضمن لهن الاستمرار في الهجرة ويعطيهن الحق في اكتساب شرعية الإقامة,نظرا لأن الطفل مشمول بالرعاية مع أمه حتى لو لم يكن قد ولد بعد[1].

ثالثا: هجرة الأطفال

لقد استطاع المهاجرون أن يكيفوا أنفسهم مع القوانين الجديدة, فتأكيد ضرورة ترحيل الشباب الذين تم توقيفهم, وفرض نوع من الحماية على النساء والأطفال جعل المهاجرين يتكيفون مع هذه القوانين, فارتفعت نسبة الأطفال حتى أصبحت مصدر قلق بالنسبة للمعنيين باتخاذ القرار في الدول المستقبلة , فأنشئت لذلك الدور المخصصة للإيواء والرعاية. وخصصت لذلك النفقات اللازمة من قبل الحكومات الإقليمية, مما جعل لهذه الإجراءات قوة جاذبة للهجرة غير المشروعة بدرجة أكبر, وبات الالتجاء بدور الإيواء التي تضمن قبول المهاجرات ومنحهن الإقامة المشروعة حلما يراود الكثيرات من أبناء الدول الطاردة للسكان, بعد أن أخذت أخبار مراكز الإيواء تنتشر في بلدان ما وراء المضيق, حتى أصبح معظم الأطفال الذين يأتون إلى اسبانيا يسلمون أنفسهم إلى السلطات بشكل شبه طوعي لأنهم يعرفون أنهم سيتلقون عناية ستكفل لهم مستقبلا أفضل, فتزايد عددهم في تلك الدور حتى جاوز 6 ألاف طفل [2].

---

[1] أحمد عبد العزيز الأصفر, مرجع سابق, ص25.

[2] موقع الجزيرة الفضائية ," الهجرة في قوارب الموت", الأحد:2019/04/28م , سا: 22:19.

وسرعان ما أصبح الأطفال القصر أكثر فأكثر من المرشحين للهجرة غير الشرعية وهم يتسللون داخل الشاحنات المتوجهة إلى اسبانيا والحافلات والحاويات المحملة على البواخر بالموانئ . وحضورهم ملحوظ ببعض المدن الاسبانية , ولا يوحي لفظ الشباب اللصيق بالمهاجرين بتوصيات اجتماعية معينة فهناك شريحة من المهاجرين الدين يقاربون الأربعين سنة ومنهم المتزوجين وكذلك ذوو الأطفال [1].

غير أن الأمور لم تستمر على هذا النحو لفترة طويلة, فسرعان ما أخذت تنتشر محاولات جديدة لتحقيق المزيد من الضبط , فتم تعديل الاتفاقيات بين الدول , وأصبحت الدول التي كانت تدعو إلى حماية الأطفال وتحول دون عودتهم إلى مواطنهم الأصلية تطالب بقوة وإلحاح على ترحيل المهاجرين النساء والأطفال إلى بلدانهم الأصلية ,دون النظر إلى أوضاعهم النفسية والاجتماعية , فباتت أحلام الراغبين في الهجرة في طريقها إلى التلاشي لأن اتفاقا جديدا وقع بين حكومتي المغرب واسبانيا سمح للحكومة الاسبانية بإعادة هؤلاء الأطفال إلى المغرب وهو اتفاق آثار احتجاجات واسعة في أوساط المنظمات الإنسانية على اعتبار أن المغرب لا يملك بنية تحتية قادرة على استيعابهم ووقايتهم من التشرد في الشوارع وأنهم سيعودون إلى تكرار رحلة الموت من جديد [2].

وقد ترتب على هذا التحول أن الأطفال الراغبين بالهجرة باتوا يتحينون الفرص للتسلل إلى داخل سيارة أو شاحنة تقلهم إلى الضفة الأخرى من المضيق, ولكن رقابة الشرطة واقفة لهم بالمرصاد في جميع زوايا الميناء.

أما مظاهر الهجرة غير الشرعية إلى الولايات المتحدة الأمريكية ومن حدود المكسيك فتقدر الولايات المتحدة عدد المهاجرين غير الشرعيين فيها بنحو12 مليون شخص منهم نحو 6.2 ملايين مكسيكي , ولإيقاف هده الظاهرة أو الحد منها فقد وقعت حكومتا المكسيك والولايات المتحدة خطة شراكة لحماية الحدود تدعى "**الشراكة الذكية** " [3].

---

[1] حسام الدين صالح ," رؤية إعلامية لقضايا الشباب والهجرة ", وثيقة , يوم: 2019/04/28م , سا: 22:49 ,على الموقع : www.poplas.org

[2] عبد الوهاب الرامي," الإعلام والهجرة غير الشرعية ", موقع قصة الإسلام الالكتروني , يوم الاثنين: 2019/04/09م ,على الساعة :9:30.

[3] أحمد علو, " الهجرة غير الشرعية بين تجارة الأوهام وحلم الثروة ", مجلة الجيش, العدد 289–تموز 2009م.

إن تحليل مضمون الحالات التي تجسد مشكلة الهجرة غير المشروعة , لم تعد مشكلة اقتصادية وحسب , بقدر ما تكتسب بعدا اجتماعيا وإنسانيا , فهي من المشكلات الخطيرة في نوعيتها , أكثر بكثير من أبعادها الاقتصادية المتعلقة بهده الدولة أو تلك , بالإضافة إلى كونها تحمل قدرا كبيرا من الأخطار على حياة الناس , وهم في ظروف نفسية واجتماعية معقدة .

المطلب الثالث: دوافع وأسباب الهجرة غير الشرعية

قد يتبادر للدهن للوهلة الأولى عند الحديث عن ظاهرة الهجرة غير الشرعية, إن العامل الاقتصادي هو دائما وراء هده الظاهرة ,على أساس أن من يهاجر بشكل غير شرعي إنما يجازف بحياته ويتحمل كل المخاطر من اجل الوصول إلى مبتغاه في الحصول على عيش أفضل وفرص عمل تحسن من وضعه الاقتصادي [1].

تتعدد أسباب الهجرة غير الشرعية وتتنوع بتعدد المهاجرين ,لذا فان هذه الأسباب لا يمكن حصرها , إذ دائما يبقى هناك أسباب تتبدى مع تطور الحياة ووسائلها ولكن يمكن إدراج بعض هذه الأسباب :

الفرع الأول :الأسباب الاقتصادية والاجتماعية

يذهب كثير من الباحثين إلى حصر أسباب الهجرة سواء الشرعية أو غير الشرعية في العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي يسميها البعض بالأسباب الكلاسيكية نظرا لكونها العامل الأصلي لظهور الهجرة [2]. حيث يشكل التباين الاقتصادي ما بين الدول <الجاذبة>, والدول <الطاردة>, والفرق في المستوى المعيشي والاقتصادي ,للفرد عاملا فاعلا وأساسيا في تحفيز الإنسان في الدول الطاردة للانتقال إلى مكان أخر يؤمن له ما يطمح إليه [3]. ويلعب الاقتصاد دورا مؤثرا ومهما في الوقت الحاضر في مختلف دول العالم. حيث ترسم سياسات الّدول واستراتيجياتها لتحقيق هدف رئيسي يتبلور في اتجاهها لتحقيق التنمية الاقتصادية التي تؤدي

---

[1] عبد الله علي عبو," الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير المشروعة ", العدد 65-رجب 1437هـ/أبريل 2016م , ص191.

[2] "الأسباب والعوامل المحفزة على الهجرة غير الشرعية في بلدان القارة الإفريقية, دورية أكاديمية محكمة تعنى بالقضايا التاريخية والاجتماعية ", مجلة الدراسات التاريخية والاجتماعية, كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة نواكشوط, موريتانيا , العدد 2, 2014م.

[3] واثق عبد الكريم حمود ,"موقف الاتحاد الأوروبي من ظاهرة الهجرة غير الشرعية (الإفريقية)", مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية , جامعة تكريت- كلية الصيدلة, ص 556.

من خلال التباين الكبير إلى زيادة موارد الّدول المالية ويمكنها خلق فرص عمل لمواطنيها وبهذا يعتبر العامل الاقتصادي من أهم العوامل الدافعة لمغادرة الإقليم الوطني بصفة غير مشروعة، ويتضح ذلك في المستوى الاقتصادي بين البلدان المصدرة للمهاجرين غير الشرعيين والبلدان المستقبلة لهم [1].

وقد ذهب العديد من المفكرين الاقتصاديين إلى اعتبار العامل الاقتصادي من أهم العوامل الطاردة والجاذبة للهجرة، فمن أهم الأسباب التي يمكن أن تؤثر في شخص أو أسرة وتدفعها لأن تهاجر هو توقع الحصول على أفضل وظيفة، واستهداف زيادة الدخل وتحسين الرخاء الاجتماعي .

ولعل الفقر الشديد هو السبب الرئيسي وراء الهجرة، ففي بعض الأحيان تحدث مجاعة أوبئة تؤدي إلى طرد السكان من موطنهم الأصلي، لذا فإن تدني مستوى المعيشة والفقر الشديد وظروف العمل السيئة دفعت الإنسان إلى الهجرة [2].

ويأتي انتشار البطالة وانخفاض مستوى المعيشة لا تساعد على توفير المتطلبات الضرورية للإنسان وأسرته, ولهذا يندفع إلى الخارج تفتيشا عن مورد رزق ليحقق غايته [3].

أما الدوافع الاجتماعية فهي ترتبط بالّدوافع الاقتصادية ارتباطا طرديا فالبطالة وتدني مستويات المعيشة على الرغم من كونها عوامل اقتصادية إلا أنها ذات انعكاسات اجتماعية ونفسية وأمنية سلبية في ذات المجتمع الذي تنشأ فيه [4].

الفرع الثاني :الأسباب السياسية والأمنية

تعتبر الأسباب السياسية و الأمنية من أهم الأسباب و العوامل التي أدت إلى تسارع وتيرة الهجرة غير الشرعية [5]. لذلك تؤدي الصراعات السياسية , ونظم الحكم الجائرة , إلى هروب

---

[1] محمد الخشاني ," أسباب الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا", تاريخ التصفح يوم: 2019/3/4م,الساعة:19:23,على الموقع: https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/40d65cc9-4cc5-41a4-b718-6656b133f208

[2] إسماعيل شرقي ,"الهجرة غير الشرعية "من خلال مواقع الفضائيات الإخبارية,مذكرة دكتوراه,جامعة باتنة,2017م/2018م.

[3] أرزازي محمد," سوسيولوجيا الهجرة غير الشرعية لدى الشباب الجزائري" , جامعة وهران 2–محمد بن أحمد –الجزائر, مجلة أفاق فكرية ,المجلد 03 / العدد07/ سنة 2017م , ص232.

[4] إسماعيل شرقي , مرجع سابق, ص 139 .

[5] حفيظة بوهالي و عزوز نش," مُكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال وسائل الإعلام", مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية العدد 42 , دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي , مقال نشر في : 30–05–2018م. ص165.

نسبة كبيرة من المواطنين إلى الدول المجاورة الأكثر ديمقراطية, أو التي يشيع فيها الهدوء و السلام. ولكن الحروب الدولية , و الحروب الأهلية تأتي على رأس قائمة الدوافع السياسية التي تؤدي إلى الهجرة إلى أي بلد أخر حيث الأمن و الاستقرار , فادا لم يفتح هذا البلد حدوده لهؤلاء المنكوبين الفارين من جحيم الحروب بطريقة مشروعة , فلا خيار أمامهم سوى الهجرة غير المشروعة مهما كانت العواقب [1].

إن الصراعات والحروب في تاريخ البشريّة قد تكون سبباً للضغط السكانيّ في بعض المناطق، فعلى سبيل المثال هاجر مليونا لاجئ عراقي من بيوتهم في العراق بسبب الحرب وتفرقوا في جميع أنحاء الشرق الأوسط بحثاً عن الأمان والعيش الكريم، كما أُجبِر منهم حوالي مليونا عراقي على الهجرة الداخلية من منازلهم داخل العراق. من جهة أخرى قد تكون بعض الحروب وأحداث القمع السياسي أعراضاً للضغط السكاني الكبير [2].

لا يختلف اثنان على أن الضغط السياسي وكبت الحريات واضطهاد المثقفين وانعدام الأمن والاستقرار والحروب والقتل على الهوية والتهجير والتغيرات السياسية و الفساد الإداري والسياسي وعدم تقدير الكفاءات العلمية وغيرها من الأمور التي تتسم بها الدول العربية بشكل عام تشكل عوامل مهمة لإجبار صاحب الكفاءة العلمية للهجرة خارج وطنه بحثا عن واقع خال من العنف والاضطهاد والظلم وسياسة التطهير وغير ذلك [3].

الفرع الثالث :الأسباب النفسية

قد يكون عالم الاجتماع ابن خلدون صادقا فيما ذكره من إن " المغلوب مولع أبدا بالاقتداء بالغالب في شعاره، وزيه ونحلته وسائر أحواله وعوائده" [4]. إنها بالفعل ضريبة جديدة من ضرائب التبعية التي تغرق فيها بلدان الجنوب ومن ضمنها الجزائر، فالانبهار بدنيا الآخر

---

[1] حمدي شعبان ," الهجرة غير المشروعة (الضرورة والحاجة)", مركز الإعلام الأمني، القاهرة ،2012م, ص 7.

[2] محمد مروان ,"ما أسباب الهجرة", مقالة, آخر تحديث : ساء: 08:24, اليوم:2017/11/5م , منشور على الرابط التالي: https://mawdoo3.com

[3] حسين عباس الشمري ,"ظاهرة نزيف أو هجرة العقول العربية (أسبابها ,انعكاساتها,وسبل معالجتها) العراق حالة دراسية للمدة من (1980-2006), مجلة كلية الإدارة و الاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية و المالية, المجلد 8,العدد3, 2016م, ص 148/147.

[4]عبد الرحمان بن محمد بن خلدون الحضرمي, " مقدمة ابن خلدون", الفصل الثالث والعشرون ص 116. http://www.maaber.50megs.com/books/ibnkhaldoun.pdf

المجزأة التي ترفض البلد الأصلي، وتأمل في تحقيق هوية البلد الأوروبي المستقبل ، كلها وطريقة عيشه والرغبة في محاكاته في سياق الاغتراب والبحث عن الذات المفقودة والهوية تجعل الشباب يضحون بأرواحهم ويغامرون بها و بين أمواج المتوسط ، فالذين تكتب لهم النجاة يهرعون إلى التخلص من أوراق هوياتهم لاكتساب هوية جديدة، أما الذين استحال عليهم الوصول فلن يكون مصيرهم سوى مقابر بحرية تتسع للمئات بل للآلاف [1]. إن الذي يدفع الشباب إلى الهجرة غير الشرعية وتحمل مخاطر كبيرة هي أحلام كاذبة بتحقيق ثروة كبيرة من مال خلال سنوات قليلة [2].

الفرع الرابع :الأسباب الثقافية

تلعب وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات دورا بارزا في تطوير ثقافة الهجرة غير الشرعية، حيث أن تكنولوجيا الإعلام فرضت على عالمنا نوعين من الحياة متباينة تصل إلى حد التناقض، الأولى تتمثل في الأوضاع المزرية التي يعيشها سكان الجنوب وغياب فرص العمل، أما الثانية تتعلق بالمجتمعات الأوروبية حيث تتوافر شبكات أمان وتامين اجتماعي حيث تتوافر فرص العمل بأنماط مختلفة وبمعدلات كافية قد أصبحت وسائل الاتصال أكثر مستوى المعيشة في الدول يسرا عما مضى، وأصبح المقيمون في الدول الفقيرة يمكنهم معرفة المتقدمة بوسائل ارخص وأسهل، فتدفعهم إلى الهجرة غير الشرعية [3].

الفرع الخامس:القرب الجغرافي

يضاف إلى العوامل السابقة فان القرب الجغرافي الذي يشكل بوابة رئيسية ووصلة وصل بين القارتين الأوروبية والإفريقية, وهذا الموقع الجغرافي, ساهم في تسهيل عملية انتقال الأفارقة والشرق أوسطين إلى الضفة الشمالية للمتوسط. حيث أن العامل الجغرافي فيما يتعلق بالتجاوز شواطئ يحتمل وجود فرص عمل فيها يكون من أسباب الهجرة غير الشرعية فالقرب الجغرافي بين دولينا إحداهما العوامل المحفزة للهجرة من إفريقيا إلى أوروبا ,لأن أوروبا لا تبعد كثيرا عن

---

[1] رابح طيبي ," الهجرة غير الشرعية (الحرقة) في الجزائر من خلا ل الصحافة المكتوبة < دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي > ", 1 جانفي 2007م–31 ديسمبر 2007م", مذكرة ماجستير, جامعة الجزائر,2008م/2009م.

[2] طارق عبد الحميد الشهاوي ,"الهجرة غير الشرعية (رؤيا مستقبلية) ", دار الفكر الجامعي ,الإسكندرية, الطبعة الأولى , 2009م, ص49.

[3] يعقوب تواتي ", مكافحة الهجرة غير الشرعية في المغرب العربي <دراسة حالة الجزائر>" , مذكرة الماستر,المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية,2014م/2015م.

يعتبر من دول شمال إفريقيا [1]. وبالإضافة إلى العوامل الاجتماعية والاقتصادية نذكر بعض العوامل المحفزة وتتجلى أساسا في ثلاث عوامل [2]:

1- صورة النجاح الاجتماعي: الذي يظهره المهاجر عند عودته إلى بلده لقضاء إجازته , حيث تبدو عليه مظاهر الغنى : سيارة ,هدايا,استثمار في العقار... الخ. وكلها مظاهر تساعد على تشجيع السفر والانتقال بأي طريقة, ولو كانت غير مشروعة.

2- أثار الإعلام المرئي: فالثورة الإعلامية التي اجتاحت العالم ,التي مكنت جميع الناس حتى الفقراء منهم ,أن يروا بأم أعينهم من خلال الفضائيات ,صور الحياة الهانئة في العالم الأخر, ومقارنة دلك مع أوضاعهم السيئة,مما يجعل الهجرة في أعينهم عصا سحرية, يرغبون في الوصول إليهم وممارستها.

3- سهولة الوصول: إن وسائل السفر الحديثة كسرت قوانين الهجرة السابقة, التي جعلت البعد الجغرافي عائقا مانعا من الهجرة.وفي ضوء الثورة في عالم المواصلات, أصبحت أبعد الأماكن سهلة المنال.فادا علمنا أن معظم البلاد العربية وخاصة دول المغرب العربي قريبة جدا من الشاطئ الأخر للبحر المتوسط ,فتونس وليبيا والجزائر لا تبعد عن الشواطئ الايطالية.

المبحث الثاني: انعكاسات الهجرة غير الشرعية وأثارها

تجلب الاهتمام بظاهرة الهجرة على عدة مستويات ففي الدول الأوربية بدأت خطط مكافحة الهجرة غير مشروعة على أشدها لمواجهة الأعداد المتزايدة من المهاجرين و التي أصبحت تمثل خطرا اجتماعيا وثقافيا تشير نوعا من القلق بين سكان هذه البلاد و أخذت تصدر تشريعات مشددة لتنظيم و تحجيم الهجرة كما حدث في فرنسا لضمان اندماج الأسر المهجرة في المجتمع كما اهتمت الأمم المتحدة بالمشكلة وأصدرت تقريرا خاصا عن الهجرة الدولية والتنمية [3].

وفيما يلي سنتناول تلك الآثار المترتبة على ظاهرة الهجرة غير المشروعة:

---

[1] عبد الكريم حمود,"موقف الاتحاد الأوروبي من ظاهرة الهجرة غير الشرعية (الإفريقية)", مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية, ص 358 .

[2] محمد محمود السرياني,"هجرة قوارب الموت عبر البحر المتوسط بين الجنوب والشمال ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض,الطبعة الأولى ,2010 م.

[3] نورا لهدى بسايح و سلطانة بوزيان , مرجع سابق , ص 63 .

المطلب الأول: الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية

بداية لابد أن نشير إلى أن من الناحية الاقتصادية تتأثر كل من بلد المهاجر الأصلية والبلد المستقبلة له، حيث تتأثر موازين المدفوعات في كليهما، نتيجة تلك الهجرة .

تتعدد الآثار الاقتصادية لظاهرة الهجرة، وتكون أكثر لجهة الدول المرسلة أكثر من الدول المستقبلة من أهمها ما يأتي[1] :

– حدوث الهجرة بشكل انتقائي لنوع العمل المطلوب في الدول المستقبلة يؤدي إلى قلة نوع العمالة في الدول المرسلة، ويرتفع سعره وتحدث مشكلات في هيكل الإنتاج ومتطلبات السوق، خاصة مع عدم وجود أطر تنظيمية لهذه الهجرات التي تتم بشكل سري.

– تحويلات المهاجرين أصبحت تشكّل مصدرا هاما من مصادر الدخل القومي للدولة المرسلة للعمالة.

– عودة هذه العمالة إلى بلادها قد يسبب أزمة في اقتصاديات الدول المرسلة للعمالة ولو بشكل مؤقت كما حدث في سنة 2011 م , عندما نزح الآلاف من المهاجرين إلى بلادهم مما أدى إلى ارتفاع البطالة وتأثر الدخل القومي سلبيا.

ع – تعرض الدول المرسلة بفعل الهجرة إلى فقدان الأيدي العاملة مما يؤثّر بتراجع الوض الاقتصادي لهذه الدول.

– كما أنه قد ينتج عن زيادة أعداد المهاجرين وخاصة إلى الدول النفطية ما قد يعبئ رد الفعل الوطني في تلك البلاد أمام الحكومات للتقليص و الحد من تمكين هؤلاء من مزاحمة المواطنين في مواردهم , وهو ما حدث بالفعل الآن واتجهت العديد من حكومات البلاد النفطية إلى " توطين مواطنيها " في العديد من الوظائف العليا [2].

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

للهجرة غير الشرعية آثار اجتماعية واسعة على جميع البلدان والمؤسسات ذات العلاقة إضافة إلى تأثيرها الاجتماعي المباشر على المهاجر غير الشرعي نفسه الذي قد يتعرض

---

[1] أسماء جغام ,"القانون الدولي ومكافحة الهجرة السرية", مذكرة الماستر, جامعة محمد خيضر, –بسكرة– 2017م/2018م .

[2] أحمد رشاد سلام ," الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض ,الطبعة الأولى ,2010 م.

للموت في البحر[1]. تؤدي الهجرة عموماً إلى تغيير في التركيبة الاجتماعية لكل من دول المهجر والمنشأ كنتيجة لما يسمى بالانتقاء الهجري حيث يترتب على الهجرة انتقال العناصر الثابتة من المجتمع وبصفة خاصة الذكور إلى دول المهجر، مما يؤثر بالسلب على التركيبة الاجتماعية للمجتمع (المهاجرين منه واليه) [2]. و للهجرة غير الشرعية ثمن باهظٌ يتمثل في عدد الجثث التي يبتلعها البحر المتوسط نتيجة الاستغلال الناشئ من طرف شبكة التهريب، وذلك لظروف هؤلاء الضحايا الباحثين عن لقمة العيش، أو الباحثين عن الفردوس المفقود بعبور البحر المتوسط تحقيقا للحلم الأوروبي [3]. ونذكر من المخاطر الاجتماعية ما يلي[4]:

- التفكك الأسري و الانحراف الأخلاقي.
- زيادة نسبة الإعالة في المجتمع .
- معاناة المهاجرين غير الشرعيين من ظاهرة الاغتراب في مجتمع جديد لا يشعرون بالولاء أو الانتماء له, مما يترتب عليه شعورهم بالإحباط في ظل غياب المعايير وضعفها واهتزازها, ويقود إلى العزلة النفسية والاجتماعية, مما قد يقود إلى سلوك طريق الجريمة والانحراف.
- زيادة الضغط على الخدمات و المرافق في مناطق العمل .
- المشكلات الاجتماعية والنفسية التي تظهر نتيجة التباين بين المجتمعات فضلا عن مزاحمة السكان الأصليين في مواردهم, والضغط على المرافق والخدمات.

الفرع الثالث : الآثار السياسية

يؤدي النمو المتزايد لإعداد المهاجرين غير الشرعيين إلى تكوين أقليات مقيمة إقامة غير شرعية , وقد تمحى هذه الأقليات ثقافة مجتمع الدولة المتسلل إليها,وكذلك قد تلجا دول المنشأ إلى سحب عمالتها مما يهدد عرقلة خطط التنمية, وأهم الأخطار السياسية ما يلي [5] :

---

[1] رابح طيبي , مرجع سابق , ص57 .

[2] ليندة بوعافية و شهيدة برباش ," الهجرة غير الشرعية ومكافحتها "مذكرة الماستر ,جامعة عبد الرحمان ميرة – بجاية– , 2012م/2013م, ص 27.

[3] رابح طيبي, مرجع سابق ص58.

[4] رؤوف قميني ," السياسة الجنائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية " ,مذكرة ماجستير, جامعة العربي بن مهدي – أم البواقي – 2012م/2013م.

[5] عبد الله سعود السرياني ,"العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والاتجار بهم ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض, الطبعة الأولى ,1431هـ /2010م .

– التطرف الفكري وزعزعة الاستقرار السياسي نتيجة الفراغ الذي يعاني منة غالبية المهاجرين غير الشرعيين.

– زيادة الاضطرابات السياسية والفتن و النزاعات على مراكز السلطة.

– تهيئة جموع المهاجرين غير الشرعيين بصورة اكبر للمشاركة في الاضطرابات والقلاقل السياسية للتنفيس عن مشاعر الغضب المكبوتة لديهم.

– جلب تكتلات ضغط على النظام السياسي القائم في الدولة مع احتمال نشأة المساومات السياسية .

إضافة إلى هذا انتشار عصابات التهريب وعدم قدرة السلطات المختصة على ردعها وشل فاعليتها قد يُشكل أيضاً موجة من النقد من قِبل الدول التي تستقبل هذه الأعداد، والتي تعتبر عجز السلطات المحلية أو قصورها أو تهاونها في مواجهة هذه الجماعات الإجرامية حافزاً لنمو هذه الظاهرة واستفحالها [1].

الفرع الرابع : الآثار الأمنية

نظرا لكون الأمن في أية دولة من دول العالم هو محور عملية التنمية وما يستتبع ذلك من نجاحها أو إخفاقها، وهو ما يعني وجود خلل في المنظومة الأمنية وانطلاقا من تفشي عمليات الإجرام المنظمة الذي يعد الهجرة غير الشرعية أحد أهم ركائز وغاياته... لذا سوف نعرض مدى تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية سلباً على الناحية الأمنية في الدولة باعتبارها منظمة أنتجت الجريمة المنظمة عبر الوطنية (الجريمة العالمية) نمطاً جديداً من الجريمة من حيث (نوع الجريمة، أسلوبها كيفية ارتكابها)، حيث انتشر وتزايد حجم ما يقوم به المجرم الوظيفي الذي تدفعه الظروف والعوامل الخارجية لارتكاب جريمة بفعل ظروفه الوظيفية (جرائم أصحاب الياقات البيضاء) كذلك انتشرت جرائم شبكات الانترنت وجرائم النصب الإنتمائي بسبب تفاقم الاتجاه لتشجيع الاستثمار والترويج له [2].

المطلب الثاني:الآثار الايجابية للهجرة غير الشرعية

رغم كثرة الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية إلا أنه لا يمكن إنكار الدور الفعال للهجرة

---

[1] مروة عبد الرحيم ,مبروكة سالم , سارة صالح مفتاح , ياسمين حمد أبو ريمة ," ظاهرة الهجرة غير الشرعية وسبل مكافحتها (ليبيا نموذجا) " , مذكرة ليسانس , جامعة سبها , ليبيا , 2017م/2018م.

[2] ليندة بوعافية و شهيدة برباش , مرجع سابق, ص 27.

بصفة عامة في التواصل بين الشعوب ونشر الثقافات ودعم الإثراء الحضاري المتبادل والتفاعل الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بين كافة المجتمعات البشرية، وقد شجع الدين الإسلامي على الهجرة الشرعية في حالة ما إذا رغب الفرد في حياة أفضل أو لملاذ من أي مضايقات قد يتعرض لها، لقوله تعالى في الآية الكريمة : " **للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله و رضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون** " [1] , والحق في الهجرة كما أوضحنا في شقها الشرعي حق كفله الدستور في كافة بلاد العالم ونصت عليه المواثيق والمعاهدات كحق أساسي من حقوق الإنسان.

ومن بين إيجابيات الظاهرة نجدها تساعد اقتصاد الدولة المستقبلة عن طريق سد فراغ الوظائف ذات الراتب المنخفض كما تساعد في رفع معيشة الأفراد الموجودين بطريقة غير شرعية على أراضي تلك الدولة، حيث أن الباعث الرئيسي لعملية الهجرة غير الشرعية هوا لبحث عن مستوى أعلى للدخول إضافة إلى مستويات عدة للتسويق، حيث توجد خيارات متعددة للمتسوق، مما يساعد على ازدهار العملية الاقتصادية كما يقوم المهاجر غير الشرعي مع ضرائب المبيعات والعقارات في حالة تملكهم لها في الدولة المستقبلة له أمام عدم دفعه للعديد من الضرائب الأخرى لعدم إدراجه في كشوف ودفاتر تلك الدولة كدافع للضرائب.

وكذا قيام هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين بتأجير وحدات منزلية بأماكن يصعب تواجد المواطنين بها، مما يساعد على اعمارها، على الرغم من تكوينهم لمجموعات قد يكون من الصعب السيطرة عليها مستقبلاً نظراً لعددهم ودرايتهم وحدهم بمداخل ومخارج تلك الأماكن وفتح العديد من المهاجرين غير الشرعيين حسابات في بنوك تلك الدولة مما يعود بالنفع على اقتصادها، كذلك بدفع هؤلاء المهاجرين العمولات وما تشابه أثناء شرائهم لاحتياجاتهم من الوكالات والوسطاء. كما يعمل المهاجر غير الشرعي ويكلف بمهام لا يقبلها الوطني مما يساعد في دفع عجلة التنمية بالبلد المستقبل لهم حيث تمكن العديد من الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية بفضل العمالة الماهرة الوافدة إليها من تحقيق قدر كبير من الاستغلال الاقتصادي للمواد المتاحة لديها بتلك النوعية من العمالة مما انعكس على مستوى الحياة والرفاهية بها . وتستفيد دولة المهاجر غير الشرعي من الهجرة نظراً لقيام بتحويل

---

[1] القرآن الكريم , سورة الحشر, الآية 8 ص 546 .

مدخراته إلى أسرته مما يساعد في دفع عجلة التنمية الاقتصادية وتحسين مستوى المعيشة بكثير من الأمر في تلك الدولة، وهذا ما أعلن عنه البنك الدولي سنة 2004م [1].

يمكن أن نلخص ايجابيات الهجرة غير الشرعية في النقاط التالية [2] :

– رفد السوق المحلي بقوى عاملة من الشباب، خصوصاً إذا كان البلد المُهاجر إليه ترتفع فيه نسبة كبار السن .

– الحفاظ على النمو الاقتصادي.

– تطوير المهارات الفردية، وملء الوظائف الشاغرة.

– الإثراء الثقافي والتنوع السكاني .

– سد الفجوة فيما يتعلق بالمعاشات التقاعدية، من خلال ما يساهم به الشباب المهاجرون عند دفع الضرائب المترتبة عليهم .

– رفد المجتمع وتطويره بما يحمله المهاجرون معهم من إبداع وابتكار.

– زيادة الحوالات المالية إلى البلد الأصل الذي هاجر منه هؤلاء الشباب، وهذه الحوالات تفوق المعونة الأجنبية على الأغلب، وتقلص نسبة البطالة بين الشباب.

المطلب الثالث : تأثير الهجرة غير الشرعية على حقوق الإنسان

تنعكس الهجرة غير الشرعية على حقوق الإنسان في أبسط حقوقه (حقوقه الشخصي) , فتعمد تلك الجماعات المنظمة إلى استخدام الطبقات الفقيرة العديدة التي تدفعها ظروفها الشخصية والعوامل المحيطة بهم (ضغوط حياة، بطالة، قهر اجتماعي) إلى المخدرات وإدمان الكحوليات، تنتهز تلك العصابات الفرصة لإغوائهم بالعمل معها فتسيء استخدامهم وتتاجر بأجسادهم وتدفعهم لترويج منتجاتها (مخدرات، سلاح، دعارة وبغاء)، ويؤكد ذلك تقرير الأمم المتحدة الذي يشير إلى انتهاك تلك العصابات لحقوق الإنسان فتقوم تلك الجماعات بنقل 04 ملايين امرأة سرا خارج بلادهم للعمل للدعارة في دول أخرى (الإباحة الجنسية) .

وهذا كله مساساً بكرامة وحقوق الإنسان، فتقرير الكرامة الإنسانية للكافة والتعامل مع كافة بني البشر على هذا الأساس هو من القواعد الهامة، لضمان عالمية وشمولية مسألة حقوق

---

[1] ليندة بوعافية و شهيدة برباش , مرجع سابق , ص 28.

[2] مريم العريني , " سلبيات وايجابيات الهجرة ", مجلة موضوع ,أخر تحديث 07:09, يوم:2018/03/29م. يوم التصفح: 2019/04/30م , سا :14:20 .

الإنسان، وقد أكدت المواثيق الدولية المختلفة لحقوق الإنسان، بدءاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ديباجته حيث اعتبرت أن الكرامة من السمات الأساسية للإنسان، وشددت عليها المادة الأولى منه : << يولد جميع الناس متساوين في الكرامة والحقوق وقد وهبوا عقلا وضميرا, وعليهم أن يعامل بعضهم بروح الأخوة >> , إضافة لتوضيح ميثاق هيئة الأمم المتحدة عام 1945 للكرامة الإنسانية فان الإسلام أكد وشدد على وجوب احترامها والدليل على ذلك مقولة الخليفة عمر بن الخطاب : "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرار" .

والسؤال الذي يطرح نفسه، كيف تقوم الجماعات المنظمة بنقل ملايين من النساء والقيام بهن بأعمال شاذة والقانون الدولي والوطني يجرم ذلك، حيث خضعت المرأة لحماية دولية وإقليمية مع حماية لدى منظمات وجمعيات ترفع لواء المطالبة بتقرير وتطبيق هذه الحقوق، ويجب المساواة بين حقوق المرأة وحقوق الرجل سواء كانت سياسية أم مدنية أم ثقافية، إضافة إلى ما سبق ذكره من تحقيق مزيد من المكاسب في تقرير هذه الحقوق للمرأة وضمان فعالية التطبيق لهذه الحقوق على أرض الواقع، فلا يكفي مجرد تضمين القوانين والتشريعات الوطنية لهذه الحقوق [1].

[1] مريم العريني, " سلبيات وايجابيات الهجرة ", مرجع سابق .

خلاصة الفصل:

بالنظر إلى تعدد المصطلحات المستعملة في تعريف الهجرة موضوع الدراسة ,فإننا نفضل استعمال عبارة " الهجرة غير الشرعية " أو " الهجرة غير القانونية " ,ونعتقد أن مفهوم هاتين العبارتين يقتصر على الانتقال وعبور الحدود بشكل مخالف للقوانين والأنظمة المعمول بها ,سواء في دول المصدر أو المقصد .

يتضح مما سبق تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية وانتشارها وتشعب طرقها، كما تعددت الأبحاث والدراسات التي اهتمت بالعوامل المؤدية إليها، عاكسة وجهة نظر الباحثين، فمنهم من تبنى العامل السياسي، في حين اهتم آخرون بالنواحي النفسو- اجتماعية للمهاجر غير الشرعي المدفوع عن طريقها إلى كحاجاته المختلفة نفسية كانت أم اجتماعية، بينما شدت البيئة الاقتصادية المشتغلين على هذا الأمر والذين وحدوا أن عامل البطالة وما يرتبط به من متغيرات اقتصادية أخرى يمكن أن يكون سببا في بروز الهجرة غير الشرعية وشيوعها .

وظاهرة الهجرة غير الشرعية باتت ظاهرة عالمية ,اذ تصنف في المرتبة الثالثة تبعا لخطورتها الإجرامية بعد المتاجرة بالمخدرات والأسلحة , وقد تفاقمت في فترة ما بعد الحرب الباردة بسبب التطور التكنولوجي في ميدان الاتصال ووسائل النقل –المراقبة الهشة للحدود- النزاعات العرقية –النزوح القسري , هذه المظاهر الجديدة دفعت الناس إلى البحث عن حياة أفضل في بلدان أجنبية , وخلقت أنواعا مختلفة من الهجرة فظهرت تنظيمات وعصابات إجرامية مختصة تعرف بشبكات الهجرة السرية.

وعليه فان ظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة معقدة من حيث العوامل الدافعة إليها، وبالتالي لا يمكن معالجة آثارها المتعددة الأبعاد بمعزل عن المشكلات السياسية والاقتصادية والإنسانية ذات الصلة الوثيقة بها.

الفصل الثاني

الاستراتيجيات المتخذة في مواجهة الهجرة غير الشرعية

الفصل الثاني:الاستراتيجيات المتخذة في مواجهة الهجرة غير الشرعية

تمهيد:

الهجرة غير الشرعية ظاهرة اجتماعية لها أبعاد خطيرة على المستوى الوطني (الدول المصدرة) وعلى المستوى الخارجي (الدول المستقبلة) , لما تحمله من تداعيات خطيرة وأثار سلبية على المجتمعات المستقبلة والمصدرة على حد السواء لذلك عمدت الدول إلى تجزئتها وفرض عقوبات على مرتكبيها, لذلك كان لابد من تحديد أركانها و وضع عقوبات من شأنها أن تخفف حدة هذه الظاهرة وتعالجها والأهم في ذلك كله هو سلك السبل الكفيلة للوقاية منها وعلاجها , ويقع ذلك على عاتق المجتمع كأفراد وعلى عاتق الدولة باعتبارها صاحبة المهام المتمثلة في الحفاظ على أمن واستقرار شعبها . لذا كان لابد من مواجهة هذه الظاهرة على المستوى الوطني والدولي .

المبحث الأول: إستراتيجيات الدول في مكافحة الهجرة غير الشرعية

تتدرج هذه الإستراتيجية التي تعتمدها الدول في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ضمن منطق شمولي يجمع بين الأوجه القانونية و الهيكلية و الأمنية و يكون ذلك من خلال توحيد القوانين وضمان الانسجام بين المقتضيات الملحة لحماية المهاجرين و ضمان سلامتهم من جهة و مراعاة القواعد المعمول بها لدى الدول و التي ترمي إلى تنظيم شؤون الهجرة و ترشيد معايير إقامة الأجانب من جهة أخرى (أي احترام حق الدول في تسيير شؤون الهجرة) وفي السياق ذاته سن ما هو واجب من القوانين لتجريم تهريب المهاجرين حيث أصبح مرتكبو هذه الأعمال يلعبون دورا جوهريا في تشجيع التنقل غير المنظم للأشخاص لأبعاد مادية كما يدخل ضمن هذا الإطار حماية المهاجرين ودور الدول في ذلك و كذا دور المنظمات الدولية [1], هذا ما سنتطرق له من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول: طرق التصدي للهجرة غير الشرعية

سبقت الإشارة في الفصل الأول إلى أن الدول المرسلة للمهاجرين غير الشرعيين ودول العبور ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان ,قد أكدت أن الإجراءات وحدها لا يمكن أن توقف تيارات الهجرة غير المشروعة , ما يتطلب التركيز على مشروعات التعاون الدولي بين الدول

---

[1] سعاد لعلى , مرجع سابق ,ص 59 .

الغنية والدول الفقيرة لدعم مشروعات التنمية التي تساعد على الحد من البطالة ومن ازدياد معدلات الفقر, ومن ثم القضاء على ظاهرة الهجرة غير المشروعة. وقد طالبت الحكومة الليبية دول الاتحاد الأوروبي بتقديم حلول عملية لمشكلة المهاجرين غير الشرعيين , كإقامة مشاريع استثمارية لتوطينهم في بلدانهم. وفي ما يلي سنتطرق إلى آليات المواجهة وأهمها:

الفرع الأول:الآليات الأمنية والسياسية

الهجرة في الوقت المعاصر أصبحت قضية معقّدة وملفّا شائكا حّير الدول و يجادل في أسبابها رجال السياسة والقانون وعلماء الاجتماع والنفس وتنخرط في معالجتها منظمات حقوقية وتكتلات إقليمية ودولية [1].

تشهد الفترة الراهنة "تعبئة سياسية و أمنية " على صعيد بلدان الاتحاد الأوروبي , وذلك في صيغ لقاءات مرنة تشارك فيها الدوائر الأمنية للدول الأوروبية الخمس الكبرى التي تقصدها غالبية تيارات الهجرة السرية , وهي ركزت معظم المشروعات المشتركة بين الاتحاد الأوروبي وحكومات دول شمال إفريقيا على منع المهاجرين غير الشرعيين, بالقوة من الشمال إلى أوروبا, سواء عن طريق إنشاء معسكرات احتجاز , أو من خلال ترحيل المهاجرين غير الشرعيين . كما تمثلت هده الجهود بتوقيع اتفاقيات أمنية مشركة ,ثنائية أو جماعية , بين الدول الواقعة على ضفتي المتوسط , تهدف إلى تقديم الدعم المادي و اللوجيستي لحكومات شمال إفريقيا, والى تشديد الرقابة على الحدود , والى زيادة قدرات الحراسة, إلى تعقب المهربين و المهاجرين أنفسهم بالإضافة إلى إنشاء " بنك معلومات " أوروبي للإنذار المبكر حول وجود مهاجرين غير شرعيين في أوروبا [2].

إن الإخلال بالأمن في أي دولة , تتعدى آثاره بالضرورة إلى الإخلال باستقرارها السياسي والاقتصادي والاجتماعي وقدرتها العسكرية مما يؤثر بالتالي على جهودها من أجل الاستقرار والتنمية والرخاء ومجابهة التحديات التي تواجهها . مما يمكن تحقيقه بالآتي :

1- تحصين المجتمع ضد الجريمة بالقيم الأخلاقية والتربوية بما يعصم المجتمع من الذلل و الانحراف , ويحول دون تأثره بالتيارات الفكرية المشبوهة و الأنماط السلوكية المنحرفة الوافدة مع

---

[1] عبد الكريم حمود ,"موقف الاتحاد الأوروبي من ظاهرة الهجرة غير الشرعية(الأفريقية), مرجع سابق , ص371 .

[2] يونس سامر," التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ", بيروت, 2012 م .

تكثيف استخدام وسائل الإعلام المرئية و المسموعة والمطبوعة في إيجاد وعى عام والتمسك بالقيم الروحية والأخلاقية و التربوية المثلى و اتخاذ الإجراءات الوقائية الضرورية لحماية أشخاصهم و ممتلكاتهم من العدوان الإجرامي والتعاون مع أجهزة الأمن بالتصدي لكل مما يخل بأمن المجتمع .

2- إنشاء مراكز البحوث والدراسات الأمنية وتعميق دورها العلمي في دراسة و تحليل الظواهر الإجرامية و خاصة الهجرة غير الشرعية منها للتعرف على تطوير أساليبها و وسائلها والتوصل إلى تحديد الطرق الكفيلة بمواجهتها و معالجتها.

3- توظيف التقنيات الحديثة في العمل الأمني و متابعة التقدم التكنولوجي لاستثمار ايجابياته المستجدة .

4- وضع معايير موضوعية لاختيار العاملين في الأجهزة المختلفة تعول على الكفاءة الذهنية و المؤهل الدراسي واللياقة البدنية والرغبة الشخصية .

5- تعزيز التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المتخصصة في مكافحة الجريمة كالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول) وقسم منع الجريمة والعدالة الجنائية في الأمم المتحدة , ومعهد البحوث للدفاع الاجتماعي للأمم المتحدة بغية استقاء المعلومات و البيانات ونتائج البحوث المتعلقة بمكافحة الجريمة , لزيادة رصيد المعرفة المتاحة واستثمارها في وضع الخطط والبرامج [1].

الفرع الثاني:الآليات القانونية

إن الجانب القانوني المتضمن هذه الآليات هو المعبر عنه بالصكوك والمواثيق الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة السرية، وهذه الظاهرة تتعدى حدود الدولة، بل قد يكون أطرافها ثلاثة هي : الدول المصدرة لهذا النوع من الهجرة، الدول المستقبلة لهم، ودولة ثالثة عبارة عن ترانزيت يمرون عبرها من الأولى إلى الثانية، لذا فإن معالجة هذه الظاهرة وفق هذه الآلية تتم على النحو الآتي[2] :

---

[1] طارق عبد الحميد الشهاوى ," الهجرة غير الشرعية « رؤيا مستقبلية »", دار الفكر الجامعي , الإسكندرية ,2009 م.

[2] أسماء جغام, مرجع سابق, ص53 /54 .

أولا: الاتفاقيات الدولية

لما شعرت الدول بخطورة الظاهرة وسرعة تفشيها وإضرارها بالوضع الدولي العام قررت الدول تشديد الرقابة على منافذها ومحاولة وضع قواعد لمكافحة الظاهرة والقضاء عليها والانضمام إلى المعاهدات الدولية التي تكافح الهجرة غير الشرعية ، ومن بين تلك الاتفاقيات نذكر الآتي :

1- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو[1] :

جاء هذا البروتوكول إضافة إلى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال مكملين لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وقد تم التوقيع والتصديق على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25 في الدورة الخامسة والخمسين بتاريخ 10 تشرين الثاني / نوفمبر 2000م, ويهدف القانون إلى تعزيزا لتعاون الدولي في مجال الهجرة الدولية والتنمية من أجل معالجة الأسباب الجذرية للهجرة وبخاصة ما يتصل منها بالفقر.

كما يهدف البرتوكول إلى تحقيق أقصى حد من فوائد الهجرة الدولية بمن يعنيهم الأمر ويركز القانون على ضرورة معاملة المهاجرين معاملة إنسانية وحماية حقوقهم الإنسانية حماية تامة ومحاربة أنشطة الجماعات الإجرامية المنظمة في مجال تهريب المهاجرين وسائر الأنشطة الإجرامية ذات الصلة الموضحة في البروتوكول .

وأهم ما جاء في الأحكام العامة التي اشتملت 6 مواد :

مسؤولية المهاجرين الجنائية التي تعرضت لها المادة (5) من البرتوكول: "لا يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجنائية بمقتضى هذا البرتوكول، من جراء كونهم هدفاً للسلوك المبين في المادة « 6 » من هذا البرتوكول ".

- التجريم في المادة « 6 » :

- تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية في حال ارتكابها عمداً ومن أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو

---

[1] محمد رضا التميمي," الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية " , مجلة دفاتر السياسة والقانون , جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي- الجزائر- العدد الرابع/ 2 جانفي 2011م, ص 270/269 .

منفعة مادية أخرى [1] :

1- تهريب المهاجرين .

2- القيام بغرض تسهيل المهاجرين بما يلي:

- إعداد وثيقة سفر أو هوية مزورة.
- تدابير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها.

3- تمكين شخص، ليس مواطناً أو مقيماً دائماً في الدولة المعنية، من البقاء فيها دون التقيد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة، وذلك باستخدام الوسائل المذكورة في الفقرة الفرعية (ب) من هذه الفقرة أو أي وسيلة أخرى غير مشروعة .

وبجانب الأحكام العامة والأحكام الختامية فقد تضمن البرتوكول مواد عديدة أهمها :

- تهريب المهاجرين عن طريق البحر « المادة 7 من البرتوكول ».
- تدابير مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر « المادة 8».
- شروط وقائية « المادة 9».
- التدابير الحدودية « المادة 11».
- أمن و مراقبة الوثائق « المادة 12».
- شرعية الوثائق وصلاحيتها « المادة 13».
- التدريب والتعاون التقني « المادة 14».
- تدابير المنع « المادة 15».
- تدابير الحماية والمساعدة « المادة 16».

أما المادة « 18» من البرتوكول فقد ركزت على إعادة المهاجرين المهربين، ويشمل هذا الإجراء الأشخاص الذين يكونون هدفا للسلوك المبين في المادة السابق ذكرها ويجوز للدول الأطراف أن تتعاون مع المنظمات الدولية المختصة في تنفيذ إعادة المهاجرين المهربين [2].

---

[1] محمد رضا التميمي, مرجع سابق , ص 270 .

[2] محمد رضا التميمي, مرجع سابق , ص 271 .

2- اتفاقية شينجين :

تم التوقيع على اتفاقية شينجين في لوكسمبورغ عام 1985م , من قبل 30 دولة, معظمها دول في الإتحاد الأوربي، ودول أخرى غير أعضاء كأيسلندا والنرويج وسويسرا.

و يرجع الهدف من توقيع هذه الاتفاقية إلى تنامي تحقيق حلم الوحدة الأوربية وظهور الحاجة إلى إزالة الحدود وتنظيم حركة مرور السيارات والمواطنين بين الدول المجاورة.

وتوجب هذه الاتفاقية أن تتبادل الدول في الاتفاقية المعلومات الشخصية والأمنية مع بعضها عبر ما يسمى " **بنظام شينغن المعلوماتي** "، وهو ما يعني سهولة القبض على أي شخص مرغوب فيه في أي دولة، ما دامت المعلومات المتوفرة تقول ذلك .

وقد أفاد هذا النظام الدول الأعضاء في الحد من دخول المهاجرين السريين (غير الشرعيين) الذين كانوا يتحايلون بالدخول من دول أخرى غير دولة المقصد التي رفضت طلبهم بالسفر إليها و ذلك بالحصول على تأشيرة بالسفر إلى دولة أخرى للسياحة ثم السفر منها إلى دولة المقصد .

وقد اعتمدت منظمة الشرطة في أوروبا هذا النظام المعلوماتي، ومن ثم يتم تبادل المعلومات بين أجهزة الأمن الوطنية الأوربية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية [1].

وقد كان من المفروض أن تدخل اتفاقية شينغن حيز التنفيذ منذ 1993/09/01م. لكن تنفيذها الفعلي كان في 1995/03/26م, حين بدأ العمل بالإجراءات التي تضمنتها , بمعنى أن هذه الاتفاقية كانت مستعجلة التنفيذ قبل فتح قاعدة معلوماتية , وسلطات لحماية المعلومات ذات الطابع الشخصي , والتي تربط بين الدول الموقعة على الاتفاقية, إضافة إلى اسبانيا والبرتغال, بالإضافة إلى عدة دول والتي نفذت فيها الاتفاقية في سنة2001م, ومقتضى هذه الاتفاقية ,أن كل شخص يحمل لهذه التأشيرات الموحدة من هذه الدول يمكنه أن يقيم خلال فترة 3 أشهر,مدة مدة صلاحيتها في أي دولة أوروبية دون الحاجة إلى الحصول على تصريح جديد أو تأشيرة جديدة [2].

---

[1] أسماء جغام , مرجع سابق , ص 56 .

[2] فريدة بلفراق ," التجمعات العربية الإفريقية في المهجر ومسألة الهوية ",الملتقى الوطني الرابع, جامعة باتنة, 2009/04/2م.

3- جهود دولية أخرى[1] :

- القمة المتوسطية التي عقدت في تونس بتاريخ 2003/12/05م ؛ وتضمنت اجتماع زعماء خمس دول من الحوض الشمالي , وضم هدا التجمع فرنسا وايطاليا واسبانيا والبرتغال ومالطا من الجانب الأوربي، وكل من تونس والجزائر وليبيا والمغرب وموريطانيا من الجانب المغاربي، وحظي الاجتماع بمناقشة الهجرة غير الشرعية ، وطلبت الدول العربية دعم الدول الأوربية وتحسين مستوى المعيشة والحد من الهجرة غير الشرعية .

- عقدت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية حلقة علمية بعنوان:" أثر تهريب المهاجرين غير الشرعيين " في ماي عام 2004 م، تناولت فيها العديد من الدراسات والأبحاث تجارب بعض الدول العربية في التصدي لظاهرة الهجرة السرية وآثارها الاجتماعية والأمنية .

- سنّت المملكة المغربية عام 2003م, قانونا يفرض عقوبة السجن لمدة قد تصل إلى عشرين عاما عبر الأراضي المغربية، وقد منحه الإتحاد الأوربي (67) مليون يورو لمساعدته على السيطرة على الهجرة غير المشروعة وتعزيز أمن حدوده واتخاذ إجراءات صارمة ضد تهريب البشر .

- بيان الرباط في 2006/07/13م : في 13 جويلية 2006م , طلبت نحو 60 دولة إفريقية وأوربية مساعدة المفوضية العليا للاجئين لمعالجة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا، وهذه القضية تسبب القلق للمفوضية، حيث غالبا ما يمتزج اللاجئون مع المهاجرين، وقد أصدر بيان صادق عليه 57 وزيرا (30 من دول أوروبية و 27 من الدول الأفريقية) في العاصمة المغربية الرباط ، وقد اتفق على التعاون والمسؤولية في معالجة المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين، وتوفير الحماية لهم .

- قامت اللجنة الشعبية للقوى العاملة والتشغيل في الجماهيرية الليبية بحملة واسعة النطاق لإعادة تقنين أوضاع العمالة الأجنبية في ضوء تزايد أعداد المهاجرين إلى ليبيا واستخدامها كمعبر للهجرة غير المشروعة إلى دول الإتحاد الأوربي، ولذلك أكّدت جهات الحكومية توقيع عقوبات شديدة على المخالفين أو المتسترين على كل أجنبي يعمل بطريقة غير مشروعة، وتصل العقوبات لحد السجن وسحب الترخيص.

---

[1] محمد غربي , سفيان فوكة , مشري مرسي , مرجع سابق , ص249.

– صادق مجلس النواب التونسي على مشروع قانون جديد خاص بجوازات السفر، ويهدف إلى محاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية بالسجن لمدة تتراوح ما بين ثلاثة أشهر و عشرين عاما وبغرامة مالية تصل إلى 100 ألف دينار تونسي [1].

ثانيا : جهود المنظمات واللجان الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

1- الأمم المتحدة :

عقدت الأمم المتّحدة حوارا رفيع المستوى حول شؤون الهجرة الدولية والتنمية بمدينة نيويورك عام 2006م, وقد هدف الحوار فيه إلى مناقشة الأبعاد المتعددة للهجرة السرية، كما هدف إلى التعرف على قضايا الهجرة السرية وتطبيق برامج تنموية توفر فرص العمل وكسب العيش والرزق في البلاد التي تنشأ منها الهجرة .

كما أكّد الأمين العام للأمم المتّحدة في العديد من المحافل الدولية موقف المنظّمة من الهجرة السرية، على أنّها واحدة من أكبر التحديات التي سيواجهها الإتحاد الأوربي في السنوات المقبلة، على الرغم من مساهمة الأوربيين في ازدياد موجات الهجرة لحاجاتها إلى المهاجرين لرفع عدد السكّان بها نظرا لزيادة الأعمار في أوروبا مع قلّة إنجاب الأطفال، ومن ثم فهي مهددة بانخفاض السكان فيها , لهذا أكّد الأمين العام للأمم المتّحدة أن الهجرة السرية مشكلة حقيقية، يجب أن تتعاون الدول في ما تبذله من جهود لوقفها وخاصة في اتخاذ التدابير الصارمة ضد مهربي البشر والاتجار بهم، ممن ينظّمون أنفسهم في شبكات إجرامية، وأنّه على اللجنة العالمية للهجرة الدولية أن تساعد في وضع قواعد دولية ورسم سياسات أفضل لإدارة الهجرة بالشكل الذي يكفل مصالح الجميع , وفي هذا الإطار اقترح الأمين العام للأمم المتّحدة على الحكومات أن تفكّر في إبداء الرغبة في إنشاء منتدى دائم ذي طبيعة طوعية واستشارية بهدف مواصلة المناقشة وتبادل الخبرات على أن تكون الأمم المتّحدة هي المنبر وأن يكون موظفوها على استعداد لتزويد الدول الأعضاء بأية مساعدات، قد تلزم تنظيم هذا المنتدى وتقديم الخدمات إليه لكي تدفع بالرقي الاجتماعي قدما ولرفع مستوى الحياة [2] .

2- اللجنة العالمية للهجرة الدولية :

---

[1] محمد غربي , مرجع سابق, ص 250 .

[2] محمد غربي, سفيان فوكة , مشري مرسي , مرجع سابق, ص 251 .

أنشئت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتّحدة في أواخر عام 2003م, من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة وتقديم إرشادات بشأن سياسات الهجرة، وتضم هذه اللجنة 19 خبيرا في شؤون الهجرة من كافة مناطق العالم، وقد بدأت أعمالها في عام 2004م وكلّفت بعدة مهام منها [1] :

– السعي من أجل تنظيم حوار حول الهجرة بين الحكومات والمنظّمات الدولية والمجتمع المجني والقطاع الخاص والأطراف الأخرى المهتمة بشؤون الهجرة .

– تحليل أوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة الحالية والروابط بين الهجرة والقضايا العالمية الأخرى .

– تقديم توصيات للمجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الإدارة الوطنية والإقليمية والعالمية للهجرة الدولية .

وقد قامت اللجنة خلال فترة عملها بتنظيم عدة اجتماعات إقليمية لمناقشة موضوعات الهجرة، كما قامت بوضع تحليلات وبرامج بحثية، وأوضحت نشاطها بتقديم تقرير في أكتوبر عام 2005 إلى سكرتير الأمم المتّحدة.

جاء في هذا التقرير أن المجتمع الدولي عجز عن إدراك الإمكانات الكاملة للهجرة الدولية, ولم يرتفع مستوى الفرص والتحديات العديدة التي تمثّلها، وطالب التقرير بمزيد من التنسيق والتعاون ودعم القدرات من أجل إدارة أكثر فعالية للهجرة على المستويات الإقليمية والوطنية والعالمية، وتضمن التقرير أيضا استنتاجات اللجنة وتوصياتها ونتائج المشاورات الإقليمية التي أجرتها خلال 21 شهرا وهي مدة التفويض الممنوح لها، واشتمل التقرير على تحليل القضايا الرئيسية للهجرة، واقتراح إطار شامل للعمل الدولي [2].

3– الاتفاقيات الإقليمية في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية :

تم عقد عدة اتفاقيات إقليمية في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية، وتتم هذه الاتفاقات بين الدول التي تظهر وتتعاظم فيها مشكلة المهاجرين السريين، وتهدف إلى إعادتهم إلى أوطانهم وهي ما تسمى بعملية إعادة التوطين، وغالبا وما يصحب عملية هذه من المزايا للدولة

---

[1] عزت الشيشيني," المعاهدات والصكوك و المواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية , جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , " ندوة الهجرة غير الشرعية " , 08–2010/02/10م.

[2] أسماء جغام ," القانون الدولي ومكافحة الهجرة السرية ", مرجع سابق, ص60.

المصدرة لهؤلاء المهاجرين أو للمهاجرين أنفسهم، وقد تم توقيع العديد من الاتفاقيات الثنائية بين الدول نذكر منها ما يأتي [1] :

– اتفاقية بين إيطاليا ومصر؛ ونصت هذه الاتفاقية على إعطاء فترة كافية للسلطات المصرية لإعادة مواطنيها مع تحمل الجانب الإيطالي لكافة تكاليف عملية التوطين، وبموجب هذه الاتفاقية قام الجانب الإيطالي بتوفيق أوضاع الآلاف من المصريين المقيمين بشكل غير شرعي في ايطاليا عام 2006م، وأمنت هذه الاتفاقية حصة سنوية في سوق العمل تبلغ سبعة آلاف تأشيرة عمل دائمة وموسمية للعمالة المصرية .

– اتفاقيات الجزائر الثنائية؛ حيث عقدت الجزائر عدة اتفاقيات إقليمية ثنائية في إطار التزامها بمكافحة الهجرة السرية ، نذكر منها :

– اتفاقية بين ايطاليا والجزائر في روما بتاريخ 2000/02/24م, والمصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي 67/06 المؤرخ في 2006/02/11م, وبموجب هذه الاتفاقية تم ترحيل المهاجرين الجزائريين السريين بعد التحقّق من جنسياتهم، وقد تم بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص ، وقد قدمت الحكومة الايطالية ألف تأشيرة عمل للجزائريين عام 2006م ومثلها في 2009 م.

– اتفاقية بين فرنسا والجزائر؛ وتم عقد هذه الاتفاقية بتاريخ 2003/10/25م .

– اتفاق بين ألمانيا والجزائر؛ وتم توقيعه ببون في 1997/02/14م , والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 63/06 المؤرخ 2006/02/11م .

– اتفاق بين بريطانيا والجزائر؛ وتم توقيعها بلندن في 2006/07/11م , والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 467/06 المؤرخ في 2006/12/11م .

– بروتوكول بين اسبانيا والجزائر؛ وتم إبرامه في 2002/07/31م , والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي 476/03 المؤرخ في 2006/12/06م .

– اتفاقية بين اسبانيا والمغرب؛ وتعد نموذجا من الاتفاقات الناجحة في مجال مكافحة الهجرة غير الهجرة وبموجب هذه الاتفاقية يسمح لعدد 3000 عامل موسمي من المغرب ولا تزيد مدة العمل عن 09 أشهر.

---

[1] أسماء جغام , مرجع سابق, ص 61 .

– اتفاقية بين اسبانيا وموريطانيا؛ وقد أجري الاتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة سفينة عالقة تقل عددا من المهاجرين السريين في السواحل الموريطانية كانوا في طريقهم إلى اسبانيا، وبموجب هذا الاتفاق التزمت موريطانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولهم والتزمت اسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين [1].

الفرع الثالث: الآليات الاقتصادية والاجتماعية

إذا كانت بلدان الانطلاق تعرف تأخرا في التنمية وتمر بظروف اقتصادية صعبة لا يمكن تحديها ومواجهتها , وبالمقابل هناك تنمية متقدمة وظروف معيشية مغرية في دول الاستقرار في ظل عالم أصبحت فيه انعكاسات العولمة هي التي تحدد سماته , وهدا من دون شك سوف يشجع على التوافد إلى هذه المناطق المزدهرة حتى و إن كان الأفراد مرتبطين ارتباطا وثيقا وشديدا ببلدانهم و بالأرض التي يعيشون فيها.

وعليه فانه يجب أن تكون هناك عناية فائقة توليها الدول المتطورة بالخصوص للجانب الاقتصادي , من أجل التوصل إلى حل مشكلة الهجرة غير الشرعية (غير القانونية) من خلال خلاق أفاق للتعاون بين جميع الأطراف المعنية بالهجرة ,حتى يتم تثبيت المهاجرين في بلدانهم. وفي هذا السياق , كان هناك اهتمام شديد على المجال الاقتصادي بل و أخد حصة الأسد في موضوعات الشراكة الأورو– مغاربية و المتعلقة بجانبين : الشراكة الاقتصادية من خلال تحرير التجارة عن طريق خلق منطقة للتبادل الحر من جانب , و الشراكة المالية من جانب أخر[2].

المطلب الثاني: الآليات الوقائية من الهجرة غير الشرعية

يقع على عاتق الدولة التي تعاني من موجات الهجرة غير الشرعية سواء الوافدة إليها أو الخارجة منها القيام بمجهودات للتصدي لهذه الظاهرة وهذا لا يقع على عاتق الحكومة وحدها ولكن الأمر يستدعي أن تقوم بذلك الدولة شعبا وحكومة .

الفرع الأول :الآليات الاجتماعية والاقتصادية

إن الطبيعة البشرية ليست دائما ثورية ومتجددة عند كل الناس ولذلك يحلل" هربرت ريد "

---

[1] أسماء جغام ," القانون الدولي ومكافحة الهجرة السرية ", مرجع سابق, ص61 .

[2] صايش عبد المالك , " مكافحة تهريب المهاجرين السرين ", مذكرة دكتوراه , جامعة مولود معمري – تيزي وزو–, فيفري 2014م .

الجانب التقليدي الراكد منها فيقول :"هناك العديد من البشر الذين يجدون الأمان وسط الأعداد الكبيرة , ويجدون السعادة في أن يبقوا مجهولين, والكرامة في العمل الروتيني, أنهم لا يطمحون إلا أن يكونوا مجرد رأس في قطيع يسوقه راع أو جنودا رهن إشارة قائد , أو عبيدا تحت سطوة طاغية ". ولا يتطور منهم سوى قليلون الذين يشتغل داخلهم الطموح ليصبحوا الرعاة والرؤساء والقادة لأولئك الذين اختاروا بمحض إرادتهم أن يكونوا مناقدين وتابعين [1], هذا تماما حال المهاجر غير الشرعي أو الراغب فيها على السواء.

أولا: التربية والتعليم

المفهوم المعاصر للتربية يعود إلى المفهوم الإسلامي لها بطلب العلم من المهد إلى اللحد, وتبدو التربية بضوء هذا المفهوم كعملية تثقيف مجتمعي تبدأ من لحظة الولادة الأولى, وتنتهي مع آخر لحظة في الحياة تواجه أنظمة التعليم اليوم تحدي إعداد الشباب لعالم معتمد بعضه على بعض، ومزعزع بالنسبة للهويات الفردية والجماعية. إن تعليم تاريخ الفرد يعزز ش عورًا بالانتماء للجماعة والتضامن، ولكن يجب موازنته بمعرفة قضايا دولية وفهم المجتمعات والثقافات الأخرى وتقديرها. والتعليم بأشكاله المتعددة – بما فيها الموسيقى والرياضة والفن والدراما والأفلام – يمكن أن يس اعد على مد الجسور بني المجتمعات والشعوب. ويشجع منظور واسع كهذا الشباب على التوجه بعيدًا عن نوعية التفكير الاقصائي والذي يعتبر أن مصالح مجموعة ما يمكن تقدميها على حساب الآخرين، أو أن ظلم مجموعة ما يبرر ظلم مجموعات أخرى. ويمكن أن يقوم التعليم غير الرسمي بدور حاشد رئيسي يف السعي من أجل تلك الأهداف [2].

الأسرة من فجر التاريخ الإنساني هي أول البيئات التي فيها العملية التربوية والجهاز الوحيد للتربية المقصودة حيث كانت "الأسرة هي المؤسسة التربوية الوحيدة التي لا يساعدها في عمليات التربوية إلا التجمعات البدائية كالعشيرة أو القبيلة ،وكانت الأسرة تتعهد بالطفل جسدا ونفسا، تعلمه طرائقها في الحياة وتنقل إليه خبرتها ومعارفها ومهاراتها ، وغالبا ما كان يرث الطفل مهنة الأب إن كان له مهنة ،وهذا النوع من الأسر مازال موجودا في المجتمعات

---

[1] نبيل راغب ,"هيبة الدولة (التحدي والتصدي) ", دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع , د ط , القاهرة, ص 67.

[2] تقرير الفريق الرفيع المستوى ," تحالف الحضارات ", الأمم المتحدة , 13تشرين الثاني / نوفمبر 2006م .

الابتدائية وفي بعض المجتمعات البدوية، ولم يكن لا التعليم الرسمي ولا التخصصات المختلفة الموجودة حاليا،بل كان تعلم القراءة والكتابة و الحساب من واجبات الأسرة وحدها ، ففي الأسرة الممتدة يشارك كل من الأقارب و الوالدين في تربية الأبناء فتتعدد المصادر التي من خلالها يتلقى الطفل القيم الاجتماعية ، و في الأسرة النووية ،الأبوان هما المسئولان عن تربية ورعاية الأبناء ولكن حين استقر الإنسان وزرع الأرض وقام ببناء القرى ثم المدن وتطورت المجتمعات المدنية إلى ما هي عليه اليوم تغير الحال كثيرا، وأصبحت الأسرة غير كافية بالنسبة للعملية التربوية [1].

دورها في تنشئة اجتماعية سليمة , فنقص العاطفة الأبوية نحو الأطفال ومواقفهم الصارمة جدا نحوهم قد يؤدي إلى ظهور صراعات لا حل لها , وأحاسيس بالذنب يحاول الفرد التغلب عليها عن طريق القيام بتصرفات خاطئة ومنحرفة فيما بعد, وتأتي بعدها المدرسة إذا غيب دورها التربوي التوعوي أيضا. ومن ثم فان جماعة الرفاق تساعد على التغلب على المخاوف وتفادي مشاعر الذنب الناتجة عن مخالفة القانون ,فالجماعة مصدر لشجاعة الفرد ومصدر لتبرير سلوكاته .

يقع على عاتق الوالدين تربية أبنائهم تربية صالحة , وتنشئتهم على حب الخير والفضيلة وفي سبيل ذلك يجب أن يصحيا من أجلهم , وعلى الأب والأم أن يكونان أنانيان ويهتم كل منهما بشؤونه وعدم ترك الأولاد للضياع فان التنشئة الأولى للطفل بين أعضاء أسرته لها بالغ الأثر في تكوين شخصيته فيما بعد فان كانت تنشئة غير سليمة فان الطفل سيكون على الأرجح منحرفا .

وعند خروج الطفل من البيت والتحاقه بالمدرسة ,فان على المعلمين في جميع الأطوار التعليمية أن يأخذ الرسالة على محمل الجد وتأدية مهامهم بكل أمانة وإخلاص ومحاولة تقوية وتثبيت الهوية الوطنية لدى الأفراد منذ الصغر, وأن لا يقتصر دور المعلم على نقل المادة العلمية فقط وإنما يجب عليه أن يكون مرشدا و ناضجا وموعيا .

ثانيا: كيفية مواجهة مواقف الفشل والإحباط

مواقف الإحباط حتمية لا يمكن إلغاؤها كلية من حياة الإنسان , ولكن كل ما هناك هو تقليل

---

[1] على الموقع الالكتروني التالي: اليوم 2019/05/20م, على الساعة : 12:30:
https:// www.dspace.univ-djelfa.dz:8080/xmlui

شعور الإنسان بها, ويمكن أن يتأتى ذلك عن طريق [1]:

1- تدريب الإنسان وتعويده على تحمل قدر معين من الإحباط منذ الصغر دون أن يؤثر فيه هذا الإحباط تأثيرا سيئا , وذلك أن الحياة لا يمكن أن تعطي للإنسان كل ما يريد, متى وكيفما, وأينما يريد فإذا كان الأبوان يلبيان مطالب ابنهما كلها , فانه سوف يصدم عندما يخرج إلى العالم الخارجي.

2- يتعين على الفرد ألا يخلق هوة سحيقة بين مستوى طموحه ومستوى اقتداره. بمعنى ألا يبالغ في طموحاته وتطلعاته وآماله وأهدافه حتى لا يعجز إمكاناته المادية والجسدية (الجسمية) , والعقلية دون بلوغ هذه الأهداف, وإنما عليه أن يرسم لنفسه أهدافا تقع في حدود إمكانيته. ذلك لأن التفاوت بين مستوى الاقتدار ومستوى الطموح يصيب الإنسان بالشعور بالفشل والإحباط و يضعف الثقة في النفس , والشعور بالتعاسة وضآلة الحظ .

3- يمكن للإنسان أن يتحاشى الوقوع في كثير من مواقف الإحباط و حيراته عن طريق إتقان وضع الخطط , والبرامج التي يرسمها لنفسه وعمل حسابات دقيقة لكل المتغيرات والاحتمالات حتى لا يفاجأ لوجود عقبات غير متوقعة .

وعدم ازدحام الخطط بالنشاط الذي يتعارض معه فالخطة يجب أن تكون مقترنة بجدول زمني للأهداف.

4- ينبغي على الفرد أن ينمي قدراته و استعداداته و مواهبه, وخبراته وتحصيله باستمرار, بحيث يزيد من معدلات كفاءته الإنتاجية والفكرية و الإبداعية و بذلك عليه أن يحسن تعليم نفسه وتلقي التدريبات اللازمة لخوض غمار الحياة بكفاءة واقتدار حتى لا يكون عرضة للفشل والإحباط [2].

ثالثا: عوامل التقدم والنجاح في الحياة

1- مقدار ما يتميز به الفرد من الصبر والمثابرة والجلد وقوة الاحتمال.

2- مقدار ما يتمتع به من الطموح والأمل والرجاء والتفاؤل.

3- مقدار ما يوجد لدى الفرد من الدافعية والرغبة والحماس والاهتمام بعمله .

---

[1] فايزة بركان,"آليات التصدي للهجرة غير الشرعية", مذكرة ماجستير,جامعة الحاج لخضر -باتنة- 2011م/2012م.

[2] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 68.

4 – مدى تمشي عمل الإنسان مع اهتماماته ورغباته وهواياته.

5– مبلغ تمتعه بالصحة (الجسمية , الصحية , والنفسية) .

6– مقدار تكيفه النفسي والاجتماعي والعائلي والأسري.

7– كثير من السمات الخلقية كالإخلاص في العمل والتفاني فيه وتكريس الجهد له والأمانة والصدق و الجدية وتحمل المسؤولية والشعور بالواجب .

8– القدرة على التخطيط بين الأهداف والوسائل و الخطط .

9– الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية السائدة في المجتمع.

10– مقدار ما يتوفر للإنسان من التراث العلمي أو الميراث الثقافي [1].

رابعا : الأمن الاجتماعي

تتناول دراسة الأمن الاجتماعي في العالم العربي المعطيات المتوفرة حول تأمين المتطلبات الأساسية لقيام المجتمع العربي على أسس سليمة تضمن لأبنائه الاستقرار النفساني والمعيشي و بالتالي الاقتصادي والسياسي وكذلك عرضا لصورة ما يعتري هذا المجتمع من اهتزاز نتيجة للانحراف والإجرام تمهيدا لدراسة أسبابه وسبل معالجتها والوقاية منها .

فبقدر ما يكون عملية التنمية هذه متقدمة في تحقيق المنجزات بقدر ما يكون الميدان مهيأ لقيام أمن مبني على أسس ثابتة في دعائمه ومقوماته.

ومن ثم فان أي مجتمع بحاجة إلى تجهيزه بالمؤسسات القادرة على تحمل مسؤوليات محددة في عملية الإنماء والتطوير, وقادرة على تأدية الوظائف والخدمات المطلوبة منها .

فبأي تطور اقتصادي لا يرافقه تطور في المؤسسات والأجهزة يبقى قاصرا عن تلبية حاجات المواطنين فتلعب آثاره الايجابية لتظهر مكانها تلك الآثار السلبية وأهمها الفوضى في توزيع المداخيل وترشيدها واستثمارها ونمو قطاعات على حساب أخرى وما سيتبع ذلك من خلل في البنية الاجتماعية ككل وقصور في تأدية الخدمات الاجتماعية المكملة لبعضها البعض[2].

إن أهداف التنمية بمفهومها الواسع أو المركب متعددة ,ولا تقتصر على الأهداف الاقتصادية , بل تتعداها إلى أهداف أخرى غير اقتصادية والسعي لتحقيق التنمية يعني العمل

---

[1] عبد الرحمان العيسوى ," الجريمة بين البيئة و الوراثة , منشأة المعارف بالاسكندرية , مصر,2004م.

[2] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 69.

على جبهات متعددة في نفس الوقت لتحقيق هذه الأهداف المتعددة ومن أهم هذه الأهداف[1]:

1- زيادة إنتاج السلع والخدمات ذات القدرة على إشباع الحاجات الأساسية للبشر , وهو ما يعني تحرير الإنسان من الفقر والعوز والجهل والمرض .

2- رفع مستوى الحياة البشرية : إضافة إلى التحسن في مستوى إشباع الحاجات الأساسية , والقضاء على الفقر و التفاوتات الكبيرة في توزيع الدخول والثروات من خلال توفير فرص أفضل لتحقيق الذات لكل البشر وتمكينهم من إطلاق طاقتهم على العطاء والإبداع وبما يحقق لكل إنسان الشعور بالانعتاق و الكرامة الإنسانية والتحرر من استغلال الآخرين واحترام الذات.

3- إن تحرير الإنسان من الاستغلال والمهانة من خلال توفير أفضل الفرص لتطوير قدراته وانطلاقها من خلال إفساح المجالات لممارسة الحريات وللمشاركة في اتخاذ القرارات لتحرير المجتمع كله من استغلال المجتمعات الأخرى له , وتحرير الاقتصاد من التبعية للاقتصاد الرأسمالي العالمي , وزيادة درجة اعتماد المجتمع على ذاته .

إن تأمل هذه الأهداف قد تساعد على اختزالها جميعا في هدف واحد يمكن أن يطلق عليه هدف التحرر الإنساني أي تحرير الفرد و المجتمع من الفقر و الحرمان , ومن شتى صنوف الاستغلال و التبعية ' و إطلاق قدرات البشر وتوسيع مجلات الاختيار أمامهم والانتفاع بهذه القدرات لصالحهم وتمكين المجتمع من السيطرة على شروط تجدده وتطوره .

الفرع الثاني : الآليات السياسية و القانونية

للدولة أدوار عديدة تقوم بها من أجل ضمان العيش الكريم للشعب وضمان حريته والحرص على أمنه, لكي لا يرغب أفراد الشعب في ترك البلاد والهجرة منها ولو بطرق غير شرعية ضاربين بذلك عرض الحائط الأنظمة والقوانين وحتى لو تسبب ذلك بتعريضهم للعقوبة .

أولا : محافظة الدولة على هيبتها

لا تكتسب الدولة هيبتها إلا اذا كانت ذات سيادة ومتحررة من أية ضغوط تعتري هذه السيادة , وحرة في مزاولة سلطتها في اتجاهات متعددة , وتشمل السلطة السياسية للدولة وضع القوانين التنظيمية للمجتمع , والقواعد السلوكية للأفراد ,أو الحكم أو التحكيم أو إصدار القرارات في حالة أي خرق لهذه القوانين , أو أية مخالفة لتلك القواعد وهذه الصلاحيات أو الأدوات

---

[1] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 70.

تمكنها من التدخل في شتى المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و العسكرية والمدنية و الثقافية , بل و الدينية , والمحافظة على السلام والاستقرار وإقامة النظم و المؤسسات اللازمة لتأمين النظام الاجتماعي الذي يفترض فيه أن تكون السلطة العامة موكلة بالقيام بأعبائها على أساس رضاء المحكومين , الذين يضفون الشرعية على تلك السلطة , وبالتالي يكسبونها صفة الحكومة المفوضة قانونا بأداء هذه المهمة , وكذلك خاصية الهيبة التي تمكنها من التواجد في حياة المواطنين برضاهم [1] .

ثانيا: الدور الأمني

لا شك أن تحقيق الأمن الداخلي , والحفاظ على الأمن الخارجي من الوظائف التقليدية للدولة والتي كان ينظر إليها فلاسفة السياسية كمهمة مركزية للدولة وكان الاعتقاد السائد لدى العديد من السياسيين الممارسين , إن الواجب الأسمى للدول هو تولي هذا المهام بفعالية , وقد ارتبط مدلول الأمن بمفهوم الخطر والتهديد ,ومن ثم كان على الدولة بصدد مواجهة جريمة الهجرة غير الشرعية القيام بعدد من الإجراءات الأمنية الضرورية في سبيل منع وقوع هذه الجريمة وتتمثل في الإجهاض الأمني وحراسة الحدود [2] .

1- الإجهاض الأمني :

من المعروف أن الجريمة تبدأ في ضمير الجاني , يتأملها ويفكر فيها , إلى أن تستوي فيعقد العزم على ارتكابها , ويأخذ في الأعداد والتحضير لها , ويدخل في أفعال التحضير والتجهيز كل فعل يضع به الجاني نفسه في الوضع الذي يمكنه من الإقدام بعد ذلك على تنفيذ جريمة , وعندما تواتي الجاني الفرصة يدفع بها إلى الحياة , فإذا هي جريمة تامة أو مشروع فيها حسبما يقدر لنتائج فعله من النجاح والإخفاق . وعليه فان الجريمة تبدأ بنية تختلج في نفس صاحبها , وتنتهي بالبدء في التنفيذ , أو إتمام الجريمة وهذه المرحلة من النية إلى قبل إتمام الجريمة كذلك فواجب الشرطة هو إجهاض هذا العمل , وبالتالي يمكن القول أن الجريمة الموقوفة أو الخائبة و التي يعاقب فاعلها بالشروع تعد إجهاضا أمنيا ناجحا , ويتحقق ذلك

---

[1] نبيل راغب ,"هيبة الدولة (التحدي والتصدي) ", دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع , د ط , القاهرة , تاريخ النشر 2004م , ص 32/31 .

[2] Carlo Jean « conséquences politique et sécuritaires de la globalisation » .in mondialisation et sécurité édition. ANEP . Alger .2008.p 161.

في العثور على المحرك والوسائل التي تستعمل في الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر , عند محاولة نقلها إلى البحر مثلا [1].

أ- الإعلام والإجهاض الأمني :

هناك ارتباط وثيق بين الإعلام و الإجهاض الأمني و الأجهزة الإعلامية قادرة على منع الجريمة في طورها الفكري بقدر مسؤولية الشرطة عن إجهاض الجريمة في طورها الفكري بقدر مسؤولية الشرطة عن إجهاض الجريمة في طورها المادي .

هذا التلازم و تلك المسؤولية المشتركة تتطلب من القائمين على وسائل الإعلام والشرطة إرساء أوسع الآفاق للتعاون الوثيق بينهما ويدعم هذه العلاقة المعلومات الصادقة و الواضحة و المحددة التي تقدمها الشرطة لوسائل الإعلام وحرص أجهزة الشرطة على توفير السبل والوسائل التي تحقق الاتصال الفوري و المباشر مع وسائل الإعلام في كل المناسبات والأوقات والحرص على الرد على استفسارات الصحفيين .

وهذا الحرص من جانب الشرطة على دعم العلاقة الوثيقة بينهما وبين أجهزة الاتصال ما يلي[2]:

- الحرص على نشر أبناء الجريمة بأسلوب لا يضر بالأمن العام , ولا يقلل من هيبة القانون و القائمين على تنفيذه , وأن يتم تقديم الخبر بحرص وحيطة حتى لا يكشف النقاب على خطط الشرطة , وسلطات الاتهام , وحتى لا يفيد المجرمين .

- أن يحقق النشر الإجهاض الأمني عن طريق التبديد بالمجرمين وإيضاح الأضرار التي يمكن أن تعود على الفرد والجماعة من جراء السلوك الإجرامي , و أن يبتعد أسلوب النشر عن تلقين أسلوب ارتكاب الجرائم مثيرا فيهم غريزة التقليد و أن يبدد أسلوب النشر سلوك المجرمين و العصابات .

- رغم الحقيقة التي تقول أن من حق وسائل الإعلام تصوير شرور المجتمع ولكن من واجبها أيضا "وهي في حدود مزاولة هذا الحق" أن تغلب المصالح العام و أمن المجتمع على أي مصالح مادية.

---

[1] نبيل راغب , مرجع سابق , ص 32.

[2] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 72.

– أن يهدف النشر للتوجيه والتربية, وتحقيق الأمن الذاتي, وأن يرمي إلى تقوية الثقة بالنفس وبث الشعور الصادق بالأمن.

– ترشيح قيم المجتمع وعقيدته وحضارته و الارتقاء بالفكر و تهذيب السلوك , ويساعد في ذلك رأي عام مستنير واع عن طريق تعريف الناس بنشاط الشرطة ودورها و داعيا بطريق غير مباشر إلى التعاون و التوعية بمفهوم الجريمة , و الاهتمام بنشر القوانين الجديدة , وإعلان أحكامها على الأفراد , وخصوصا القوانين التي تستحدث جرائم غير تقليدية [1].

الفرع الثالث: الأمن الإنساني كآلية للتصدي للهجرة غير الشرعية

إن تحقيق الأمن الإنساني , هو شأن عالمي , فهو مهم للأفراد في كل مكان في الدول الغنية والفقيرة على حد السواء وذلك في ظل ما يواجهه الأفراد في العالم من تحديات مشتركة منها ظاهرة الهجرة غير الشرعية. و وجود تداخل وتشابك بين مفهوم الأمن الإنساني و الهجرة غير الشرعية بحيث يتوقف الأمن الإنساني على معالجة هذه الظاهرة و الحد منها.

أولا: مفهوم الأمن الإنساني

لم يتوصل المجتمع الدولي إلى تعريفٍ متفقٍ عليه لمفهوم الأمن الإنساني أو حتى إلى توافقٍ حول مضمونه، فهو أحد المفاهيم التي بدأ تداولها مع نهايات القرن الماضي بهدف مراجعة المفاهيم الأمنية في ظل التطورات الدولية المعاصرة ، ورغم أن هذا المفهوم يجد جذوره الراسخة في مفاهيم أخرى في العلاقات الدولية والقانون الدولي الناظم لهذه العلاقات، كحقوق الإنسان والأمن الجماعي الدولي[2].

يعد المفهوم تغيرا في المنظور الأمني بعد الحرب الباردة لبروز تهديدات و مخاطر تتجاوز الأطر التقليدية للنظريات الوضعية ، و تضع الفرد كمرجعية للأمن بدلا من الدولة. وتدرج التعاريف إما في التعريف الموسع أو الضيق، و رغم الاختلافات في مجموعتي التعاريف إلا أنها تتفق على أن الإنسان محور السياسات الأمنية مع إشراكها في خصائص المفهوم [3].

---

[1] بركان فايزة , مرجع سابق , ص 72.

[2] خولة محي الدين يوسف ,"الأمن الإنساني و لأبعاده في القانون الدولي العام ", مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية – المجلد 28– العدد الثاني – 2012م.

[3] محمد لعبان و نوال كافي , " الأمن الانساني في الدول العربية – دراسة حالة الأردن – " , مذكرة ليسانس , جامعة الطاهر مولاي – سعيدة – , 2014م /2015م .

وبذلك فالأمن الإنساني في أبسط صوره يعني أمن الحياة بالنسبة للأفراد [1].

وقد أعطي لمفهوم الأمن الإنساني أو كما يفضل البعض تسميته" بالاستقرار الإنساني" جملة من التعاريف تشترك في فكرة ضرورة تحرير الإنسان سواء من العنف أو من الحاجة وكذا في مبدأ كرامة الإنسانية [2].

ثانيا: دور الأمن الإنساني في تعزيز التصدي للهجرة غير الشرعية

يعتبر من فواعل الأمن الإنساني كل من الدولة، المنظمات الحكومية، المجتمع المدني و الفرد، لكل واحد من هؤلاء الفواعل دور محوري في بناء إستراتيجيات شاملة هدفها التّعامل مع الهجرةّ غير الشرعية (السرية) و التخفيف منها ، باستعمال مجموعة من الوسائل و الأدوات الّتي ترتكز على احترام ثلاثية: حقوق الإنسان و التنمية و الأمن ،إذ تهدف بمنطق استباقي إلى منع حدوث الحركيات المنتجة لأسباب اللاأمن الإنساني، مع العمل على الوقاية من أسباب الهجرة غير الشرعية(السرية) – الإتجار بالبشر– و حتى حماية المهاجرينّ غير الشرعيين و العمل على ترقية الأمن الإنساني للمرشحين للهجرةّ غير الشرعية (السرية) وفقا لآليتي الحماية و التّمكين، هذا مع مراعاة المستويات الأمنية التالية: الأمن الإنساني، الأمن ا لوطني، الأمن الإقليمي و الأمن الدولي [3].

المطلب الثالث: الآليات الردعية لمحاربة الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية (السرية) ظاهرة عرفتها المجتمعات حديثا حيث لا يكاد يخلو أي مجتمع منها فهي ظاهرة عالمية أحدثت في الآونة الأخيرة أزمة سياسية بين البلدان المصدرة لها والبلدان المستقبلة , لذلك يتوجب الوقوف على الأسباب المؤدية لها لمعرفة السبل الكفيلة لعلاجها .

الفرع الأول : الآليات الردعية الوطنية

الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية تؤرق المجتمعات المصدرة و المستقبلة لها على حد سواء , لذلك قامت الدول كل منها بشن قوانين وتشريعات داخلية تمنع المغادرة غير الشرعية أو (غير المشروعة) للبلاد وكذا الدخول إليه وعليه يطرح السؤال حول مدى نجاعة هذه التشريعات

---

[1] ساعد رشيد ,مرجع سابق , ص 123 .

[2] فريدة حموم," الأمن الإنساني – مدخل جديد في الدراسات الأمنية – ", مذكرة ماجستير, جامعة الجزائر, 2003م/2004م.

[3] منصوري رؤوف , مرجع سابق , ص 189 .

والقوانين في علاج هذه الظاهرة ؟ .

أولا: موقف المشرع الجزائري

بما يخدم صالح الوطن جرم المشرع الجزائري الهجرة غير الشرعية تحت عنوان الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني (قانون رقم 09 – 01 المؤرخ في 25 فبراير 2009م) بنص المادة 175 مكرر 1 التي تنص على :

« دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب بالحبس من شهرين إلى 6 ستة أشهر وبغرامة من 20.000 دج إلى 60.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين , كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية , أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو الحدود البحرية أو الجوية , و ذلك بانتحاله هوية أو باستعمال وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتخلص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين و الأنظمة السارية المفعول تطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود » [1].

وهكذا جرم المشرع الجزائري المغادرة غير الشرعية للتراب الوطني أيا كانت الطريقة المستعملة في ذلك الجو أو البر أو البحر , وأيا كانت الوسيلة الاحتيالية المستعملة في ذلك من تزوير الوثائق الرسمية , أو عدم القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين و الأنظمة. ان كل أجنبي موجود على أرض الجزائر بصفة قانونية , فان حق الحماية لماله وشخصه مكفولين بموجب الدستور الجزائري بنص المادة 68 منه [2], وبالتالي نص المشرع الجزائري في المادة 175 مكرر 1 على خضوع الأجنبي المقيم في الجزائر إلى جانب الجزائري مخاطبين بنص المادة أعلاه فكليهما معرض للمتابعة بموجب هذا القانون و الخضوع للعقوبة المقررة فيه , و هي الحبس من شهرين إلى ستة أشهر و بغرامة تقدر ب20.000 دج إلى 60.000 دج , أو بإحدى هاتين العقوبتين .

كما نص المشرع الجزائري صراحة في المادة 303 مكرر 30 على أنه :" يعد تهريبا

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية :العدد 15, الصادرة في 08 مارس 2009م , المعدلة والمتصلة لقانون العقوبات 09:01 , ص 4 .

[2] عبد الحليم بن مشري , " جريمة تهريب المهاجرين من منظور قانون العقوبات الجزائري ", مجلة الاجتهاد القضائي , العدد الثامن , ص 9.

للمهاجرين القيام بتدابير الخروج غير المشروع من التراب الوطني لشخص أو عدة أشخاص من أجل الحصول , بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو أية منفعة أخرى " [1].

المادة 68 من دستور الجزائر," يتمتع كل أجنبي يكون وجوده فوق التراب الوطني قانونيا بحماية شخصية وأملاكه طبقا للقانون". كما نص على عقوبة تهريب المهاجرين والتي قدرها بالحبس من ثلاث(03) سنوات إلى خمس(05) سنوات, وبغرامة مالية تقدر ب 300.000 دج إلى 500.000 دج . وجعل هذه العقوبة خاضعة لظروف التشديد, إذا كان بين الأشخاص المهربين قاصر أو تعريض حياة أو سلامة المهاجرين المهربين للخطر أو ترجيح تعرضهم له , أو معاملتهم معاملة لا إنسانية, و ذلك بعقوبة خمس(05) إلى عشر(10) سنوات و بغرامة مالية تقدر ب : 500.000 دج إلى 1.000.000 دج [2].

كما شدد العقوبة أكثر بنص المادة 303 مكرر 32, إذا ارتكبت الجريمة وكانت وظيفة الفاعل عامل تسهيل أو إذا ارتكبت الجريمة من طرف أكثر من شخص , أو إذا تمت بحمل السلاح أو التهديد باستعماله , أو إذا ارتكبت من طرف جماعة إجرامية منظمة , وذلك بالحبس من عشر (10) سنوات إلى عشرين (20) سنة عقوبة , و 1.000.000 دج إلى 2.000.000 دج غرامة , بالإضافة إلى العقوبات التكميلية المنصوص عليها في المادة 09 من هذا القانون , و التي تطبق على الشخص الطبيعي المحكوم عليه لارتكابه الجرائم السابقة الذكر [3].

لا يستفيد الشخص المدان لارتكابه أحد الأفعال المجرمة في هذا القسم من الظروف المخففة المنصوص عليها في المادة 53 من هذا القانون بنص المادة 303 مكرر 34.

كما تقتضي الجهة القضائية المختصة بمنع أي أجنبي حكم عليه بسبب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هدا القسم من الإقامة في التراب الوطني إما نهائيا أو لمدة عشر(10) سنوات على الأكثر بنص المادة 303 مكرر35. جعل المشرع الإعفاء من العقوبة في صالح من يبلغ السلطات الإدارية أو القضائية عن جريمة تهريب المهاجرين قبل البدء في تنفيذها، أو الشروع فيها، وتخفض العقوبة إلى النصف إذا تم الإبلاغ بعد انتهاء تنفيذ الجريمة أو

---

[1] عبد الحليم بن مشري , المرجع السابق, ص 9.

[2] عبد الحليم بن مشري , المرجع السابق, ص 10 .

[3] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 82.

الشروع فيها، وقبل تحريك الدعوى العمومية، أو إذا أمكن بعد تحريك الدعوى العمومية من إيقاف الفاعل الأصلي أو الشركاء في نفس الجريمة بنفس المادة 303 مكرر 36 [1].

جعل المشرع الجزائري التستر على جريمة تهريب المهاجرين، مع العلم بارتكابها بتعرض الشخص للعقاب، حتى ولو كان ملزما بالسر المهني، وذلك بعقوبة الحبس من سنة (1) إلى خمس (5) سنوات , وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج , فيما عدا الجرائم التي ترتكب ضد القصر الذين لا بتجاوز سنهم 13 سنة ولا يخضع للعقوبة السابقة أقارب وحواشي وأصهار الجاني لغاية الدرجة الرابعة بنص المادة 303 مكرر 37 [2].

ويكون الشخص المعنوي مسؤولا جزائيا عن الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم، حسب الشروط المنصوص عليها في المادة 51 مكرر من هذا القانون، وتطبق عليه العقوبات المنصوص عليها للمادة 18 مكرر من هذا القانون بنص المادة 303 مكرر 37[3].

يعاقب على الشروع في ارتكاب الجنح المذكورة في هذا القسم بالعقوبة المقررة للجريمة التامة . كما تأمر الجهة القضائية في حالة الإدانة بالجرائم المنصوص عليها في هذا القسم بمصادرة الوسائل المستعملة في ارتكابها والأموال المتحصل عليها بصفة غير مشروعة، مع مراعاة حقوق الغير حسن النية، وكل ذلك بنص المواد 303 مكرر 39 و 303 مكرر 40 على التوالي [4].

في الأخير نصل إلى أن المشرع الجزائري قد جرم الهجرة غير الشرعية, بنص في قانون العقوبات, وفي مخاطبة هذا النص سواء للجزائري أو الأجنبي المقيم بالجزائر.

وقد أصاب في تجريم تهريب المهاجرين, وجعل عقوبته أشد من عقوبة الهجرة غير الشرعية لأنه فعلا الفعل الأخطر في القضية كلها وهدفها الربح غير المشروع وكونه كذلك أنه صادرعن فعل غير مشروع أصلا .

كما أصاب المشرع الجزائري في تشديد العقوبات للجرائم المرتكبة في إطار تهريب المهاجرين، و كذلك في الظروف المعفية من العقاب في أنها حافز من أجل مراجعة

---

[1] عبد الحليم بن مشري , مرجع سابق, ص 15.

[2] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 83 .

[3] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 83 .

[4] عبد الحليم بن مشري , مرجع سابق, ص 12.

الأشخاص المتورطين حساباتهم والتراجع عن الأفعال غير المشروعة التي يرتكبونها وبالتالي التبليغ عنها قبل وقوعها.

إن نجاعة قانون العقوبات وفعاليته تكمن في مدى التطبيق السليم له، وغايته في ذلك منع الجريمة والوقاية منها. إلا أنالمشرع الجزائري قد جاء متأخرا في تجريمه في المغادرة بدون إذن من التراب الوطني وكذا تهريب المهاجرين، وذلك مما أدى سلبا إلى انتشارها الواسع في السنوات الأخيرة و صعوبة مواجهتها لما تتضمنه من سرية. وهنا تكمن أهمية علم الإجرام و العقاب و التي تتمثل في التنبؤ بالظاهرة و في معرفة أسبابها وطرائق التخلص منها وكذا دراسة مدى نجاعة العقوبات المقررة بشأنها، وكيفية إعادة تأهيل المحكوم عليهم [1].

ثانيا : موقف المشرع المغربي

1- لمحة تاريخية

شهدت الهجرة المغربية التي بدأت منذ حوالي قرن شهدت دينامية خاصة ابتداء من سنوات الستينات، لم تتوقف الهجرة الشرعية أو غير الشرعية عن النمو، وإذا كانت التدفقات قد انخفضت كثافتها مع إغلاق الحدود وتغير سياسات الهجرة في بلاد أوروبا في منتصف السبعينات إلا أنها مازالت متواصلة باستراتيجيات جديدة . وقد ارتفع حجم الجالية المغربية بالخارج من 160 ألف فرد عام 1968م إلى 680 ألف في عام 1982م إلى 1943 مليون عام 1991م إلى 582.2 مليون عام 2002م إلى 3.089 مليون حسب التعداد القنصلي الأخير في 2004م.

والمغرب بحكم موقعه الجغرافي كأقرب نقطة من أوربا، مستهدف من طرف شبكات الهجرة غير الشرعية سواء عن طريق هجرة مواطني دول جنوب الصحراء أو تهجير مواطنين إلى دول أخرى، أضحى بلد عبور واستقبال للعديد من المهاجرين، وتبذل السلطات المغربية جهودا كبيرة في محاربة الهجرة السرية وتفكيك شبكات المهربين [2].

كشفت الحكومة المغربية عن إحصائيات بشأن الهجرة غير النظامية، من خلال إعلان

---

[1] عبد الحليم بن مشري , مرجع سابق, ص 13/12.

[2] حول الهجرة السرية – المغرب , على الموقع الالكتروني التالي : يوم: 2019/05/26, سا : 11:50
https://carjj.org/sites/default/files/_hwl_lhjr_lsry_-_lmgrb1.doc

إحباط أكثر من 54 ألف محاولة هجرة سرية خلال سنة 2018، في الوقت الذي تتحدث فيه منظمات حقوقية مغربية وإسبانية عن رقم أكبر بكثير مما أعلنت عنه الحكومة المغربية [1].

2- الإطار التشريعي والقانوني للهجرة

نص الدستور المغربي لفاتح يوليوز 2011 في ديباجته على " جعل الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية، الراسخة، تسمو، فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملائمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة ", غيْر أن سمو الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان على التشريع المحلي مُقَيّد بقوانين المملكة وهويتها الوطنية، مما يفرغه من مضمونه.

كما تضمن الدستور، ولأول مرة، مبادئ وحقوق جوهرية مثل مبدأ المناصفة (ف 19 فقرة 3) , والحق في الحياة (ف. 20), تجريم التعذيب (ف.22) علاوة على ذلك، نص على" تمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنين والمواطنات المغاربة, وفق القانون" وممارسة حقوقهم غير أنه قيد دلك < بمبدأ المعاملة بالمثل > ب (ف.30) الذي يخضع لاعتبارات سياسية ودبلوماسية ولا يتلاءم في غالب الأحيان مع حقوق الإنسان [2].

وقد تم الرقي في الوثيقة الدستورية بمجلس الجالية (ف. 163) إلى مؤسسة دستورية وحصر أهدافه في[3]:

< إبداء آرائه حول توجهات السياسات العمومية التي تمكن المغاربة المقيمين بالخارج من تأمين الحفاظ على علاقات متينة مع هويتهم المغربية وضمان حقوقهم وصيانة مصالحهم، دون أن تشمل تدخلاته العمال الأجانب بالمغرب > .

في الإطار نفسه تمت دسترة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ونص ظهيره المنظم على اهتمامه بفئة المهاجرين وضرورة تمثيلهم في أجهزة المجلس مركزيا وجهويا.

وتسجل الجمعية باهتمام تغيير الحكومة المغربية قوانين الهجرة الموروثة عن الفترة

---

[1] الهجرة السرية في المغرب , من اختراق السياج الشائك إلى قوارب الموت , يوم :2019/05/26 , سا : 15:00, على الموقع التالي :

https://www.alaraby.co.uk/.../dbd92187-d557-404c-8ffa-90e484f3

[2] جمعية الطلبة الباحثين في الهجرة والتنمية, "حماية حقوق كافة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم " , أكادير – المغرب, مارس 2013م .

[3] جمعية الطلبة الباحثين في الهجرة والتنمية, مرجع سابق .

الاستعمارية وتتويج ذلك بإصدار القانون 03.02 الصادر بتنفيذ ظهير شريف رقم: 03.196 .1.بتاريخ 11 نوفمبر 2003م, الذي يعكس إرادة الحكومة الجلية لوضع إطار قانوني للهجرة يحمي الأجانب المقيمين بالمغرب، بمن فيهم العمال وجميع وأفراد أسرهم وممتلكاتهم، ويلاحظ في هذا الشأن أن هذا القانون مزال يحمل بعض النواقص من قبيل [1]:

1- تخفيض سن التشغيل إلى سن 16 سنة (المادة 6 فقرة 2) وهو ما يتنافى مع المواثيق الدولية بخصوص سن التشغيل .

2- تعقيد وطول الإجراءات المسطرية لطالبي سند الإقامة , (المادة 16 فقرة 2) .

3- صرامة شروط العيش المطلوبة، التي لم تحدد بقانون واضح لا يدع مجالا للاجتهاد أو التلاعب (المادة 16).

4- عدم التناسب بين مدة الحصول على بطاقة الإقامة ومدة فقدانها كما هو منصوص عليه في(المادة 17 و18).

5- في القرارات السلبية الخاصة بوثائق الإقامة لا يَحُول دون اقتياد المعني بالأمر إلى الحدود (المادة 20) وهو ما يعد انتهاكا للحق في الانتصاف أمام القضاء.

ثالثا: موقف المشرع المصري

1- لمحة تاريخية

طبقت الحكومة المصرية سياسات مقيدة للهجرة خلال الفترة من بدايات خمسينات القرن الماضي إلى منتصف الستينات في ظل عهد الرئيس جمال عبد الناصر، إلا أن هذا الاتجاه بدأ في التغير التدريجي بعد إنشاء لجنة القوى العاملة عام 1964م, والتي أصبحت تعطي تصاريح بعدد محدد للهجرة، وبعدها بدأ تسهيل عملية الهجرة في عام 1967م , أحدث تحول في السياسات الخاصة بالهجرة إلى تأييد واضح للهجرة، وجدير بالذكر أن الهجرة في عهد الرئيس الراحل جمال عبد الناصر كانت تتعلق بجوانب سياسية أكثر من الجوانب الاقتصادية [2]. ولقد تم إنشاء إدارة للهجرة بوزارة الخارجية عام 1969م , والتي تهدف إلى التنسيق بين أجهزة الحكومة المختلفة فيما يتعلق شؤون الهجرة وإجراء

---

[1] جمعية الطلبة الباحثين في الهجرة والتنمية, مرجع سابق .

[2] الجريدة الرسمية المغربية: عدد 5160 – قانون رقم .02.03 , يتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية، وبالهجرة غير المشروعة الصادر تنفيذه ظهير شريف رقم 196 – 1.03 بتاريخ : 11/11 2003م.

الدراسات اللازمة للتوصية بسياسات سليمة فيما يتعلق بشؤون الهجرة وفي عهد الرئيس السادات بدأت الحكومة في وضع الإطار المؤسسي للهجرة حيث نص دستور 1971م, في المادة (52) على حق المصريين في الهجرة والعودة للوطن و هو ما سمح به قانون رقم 73 لعام 1971م , حيث أصبح من حق موظفي الحكومة الهجرة والعودة إلى وظائفهم وفقا لشروط محددة، ومع اعتناق سياسة الباب المفتوح عام 1974م , أزيلت بشكل كامل كل عوائق الهجرة، وأضحت العوامل الاقتصادية اللاعب الرئيسي في تشجيع الهجرة خاصة في ظل قدرتها على علاج مشكلة البطالة والفقر[1].

وقد استمرالاهتمام بالهجرة الخارجية في عهد الرئيس مبارك، وأنشئت عدة أجهزة هدفها تقوية العلاقة بين المصريين المهاجرين ووطنهم الأصلي، وتعرف مصر بأنها دولة مرسلة للهجرة .

2- القوانين الخاصة بالهجرة غير الشرعية:

زادت الهجرة غير الشرعية في الآونة الأخيرة بشكل ملحوظ سواء كانت وافدة أو خارجة لذا قام رئيس الجمهورية المصرية بإصدار قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين .

يعمل بأحكام القانون المرافق في شأن مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين ويلغى كل حكم يخالف أحكامه (المادة الأولى). تتولى اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية و الاتجار بالبشر المنصوص عليها في المادة (28) من القانون المرافق المهام المنوط بها وفقا لأحكامه . وتحل هذه اللجنة محل اللجنة التنسيقية لمكافحة الاتجار بالبشر المنشأة وفقا للقانون رقم 24 لسنة 2010م, بشأن مكافحة الاتجار بالبشر , وتتولى جميع مهامها وتؤول إليها جميع حقوقها و موجوداتها و مستنداتها , و تتحمل جميع التزاماتها , و يلغى كل حكم يخالف ذلك (المادة الثانية) [2].

---

[1] Hussein Elasrag .''Migration of Arab talent ''.MPRA Paper No.74220.posted 3 October 2016 UTC.September .2016.

[2] الجريدة الرسمية – العدد 44 مكرر (أ) , قانون رقم 82 , بإصدار قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين , جمهورية مصر , الصادرة في 2016/11/07م .

تدبير انتقال شخص أو أشخاص بطريقة غير مشروعة من دولة إلى أخرى من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مادية أو معنوية أو لأي غرض آخر.

اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية و الاتجار بالبشر المنشأة وفقا لحكم المادة (28) من هذا القانون .

نص المادة (2): لا يترتب أية مسؤولية جنائية أو مدنية على المهاجر المهرب عن جرائم تهريب المهاجرين المنصوص عليها في هذا القانون [1].

ولا يعتد برضاء المهاجر المهرب أو برضاء المسئول عنه أو متوليه في جرائم تهريب المهاجرين المنصوص عليها في هذا القانون . يعاقب بالسجن و بغرامة لا تقل عن خمسين (50) ألف جنيه ولا تزيد على مائة (100) ألف جنيه أو بغرامة مساوية لقيمة ما عاد عليه من نفع أيهما أكبر, كل من ارتكب جريمة تهريب المهاجرين أو الشروع فيها أو توسط في ذلك.

و تكون العقوبة السجن المشدد وغرامة مالية لا تقل عن مائتي (200) ألف جنيه ولا تزيد على خمسمائة (500) ألف جنيه أو غرامة مساوية لقيمة ما عاد عليه من نفع أيهما أكبر.

كما تنص المادة (7) على أن العقوبة بالسجن المؤبد و غرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تزيد على خمسمائة ألف جنيه , أو غرامة مساوية لقيمة ما عاد على الجاني من نفع أيهما أكبر , إذا ارتكبت أي من الجرائم المنصوص عليها بالفقرة الأولى من المادة السابقة , في أي حالة [2].

رابعا : موقف المشرع التونسي

إن نشأة مشروع الهجرة غر النظامية لدى الشباب التونسي يعكس حالة من اللاأمن الناتج عن الفقر والبطالة والإحساس بالتهميش وانعكاساته النفسية السلبية فيكون مقدمة لانفصال بينه وبين المجتمع فيتطلع الشباب للهجرة بحثا عن الحظوة الاجتماعية المفقودة وعن أحلام قد يكون عانقها ذات 17 ديسمبر وآمن بها يوم 14 جانفي لكنها تبخرت وسط عجز الساسة عن تحقيق طموحاتهم في الكرامة والعدالة الاجتماعية [3].

---

[1] الجريدة الرسمية – العدد 44 , نفس المرجع .

[2] الجريدة الرسمية – العدد 44 , مرجع سابق .

[3] عبد الستار السحباني ," الشباب و الهجرة غير النظامية في تونس ," دراسة ميدانية للتمثلات الاجتماعية والممارسات الانتظارات , ديسمبر 2016, ص6 .

1- لمحة تاريخية :

بادر المشرع التونسي بضبط جريمة الهجرة غيرا لشرعية بصفة مبكرة بمقتضى القانون رقم 28 لسنة 1977م المؤرخ في: 1977/03/30م , والمتعلق بإصدار المجلة التأديبية والجزائية البحرية، فجرم عمليات تسهيل الإبحار خلسة حين نص بالفصل 76 من المجلة على أن كل شخص يساعد المسافر خفية على الإبحار، أو النزول بالبر، أو يخفيه أو يزوده بالطعام من غير علم الربان يستهدف لخطية قدرها ثلاثمائة (300) دينار , ويسجن مدة ستة (06) أشهر , أو بإحدى هاتين العقوبتين[1].

عندما يجتمع عدة أشخاص لتسهيل الهجرة غير الشرعية ترفع العقوبة إلى ستمائة (600) دج , والسجن إلى سنة أو إحدى هاتين العقوبتين . وفي صورة العود تضاعف العقوبات السالفة الذكر كما خول إمكانية تتبع التونسي الذي يرتكب نفس هذه الأفعال خارج البلاد التونسية ومحاكمته إذا نص قانون البلاد المرتكبة بها الأفعال على عقابها. غير أن المدلول التشريعي لهذه الجريمة بدت معالمه تتجلى من خلال التنقيح الأخير للقانون رقم 6 المؤرخ في: 2004/02/03م , والذي عرف جريمة الهجرة غير الشرعية (الإبحار خلسة) عمليات الدخول والخروج من التراب التونسي عبر خفية دون احترام الإجراءات و التراتيب الإدارية المنصوص عليها بالقوانين وينتج عنها ضرر عام وخاص، وكذلك كل امتناع عن عمل من شأنه أن يؤدي إلى إفلات الفاعلين من العقاب[2].

2- أحكام الهجرة غير الشرعية :

المشرع التونسي في القانون رقم 6 المؤرخ في 03 فيفري 2004م , اعتبر في أغلب النصوص أن جريمة الهجرة غير الشرعية جريمة قصدية، وأن القصد مفترض في هذه الجرائم إلا أنه في الفصل 40 ذكر عبارة " كل من تعمد نقل شخص أو أشخاص " , فلماذا اشترط المشرع لمآخذة الجاني في عملية نقل الأشخاص توفر ركن القصد ؟ . للإجابة على هذا التساؤل يمكن القول أن المشرع التونسي توخى في هذا الفصل الوضوح والتدقيق ليحمي حسن النية الذي له حقوق على وسيلة النقل البحرية إذ يعمد الكثير إلى التسلل داخل

---

[1] منير الرياحي , " المفهوم القانوني لجريمة الإبحار خلسة ", دورة دراسية حول الإبحار خلسة , المعهد الأعلى للقضاء , تونس , 27 ماي 2004م , ص 21.

[2] منير الرياحي , مرجع سابق , ص 22 .

الحاويات الموضوعة على ظهر الشاحنات أو غيرها للإبحار خلسة دون علم صاحب الشاحنة أو سائقها. غالبا ما ترتكب جريمة الهجرة غير الشرعية من طرف شخص واحد يعتبر فاعلا أصليا ففي هذه الصورة يتحمل هذا الأخير المسؤولية الجزائية لوحده عن الأفعال التي اقترفها، دون استبعاد إمكانية ارتكابها من طرف عدة أشخاص فإن القانون السابق الذكر يساءل كل واحد بوصفه مساهما أو مشاركا [1].

فالفاعل الأصلي عموما هو الفاعل المادي أو المعنوي، وقد توخى المشرع صلب هذا القانون مفهوما واسعا للفاعل الأصلي معتبرا إياه الفاعل المعنوي، والفاعل المادي على حد سواء، فالفاعل المادي هو الفاعل الذي يقوم بمفرده بالأعمال المادية المكونة للجريمة وقد وردت بالقانون رقم 6 عدد لسنة 2004م, حملة من الأفعال لنقل الأشخاص و إيوائهم وتوفير وسائل النقل لهم، أما الفاعل المعنوي فهو الذي يقوم بالتحريض والتدبير على ارتكاب الجريمة، غير أن اقتراف جريمة الهجرة غير الشرعية عن طريق المشاركة تطرح بعض الإشكاليات تتعلق الأولى بتحديد الفاعل الأصلي من جهة أولى وتحديد أفعال المساهمة الإجرامية من جهة أخرى عندما تقترف الجريمة من طرف جماعة إجرامية منظم حيث سوى المشرع التونسي بين الفعل الأصلي والمحاولة في جريمة الهجرة غير الشرعية من حيث العقوبة [2].

خامسا: مشرع دول الاتحاد الأوروبي

1- الأعمال التنظيمية

إن ما يميز وضع الأجنبي عن المواطن هو ضرورة البقاء في وضع قانوني والقدرة على إثباته، وليس فقط مجرد الحصول على ذلك الوضع، ومن هنا تأتي السمة السائدة في قضية الأوراق الرسمية .

تعتبر عمليات توفيق الأوضاع الأمنية مجرد أدوات تنظيم سياسة الهجرة وذلك منذ توقف هجرة العمل عام 1974م، وتؤكد هذه العمليات مدى صعوبة التطبيق الحازم للشروط المقيدة التي وضعها القانون، فالمهاجرون الذين كانوا في معظم الأحيان

---

[1] منير الرياحي , مرجع سابق , ص 23 .

[2] منير الرياحي , مرجع سابق, ص 24.

مهاجروا عمل أصبحوا هم الرجال والنساء الذين يفرون من الفقر، والدكتاتورية التي تمارس ضدهم في أوطانهم، ولم تعد أوروبا توفي لهم أعمالا، وبالتالي أصبحت ظروف الحياة صعبة مع تزايد التشديد على إغلاق الحدود، ولقد أدى ذلك بالطبع إلى تزايد أعداد الهجرة غير الشرعية بنسبة غير معروفة، وأصبحت الدعوة إلى توفيق الأوضاع أمرا مطلوبا من جانب المهاجرين غير الشرعيين، بالاستناد إلى المنظمات غير الحكومية، ويعتمد اتخاذ القرار بشأن توفيق الأوضاع بصورة كبيرة على استراتيجيات الدول الأعضاء وكذلك سياسة الهجرة الأوروبية [1].

وأدى غياب المباحثات بين الدول الأوروبية إلى توجيه بعض الانتقادات إلى الدول التي تتخذ قرار توفيق الأوضاع من جانب واحد، وبصورة شائعة للمقيمين على أراضيهم بغير أوراق رسمية، عندما قامت اسبانيا عام 2003م , باستقبال أكثر من ثلث إجمالي المهاجرين إلى الاتحاد الأوروبي، وبالتالي أصبحت الدولة الأولى في تقرير السنوات لمعدل حالات الدخول في السنوات الأخيرة [2].

ويدعو ميثاق الهجرة واللجوء لسنة 2008م, إلى الاقتصار على عمليات توفيق الأوضاع القانونية حسب الحالة، ولدوافع إنسانية أو اقتصادية بنص البند الثاني منه حيث تريد فرنسا وقف موجات توفيق الأوضاع التي قامت بها كل من اسبانيا وإيطاليا .

هذه الأخيرة التي تم النص فيها على عقد الإقامة في القانون رقم 2002/189م وهو ذو أهمية كبيرة حيث لا غنى عنه سواء لدخول أو لإقامة العامل الأجنبي في إيطاليا حيث ينبغي الحاق عقد الإقامة المقترح، مع الأوراق الأخرى، بطلب الحصول على تصريح العمل كمرؤوس لوقت محدد، أو للعمل الموسمي بموجب نص المادتين (22 و24) من القانون الوحيد المنظم للهجرة [3]. ويجب أن يتضمن عقد الإقامة ما يلي [4]:

---

[1] جون لوي فيل , " الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي " , دراسة بدعم مالي من المفوضية الأوروبية , يوروميد للهجرة 2 ,2011/2008م , ص 334 .

[2] جون لوي فيل , مرجع سابق, ص 334 .

[3] اليزا بوللييري و رومينا بيلوزيني , "دليل البحث عن عمل للمواطنين المهاجرين ", دار باتشيني للنشر ,أوسبيدالتو , مقاطعة بيزا ,2006م , ص 31/30 .

[4] اليزا بوللييري و رومينا بيلوزيني , نفس المرجع , ص 31.

- المساحة الأدنى المنصوص عليها في قانون مساكن الإقامة العامة .
- التزام صاحب العمل بدفع تكاليف رجوع العامل من البلد القادم منها .

يتم توقيع عقد الإقامة لدى " الشباك الوحيد للهجرة " في المقاطعة التي يوجد بها المركز القانوني لصاحب العمل أو حيث سيتم ممارسة العمل، مع احتساب تاريخ أقصى للتوقيع لدى الشباك الوحيد للهجرة بـ: 8 أيام من تاريخ الدخول إلى البلد الأوروبي. أما تصريح الإقامة فهو تصريح إداري يسمح بالبقاء طبقا للشروط التي ينص عليها القانون.

ولقد قامت إيطاليا بعملية توفيق لأوضاع استثنائية بعد الالتزام في يوليو2009م, بالقانون الذي يجعل من التسلل جريمة يعاقب عليها القانون بتنظيم عملية خاصة بتنظيم عملية خاصة لتوفيق أوضاع المهاجرين غير القانونيين بلغت حسب التقديرات الرسمية ما لا يقل عن 300000 شخص ، وكان الشرط الوحيد للعمال هو عائد يبرر الحاجة إلى مساعدة في الأعمال المنزلية، أو شهادة طبية للشخص المسن تبرر احتياجاته إلى رعاية ويجب على أرباب العمل القيام بدفع 500 يورو لكل طلب لتوفيق الأوضاع ولقد أثارت عمليات توفيق الأوضاع التي قوبلت بالترحيب من جانب أصحابها العديد من التساؤلات من جانب المنظمات غير الحكومية والنقابات التي لا تعرف لماذا تختص فقط بالأعمال المنزلية، والرعاية الصحية، في حين أن هناك العديد من المقيمين غير الشرعيين، يعملون في قطاعات إنتاجية مثل البناء والتجارة والزراعة، فأجاب القائم على توفيق هذه الأوضاع كارلوجيو فاناردي، وزير الدولة لشؤون الأسرة بما يلي: " أنني مسؤول في الحكومة عن شؤون الأسرة، ولقد أخذت بعين الاعتبار هذا الوضع الذي يخص ملايين الأسر، ويمكن للوزراء الآخرين القيام بعمليات توفيق الأوضاع الأخرى لفئات أخرى " [1].

لقد كانت الخيارات الأوروبية في مجال الهجرة دائما واضحة، حيث ترغب أوروبا في هجرة منظمة وقانونية لتلبية حاجاتها الاقتصادية والاجتماعية، وكان ينظر إلى الهجرة غير الشرعية باعتبارها حركة مخالفة للقوانين وإقامة غير مرغوبة لأنها جزءا من التخطيط أو التنظيم، فقد فرضت هذه الهجرة على أوروبا، فوجدت نفسها ملتزمة بإيجاد وتطوير وسائل وآليات جديدة لإدارة شؤون المهاجرين غير الشرعيين المرتقب

---

[1] جون لوي فيل , مرجع سابق , ص 235 .

وصولهم . حيث عمدت الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية إلى تجريم الهجرة غير الشرعية بأفعالها المتمثلة في مغادرة التراب الوطني بوجه غير مشروع، وكذا تهريب المهاجرين مهما كانت الوسائل التدليسية المستعملة في ذلك، كانت المناطق التي تمت منها المغادرة، وشددت العقوبة تماشيا مع جسامة الفعل المرتكب وخطورته، لما يخدم الصالح الخاص والعام [1].

فالهجرة غير الشرعية قضية عالمية تمس الفئة الأكثر حيوية في المجتمع وهي الشباب والتي تمثل طاقة ويد عاملة هائلة تسير في طريق الضياع، لابد من الاهتمام بها وعدم تركها تذهب أدراج الرياح، لذا يجب بعد التعرف على مفهومها والأسباب المؤدية إليها، وكذا النصوص القانونية التي تناولتها، يجب دراسة آليات مواجهتها، من آليات وطنية وآليات دولية [2].

2- العودة الاختيارية أو الإجبارية :

يشمل العامل الأساسي للسياسة الأوروبية في الهجرة على الإبعاد الفعلي للأشخاص المقيمين بصورة غير قانونية على أراضي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وبالتالي فإنه يجب إعادة المهاجرين الذين لا يحق لهم أو لم يعد يحق لهم الإقامة القانونية في الاتحاد الأوروبي إلى بلادهم طوعا أو كرها عند الضرورة وتكمن العقبات الرئيسية عند الترحيل في إثبات الصفة غير الشرعية للإقامة وجنسية المهاجر وكذلك الحصول على موافقة البلد الأصلي للمهاجر بتقديم تصريح الدخول[3].

ولطالما دعت المجالس الأوروبية إلى وضع سياسة للإقصاء والترحيل مبنية على معايير مشتركة حتى يتسنى للأشخاص المعنية العودة إلى أوطانهم بصورة إنسانية واحترام لحقوق الإنسان وكرامته، ولقد نوقش منذ عام 2000م, الحد الأدنى للمعايير التي يتم تطبيقها على سياسات الترحيل. ولقد نشرت المفوضية الأوروبية في إبريل 2002 كتابًا أخضر حول هذه القضية لمناقشتها بين الأوساط المهتمة بضرورة وضع سياسة مشتركة في مجال الترحيل.
وتعتبر العودة الاختيارية أفضل من العودة بالإكراه وذلك لأسباب ذات طابع إنساني وهي الفكرة

---

[1] جون لوي فيل , مرجع سابق, ص 235 .

[2] جون لوي فيل, مرجع سابق , ص 236.

[3] جون لوي فيل, مرجع سابق, ص 331.

التي أوصى بها ميثاق الهجرة واللجوء (2008م) [1].

أما بالنسبة للعودة الاختيارية فإنه بالرغم من الأهمية التي توليها إياها الدول الأورو-متوسطية والدول الأوروبية والمخصصات القيمة الممنوحة لا يزال هذا الأمر ضعيفا من الناحية الكمية. ولقد اقترح المجلس الأوروبي المنعقد في تامبير عام 1999م . زيادة المساعدة الممنوحة للدول الأصلية ودول المعبر لتسهيل العودة الاختيارية. وفي عام 2002م, حدث تغير طفيف في الخطاب فلم يعد الحديث يدور حول « المساعدة في العودة « وإنما « المساعدة في إعادة الاندماج « وتهدف هذه السياسة إلى دعم التنمية في المناطق التي تشهد حركة كبرى في الهجرة عن طريق رعاياها وذلك لكبح الهجرة غير الشرعية.

ويبدو أن سياسة التنمية المشتركة التي دعا إليها وزير الداخلية الفرنسي جان بيير سوفانمان وقام بإدارتها سامي نير لم تسفر عن عودة اختيارية شاملة [2].

إن برامج العودة الاختيارية لا تخص أوروبا فحسب وإنما تخص أيضا دول المعبر لاسيما بلاد المغرب. ويأتي مشروع العودة الاختيارية للمهاجرين والمهاجرات بصفة غير قانونية إلى المغرب وإعادة اندماجهم في أوطانهم الأصلية في إطار البرنامج الشامل للعودة الاختيارية الذي تدعمه منظمة الهجرة الدولية. ويدور هذا المشروع حول تطوير محاور الهجرة في منطقة بلاد المغرب والتي أصبحت بمثابة معبر أو مقصد للمهاجرين والمهاجرات القادمين من دول إفريقيا عبر الصحراء، إلا أنه لا يصل إلى أوروبا إلا عدد منهم أما الآخرين فإنهم يظلون في المغرب بصفة غير قانونية ربما تمتد عدة سنوات[3].

ويؤكد ميثاق 2008م, عزم الدول الأعضاء على مكافحة الهجرة غير الشرعية ودعم التعاون لمواجهة العصابات الإجرامية لتهريب البشر والمتاجرة بهم وكذلك لتنظيم عملية إقصاء المهاجرين غير القانونيين. ويدعو الميثاق إلى تنظيم رحلات جوية لإعادة المهاجرين غير القانونيين إلى أوطانهم تحت رعاية فرونتكس والتقدم في التوقيع مع الأوطان الأصلية على اتفاقيات لإتاحة حق العودة للمتسللين وتكثيف مكافحة المتاجرة بالبشر وتهريبهم وذلك استنادًا

---

[1] جون لوي فيل, مرجع سابق, ص 331.

[2] جون لوي فيل , مرجع سابق , ص 332 / 333 .

[3] جون لوي فيل , مرجع سابق , ص 333 .

لمبادرة العودة التي تبناها البرلمان الأوروبي في الثامن عشر من يونيو لعام 2008م [1].

3- القصر دون سن الرشد 18 سنة:

بسبب عجز الكثير من الآباء عن دفع ثمن العبور للمهربين لكل أفراد العائلة، يقومون بإرسال أبنائهم فقط حتى يخرجوهم من الجحيم الليبي. ما الذي يحدث لهؤلاء القاصرين غير المصحوبين بمجرد وصولهم إلى أوروبا؟

يعتبر المهاجرون القاصرون غير المصحوبين الفئة الأكثر تعرضا للأخطار الجسدية والنفسية على طريق رحلتهم. كما يعدون فريسة سهلة لشبكات تهريب البشر.

وحسب منظمة "إغاثة المتوسط" "إس أو إس ميديتيراني" التي تعمل في البحر على إنقاذ المهاجرين، فإن أعداد المهاجرين القاصرين يتزايد يوما بعد يوم، لأن آباءهم ليست لهم الإمكانيات المالية لأداء ثمن رحلة جميع أفراد عائلاتهم للمهربين. "يرسلون أبناءهم فيما يبقون هم في الجحيم"، يوضح فرانسيس فالا رئيس الجمعية، مذكرا بأن 35 بالمئة من المهاجرين الذين تم إنقاذهم من طرف سفينة أكواريوس في 2017م, هم قاصرون[2].

هؤلاء المهاجرون القاصرون يعرفون بـ" قاصرون أجانب غير مصحوبين" أو " قاصرون معزولون أجانب"، يواجهون حياة الغربة بمفردهم. وقصصهم متعددة الأوجه: هناك اليتامى الذين يسعون إلى حياة أفضل في أوروبا، الفارون من أوضاع عائلية أو اجتماعية صعبة، الباحثون عن الحماية، كما نجد قاصرين يبعثون من قبل آبائهم بأمل أن يجنوا ثمار ذلك مستقبلا.

هؤلاء المهاجرون القاصرون يعرفون بـ"قاصرون أجانب غير مصحوبين" أو "قاصرون معزولون أجانب"، يواجهون حياة الغربة بمفردهم. وقصصهم متعددة الأوجه: هناك اليتامى الذين يسعون إلى حياة أفضل في أوروبا، الفارون من أوضاع عائلية أو اجتماعية صعبة، الباحثون عن الحماية، كما نجد قاصرين يبعثون من قبل آبائهم بأمل أن يجنوا ثمار ذلك مستقبلا.

ما معنى " قاصر أجنبي معزول" أو "قاصر غير مصحوب" ؟ . هو شخص دون 18 سنة من العمر، لا يرافقه لا والده ولا والدته، ولا أي وصي عليه لتمثيله أمام الإدارات.

---

[1] جون لوي فيل , مرجع سابق , ص 333 /334 .

[2] ماهو مصير المهاجرين القصر بعد وصولهم إلى أوروبا ؟ مقال على بلجيكا 24- في: 2017/10/21م, على الساعة: 07:58 , على الموقع الالكتروني :

https://www.belg24.com/

بالنظر للقوانين الخاصة بالقاصرين في أوروبا، دول الاتحاد الأوروبي يجب عليها أن تأخذ بعين الاعتبار "المصلحة العليا" للطفل، أي حماية سلامته الجسدية، الفكرية والاجتماعية، وفقا لعمره، وقصته، مهما كانت وضعيته الإدارية.

في أغلب الحالات، تقوم المجالس الإقليمية بتعيين مرب يرافق القاصر لمساعدته في القيام بجميع الإجراءات سواء المدرسة أو في الحياة اليومية. وفي جميع الحالات، القاصر في حاجة إلى راشد وصي عليه، يمثله أمام الإدارات الفرنسية عند الضرورة.

يحدد مقر سكن الطفل وفقا لعمره. والقاصر يمكن أن يتم إسكانه في مركز إيواء للطفولة أو في فندق اجتماعي، دار الطفولة، أو لدى إحدى العائلات الفرنسية خاصة بالنسبة "للصغار جدا"، تؤكد روزين لو بور، مربية سابقة للقاصرين غير المصحوبين.

لا يمكن ترحيل قاصر، فهو "غير مطالب بالدفاع عن حقه في الإقامة. مجرد أنه طفل, يجعله غير قابل للترحيل"، تفسر روزين لو بور.

لكن إجراءات تسوية وضعيته يمكن أن تكون طويلة. قاصر في 16 من العمر، يجب أن يستفسر بسرعة حول حقوقه والإجراءات المتبعة للحصول عليها حسب البلد الذي يقيم فيه. في فرنسا مثلا، عند بلوغه سن 18 عاما واليوم الواحد يمكن أن يرحل . بموجب اتفاقيات دبلن، فالقاصر غير المصحوب له الحق في الالتحاق بأحد أفراد عائلته الذي يوجد في دولة من الاتحاد الأوروبي.

وتتأكد الدول الأوروبية بشكل أتوماتيكي من عمر القاصرين الأجانب، حيث تتحقق المصالح المعنية من وثائق هويتهم، إن كانوا يتوفرون عليها، تستمع لهم لمعرفة قصصهم، وإن أثيرت شكوك حول عمر القاصر يخضع لفحص طبي يتم من خلاله تحديد عمره. وهو فحص مسموح به قانونيا [1].

الفرع الثاني: الآليات الردعية الدولية

الهجرة غير الشرعية تعتبر ظاهرة عالمية إذ من الصعب القضاء عليها بمجهود كل دولة بمفردها لدلك لابد من تعاضد وتعاون من الجهود الدولية للتحكم في زمام الأمور بما يتعلق بهذه الظاهرة فعمدت إلى إبرام معاهدات و اتفاقيات فيما بينها.

---

[1] ماهو مصير المهاجرين القصر بعد وصولهم الى أوروبا ؟ مرجع سابق.

أولا: المعاهدات والوثائق الدولية والإقليمية

1- بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو (المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية) :

اعتمد هذا البروتوكول وعرض للتوقيع والتصديق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة الخامسة والخمسون في 15 نوفمبر 2000م، وتشير أحكام البروتوكول في (المادة 02) لأغراض هذا البروتوكول وهي منع ومكافحة تهريب المهاجرين، وكذلك تعزيز التعاون بين الدول الأطراف تحقيقا لتلك الغاية، مع حماية حقوق المهاجرين المهربين [1].

وقد أوضحت (المادة 03) من البروتوكول ما يقصد بتعبير " تهريب المهاجرين " وهو تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة ليس ذلك الشخص من رعاياها أو المقيمين الوافدين فيها وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى، ويقصد بتعبير الدخول غير المشروع عبور الحدود دون تقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة [2].

وينطبق هذا البروتوكول " باستثناء ما ينص عليه خلافا لذلك " على منع الأفعال المجرمة وفقا للمادة (6) من هذا البروتوكول والتحري عنها وملاحقة مرتكبيها، حيثما تكون تلك الجرائم ذات طابع عبر وطني وتكون ضالعة فيها "جماعة إجرامية منظمة وكذلك على حماية حقوق الأشخاص الذين يكونون هدفا لتلك الجرائم وقد أشارت المادة (6) من البروتوكول إلى الآتي [3]:

تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية في حال ارتكابها عمدا ومن أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى:

أ- تهريب المهاجرين .

---

[1] عزت حمد الشيشيني ," مكافحة الهجرة غير المشروعة " , جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الطبعة الأولى ,الرياض , 2010م , ص 147 .

[2] عزت حمد الشيشيني , مرجع سابق , 147.

[3] عزت حمد الشيشيني , مرجع سابق , 148.

ب – القيام بغرض تسهيل تهريب المهاجرين عن طريق إعداد وثيقة سفر أو هوية مزورة، وتدبير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها.
ج– تمكين شخص ليس مواطنا أو مقيما دائما في الدولة المعنية من البقاء فيها دون تقيد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة، وذلك باستخدام الوسائل المذكورة في لفقرة (ب) .

وفي المادة (18) أكد البروتوكول ضرورة إعادة المهاجرين المهربين والتي تنص على: " توافق كل دولة طرف على أن تيسر وتقبل دون إبطاء لا مبرر له أو غير معقول، إعادة الشخص الذي يكون هدفا للسلوك المبين في المادة (6) من هذا البروتوكول والتي هو من رعاياها أو يتمتع بحق الإقامة الدائمة في إقليمها وقت إعادته".

تحليل لبنود البروتوكول:

أول ما حرص هذا البروتوكول على إقراره في ديباجته هو دولية جريمة تهريب المهاجرين بطبيعتها إذ لا تتم داخل الوطن الواحد، وإنما تتم من دولة إلى أخرى، ومن ثم لا يمكن لدولة بمفردها أن تكافحها، مما يتطلب نهجا دوليا شاملا لمواجهة هذه الجريمة، ودعامة هذا النهج، التعاون بين ثلاث دول لها مراكز قانونية مختلفة نص عليها البروتوكول: مركز دولة المنشأ ومركز دولة العبور ومركز دولة المقصد [1].

فدولة المنشأ هي الدولة التي يتم منها خروج المهاجرين تمهيدا لنقلهم إلى دولة أخرى، ودولة العبور هي الدولة التي يعبر المهرب أراضيها بالضحايا وصولا إلى دولة ثالثة، أما دولة المقصد أو المهجر، فهي الحلقة الأخيرة في رحلة التهريب التي يتم فيها تسلل هؤلاء الضحايا داخل حدود دولة المهجر. وهو ما يتطلب التعاون بين هذه الدولة لمكافحة تهريب المهاجرين والقبض على مرتكبيها ومعاقبتهم وفقا للقوانين الوطنية، واتخاذ كافة التدابير اللازمة لمواجهتها من تبادل المعلومات وغيرها من التدابير الأمنية و الاقتصادية و الاجتماعية.

على ذلك تكون أغراض البروتوكول تنص على أهداف يسعى لتحقيقها وهي[2] :

---

[1] عزت حمد الشيشيني , مرجع سابق , ص 149 .

[2] عزت حمد الشيشيني , مرجع سابق , ص 150 .

1- منع ومكافحة تهريب المهاجرين .

2 - حماية حقوق المهاجرين المهربين ومساعدتهم مع احترام كامل حقوقهم الإنسانية.

3- تعزيز التعاون بين الدول الأطراف على تحقيق تلك الأهداف.

ومن ثم فإن أحكام هذا البروتوكول تدور حول ثلاثة محاور رئيسية هي تعريف جريمة تهريب المهاجرين، حماية الضحايا، التعاون الدولي في مجال مكافحة هذه الجريمة .

يستنتج أيضا من البروتوكول أن جريمة تهريب المهاجرين دائما جريمة ذات طابع وطني ترتكبها دائما جماعة إجرامية منظمة، ومحترفة ودولية عابرة للحدود. وهذا أمر طبيعي كون هذا البروتوكول من أحد البروتوكولات المكملة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، فلا يجوز تفسير أحكامه بعيدا عن تلك الاتفاقية[1].

2- بيان الرباط 2006م :

في: 2006/07/13م , طلبت نحو 60 دولة إفريقية وأوروبية مساعدة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لمعالجة مشكلة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا إلى أوروبا وهذه القضية تسرب القلق للمفوضية، حيث غالبا ما يمتزج اللاجئ مع المهاجرين في رحلات مختلفة، وقد أصدر بيان صدق عليه 57 وزيرا (30 من الدول الأوروبية و 27 من الدول الافريقية) في العاصمة المغربية الرباط اتفق فيه على التعاون والمسؤولية في معالجة المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين وتوفير الحامية الدولية تماشيا مع لالتزامات الدولية للدول المشاركة [2].

كما أقر بيان الرباط إلى توفير الحماية الدولية تماشيا مع الالتزامات الدولية للدول المشاركة، ودعا البيان المنظمات الدولية -بما فيها المفوضية- لمساعدة في تطبيق التوصيات المتفق عليها وأعلنت السويدّ أنها ستوفر التمويل اللازم لخطة العمل المؤلفة من 10 نقاط والتي وضعها المفوضّ السامي لشؤون اللاجئين، أنطونيو غوت يرس .

وتهدف الخطة إلى مواجهة مشكلة الهجرة غير الشرعية، وفي الوقت نفسه حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين، وتطالب بتعاون الشرطة والسلطات القضائية ضد الاتجار

---

[1] عزت حمد الشيشيني , مرجع سابق , ص 150 .

[2] فريزة عودية , " مكافحة الهجرة غير الشرعية – في ظل التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية – ", مذكرة دكتوراه , جامعة الجزائر 01 , 2014م/2015م .

بالأشخاص وشبكات الجريمة التي تعمل في مسارات الهجرة غير الشرعية، وسيلتقي الموقّعون على بيان الرباط بعد 04 سنوات لمراجعة التقدم المحرز في الخطة [1].

3- الاتفاقيات الثنائية بين الدول :

إن مشكلة الهجرة والمهاجرين غير الشرعيين أدت إلى اللجوء إلى الدبلوماسية الثنائية في العلاقات الدولية، حيث أصبحت الدول النامية تبحث مشاكلها الدول المتقدمة على أساس ثنائي. وتتم هذه الاتفاقيات بين الدول التي تظهر فيها وتتعاظم مشاكل المهاجرين غير الشرعيين، وتهدف هذه الاتفاقات إلى إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم وهي ما تسمى بعملية إعادة التوطين وغالبا ما يصحب عملية الإعادة هذه بعض المزايا للدولة المصدرة لهؤلاء المهاجرين أو للمهاجرين أنفسهم، ومن أمثلة هذه المزايا [2] :

1- إنشاء مراكز للتدريب لإعادة تأهيل المهاجرين العائدين .

2- إعانات اقتصادية سواء للدولة لتشغيل هؤلاء العائدين، أو إعانات للعائدين أنفسهم .

3- تخصيص عدد من فرص العمل للهجرة النظامية للعمالة في هذه الدول .

وقد طرحت ألمانيا وفرنسا في أواخر عام2006م, في اللقاء الذي عقد في مدينة سترات فورد البريطانية، وشارك فيه وزراء داخلية أكبر ست(6) دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، اقتراحا يهدف إلى حل مشكلة الهجرة غير المشروعة. وقد تضمن الاقتراح إعادة إحياء صيغة (العامل الضيف) إبرام عقود مع عمال أجانب ذات طبيعة زمنية محدودة ومنح الدول التي ينزح منها طالبو الهجرة نسبا عالية من فرص العمل المتاحة، والمحددة زمنيا فيما لو أبدت استعدادها للتعاون حيال استرجاع المهاجرين غير الشرعيين. ولكن هذه الخطط، التي تؤيدها كل من بريطانيا وإيطاليا واسبانيا وبولندا مازالت تنطلق من حق كل دولة من دول الاتحاد في ممارسة سياسة للهجرة والعمل، نابعة من السيادة الوطنية لكل من هذه الدول. وقد قامت دول من الاتحاد الأوروبي بإجراء اتفاقيات ثنائية مع دول من الشرق الأوسط في مجال تنظيم عملية الهجرة وانتقال المواطنين فيما بينها وأيضا في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية وعلاج الآثار المترتبة عليها [3].

---

[1] فريزة عودية , نفس المرجع , ص 255 .

[2] فريزة عودية , مرجع سابق , ص 256 .

[3] فريزة عودية , مرجع سابق , ص 256 .

هذا وقد تم توقيع العديد من الاتفاقات الثنائية بين الدول منها ما يلي :

أ- اتفاقية بين ايطاليا و مصر

في هذا الصدد , اتفق الطرفان فيه على أن يقوم الجانب المصري بإعادة توطين اللاجئين غير الشرعيين من ايطاليا , على أن يتحمل الجانب الايطالي تكاليف إعادة التوطين وبناء على ذلك قام الجانب الايطالي بتسوية أوضاع الآلاف من المهاجرين غير الشرعيين المصريين عام 2006م [1].

ب-اتفاقية بين ايطاليا و الجزائر :

وبموجب هذه الاتفاقية تم ترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين بعد التحقق من جنسياتهم، وقد تم بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص، وقد قدمت الحكومة الإيطالية ألف تأشيرة عمل للجزائريين عام 2008م, ومثلها عام 2009م [2].

ج-اتفاقية بين ايطاليا وليبيا :

وهي مذكرة تفاهم وقعت في يوليو 2003م , للحد من الهجرة غير الشرعية تضمنت تقديم معدات فنية وتجهيزات مراقبة لمساعدة الحكومة الليبية في القضاء على الهجرة غير الشرعية [3].

د- اتفاقية بين اسبانيا والمغرب :

وهي مذكرة تفاهم وقعت في 2003م , للحد من الهجرة غير الشرعية بموجب هذه الاتفاقية يسمح لـ 200 عامل موسمي من المغرب العمل في اسبانيا لمد تزيد عن 09 أشهر وهي تعد نموذجا للاتفاقيات الناجحة في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية [4].

هـ- اتفاقية بين اسبانيا وموريتانيا :

قد أجرى اتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة سفينة عالقة تقل عددا من المهاجرين غير الشرعيين في السواحل الموريتانية كانوا في طريقهم إلى اسبانيا وبموجب هذا الاتفاق

---

[1] عبد الله علي عبو , مرجع سابق .

[2] عزت حمد الشيشيني , مرجع سابق , ص 154 .

[3] عزت حمد الشيشيني , مرجع سابق , ص 155 .

[4] شوقي دياب و صبرين بوعكاز , " البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في منطقة غرب المتوسط – دراسة حالة المغرب أنموذجا ", مذكرة الماستر , جامعة العربي التبسي – تبسة- , 2015م/2016م .

التزمت موريتانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولهم والتزمت اسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين منهم [1].

4- دور المنظمات واللجان الدولية :

أ – الأمم المتحدة :

عقدت الأمم المتّحدة حوارا رفيع المستوى حول شؤون الهجرة الدولية والتنمية بمدينة نيويورك عام 2006م ،وقد هدف الحوار فيه إلى مناقشة الأبعاد المتعددة للهجرة السرية، كما هدف إلى التعرف على قضايا الهجرة السرية وتطبيق برامج تنموية توفر فرص العمل وكسب الهجرة العيش والرزق في البلاد التي تنشأ منها الهجرة . ولهذا أكّد الأمين العام للأمم المتّحدة السرية مشكلة حقيقية، يجب أن تتعاون الدول في ما تبذله من جهود لوقفها وخاصة في اتخاذ التدابير الصارمة ضد مهربي البشر الاتجار بهم، ممن ينظّمون أنفسهم في شبكات إجرامية، وأنّه على اللجنة العالمية للهجرة الدولية أن تساعد في وضع قواعد دولية ورسم سياسات أفضل لإدارة الهجرة بالشكل الذي يكفل مصالح الجميع [2].

ب – اللجنة العالمية للهجرة الدولية

أنشئت هذه اللجنة بقرار من الأمين العام للأمم المتحدة في أواخر عام 2003م , من أجل جمع المناقشات الدولية حول الهجرة وتقديم إرشادات بشأن سياسات الهجرة وتضم هذه اللجنة 19 خبيرا في شؤون الهجرة من كافة مناطق العالم، وقد بدأت أعمالها في عام 2004م .

جاء في هذا التقرير أن المجتمع الدولي عجز عن إدراك الإمكانات الكاملة للهجرة الدولية، ولم يرتفع إلى مستوى الفرص والتحديات العديدة التي تمثلها وطالب التقرير بمزيد من التنسيق والتعاون ودعم القدرات من أجل إدارة أكثر فاعلية للهجرة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية وتضمن التقرير أيضا استنتاجات اللجنة وتوصياتها ونتائج المشاورات الإقليمية التي أجرتها خلال الواحد والعشرين شهرا وهي مدة التفويض الممنوح لها [3].

---

[1] فايزة بركان , مرجع سابق , ص 102.

[2] أسماء جغام , مرجع سابق , ص 58 .

[3] محمد غربي وأخرون , مرجع سابق , ص 252 .

ج- منظمة العمل الدولية :

تركز اتفاقيات العمل الدولية على بعد الحق في التشغيل، وإحدى هذه الاتفاقيات هي الاتفاقية رقم 79 لعام 1949م , و المعنونة " الهجرة من أجل العمل " فقد سعت المنظمة من خلال هذه الاتفاقية لحماية حق العمال المهاجرين، وضمان المساواة في المعاملة بينهم وبين مواطني الدولة المضيفة سوء في الأجور بما فيها بدلات الإعانة ومساعدات العمل والبطالة ومراعاة الحد الأدنى لسن العمل. كما سعت المنظمة أيضا من خلال الاتفاقية رقم 143 لعام 1975م , والمكملة للاتفاقيات السابقة لمكافحة دخول العمالة المهاجرة بصورة غير شرعية، وتجريم الشبكات أو الأشخاص الذين يتورطون في إدخال العمالة بصورة غير شرعية، مع العمل على إلزام الدول المصدقة على الاتفاقية بتوخي المساواة في الحقوق بين العمالة الوطنية والعمالة الوافدة بصورة شرعية[1].

د- منظمة العمل العربية :

بدأت مسيرة التعاون العربي بتوقيع ميثاق جامعة الدول العربية الذي حث على التعاون بين الدول العربية في كافة المجالات خاصة في مجال مكافحة الجريمة المنظمة، فقامت في هذا الصدد بإنشاء المكتب الدائم لشؤون المخدرات لسنة 1950م , مهمته مكافحة إنتاج وتهريب المخدرات ، والمنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة التي تعمل على دراسة أسباب الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها و معاملة المجرمين و ضمان التعاون بين أجهزة الأمن لدول الأعضاء[2].

ثانيا : التدابير العربية

جامعة الدول العربية بيت العرب الذي أنشئ عام 1945م, ليلبي مطالب العرب في اتحاد يجمع بينهم وآلية للتنسيق بين دولهم، لتوحيد المواقف وتقريب المسافات وحل الخلافات . وفي إطار الجامعة العربية يجتمع وزراء الهجرة العرب يتشاورون ويتناقشون ويتبادلون تجارب دولهم وخبراتها، وصولا إلى وضع تدابير شراكة عربية لتنظيم الهجرة العربية

---

[1] فايزة بركان, مرجع سابق, ص 106.

[2] مروة عبد الرحيم وسارة صالح مفتاح وأخريات , "ظاهرة الهجرة غير الشرعية وسبل مكافحتها (ليبيا نموذجا)" , مذكرة ليسانس , دولة ليبيا , خريف 2017م – 2018م .

الرسمية ومواجهة الهجرة البينية العربية غير المشروعة والتوصيات التي انتهى إليها اجتماع وزراء الدول العربية المعنيين بشؤون الهجرة الذي عقد في القاهرة يومي 18 و 19 فبراير 2008م , بمقر الأمانة العامة للجامعة تعد أساسا لإستراتيجية عربية لمعالجة قضايا الهجرة والجاليات العربية في الخارج [1].

المبحث الثاني: الآليات الإجرامية لمواجهة الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية ظاهرة دولية تهدف إلى زعزعة استقرار المجتمعات على مختلف الأصعدة، رغم الاتفاقيات والشراكة بين الدول إلا أنها لا تزال في تزايد مستمر, لذا وجب دفع آلية محكمة للتصدي والمواجهة لإبطال مفعولها واستئصال جذورها.

المطلب الأول :إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم وحمايتهم

على اعتبار كثرة المهاجرين المستقرين في إقليم الإتحاد الأوروبي بطرقة غير شرعية و في ظل استمرار توافدهم و عدم وجود معطيات توحي إلى بإمكانية توقف سيول المهاجرين أو انخفاضها على المدى القريب، فإن أوروبا أصرت في كل الاتفاقات و المناسبات التي تم فيها مناقشة ظاهرة الهجرة السرية على ضرورة إعادة قبول الدولة للمهاجرين الذين يعتبرون رعايا لها أو الذين تسللوا عبر إقليمها، بينما تطالب المنظمات الدولية بضرورة حمايتهم من كل أنواع الاستغلال و كذا من المضايقات التي يتعرضون إليها من قبل مصالح الأمن و من قبل السلطات الإدارية و الذي يعتبر أيضا مطلبا مغاربيا و إفريقيا و لتوضيح هده النقاط سنقسم المطلب إلى فرعين :

الفرع الأول : إعادة المهاجرين إلى أوطانهم

إذا كانت سيول الهجرة السرية التي تدخل الإقليم الأوروبي بالاستنجاد بالوسائل غير الشرعية و بشبكات مختصة في التهريب يمكن ردعها بمحاربة هذه الشبكات، و بتشديد الرقابة على الحدود و بتضييق الخناق على المناطق التي تسلكها، فإن الفئة الأخرى التي تعبر الحدود بطرق شرعية ثم تستقر في بلد الوصول بطريقة سرية لا يمكن ردعها بوسائل مراقبة الحدود، كما أن نسبة كبيرة من المهاجرين العابرين للحدود غالبا ما ينجحون في الوصول إلى بلدان

---

[1] محمد فتحي عيد , " مكافحة الهجرة غير المشروعة ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الطبعة الأولى , 2010م , ص 78 .

الاستقرار حيث لا يتم صد سوى 2,5 إلى 3,5 بالمائة من مجموع الأشخاص الذين يحاولون عبور الحدود و هذا ما خلق مجتمعات بأكملها من المهاجرين غير الشرعيين في أوروبا يجب أن يتم معالجة ملفها، و بالنسبة لأغلب الدول الأوروبية لا يمكن أن يكون الحل في تسوية و وضعيته م لأن نتائجها معروفة و هذه السياسة ستؤدي لا محال إلى تشجيع الوافدين الجدد، و لا يمكن أن يكون الحل هو تركهم في تلك الوضعية أي يعيشون في الظل، لذا فإن الاختيار الأخير المتبقي هو إعادتهم من حيث أتوا سواء إلى دول الانطلاق أو إلى دول العبور[1].

على عكس كل النقاط الأخرى المتعلقة بالهجرة السرية فإن قبول إعادة المهاجرين تشكل نقطة محورية في السياسة الأوروبية ، إذ تعتبرها الوسيلة الأنجع للتخلص من تلك الأعداد الكبيرة من المهاجرين الذين يقيمون على إقليمها بطريقة غير شرعية، و لذلك تنص جل الاتفاقيات التي وقعها الإتحاد الأوروبي مع دول المصدر أو العبور على أن الدولة التي يدخل منها المهاجرين السريين أو التي تعتبر موطنا أصليا لهم تلتزم بقبول إعادتهم إليها وهو ما يفسر الإصرار الكبير من الجانب الأوروبي على هذه المسألة في الوثيقة المتضمنة للشراكة الأورومتوسطية, و في كل اتفاقية وقعتها مع الدول المغاربي ، وأكثر من ذلك فهي تسعى إلى إبرام مواثيق خاصة بإعادة القبول مع كل دولة مصدرة للمهاجرين أو دولة عبور لهم [2].

بالنسبة لاتفاقية برشلونة فقد تم الاتفاق على تعزيز التعاون في مجال الهجرة غير الشرعية، وفي هذا السياق، وإيمانا بمسؤولياتهم في مسألة إعادة القبول، تم الاتفاق على اتخاذ .الترتيبات والتدابير المناسبة عبر اتفاقيات أو إجراءات ثنائية الأطراف لإعادة قبول مواطنيهم المتواجدين في وضعية غير قانونية ولهذا الغرض، وفي ما يتعلق بمواطني الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فسيعتبرون مواطنين في أي بلد من بلدان الإتحاد طبقا لما تنص عليه القوانين[3].

---

[1] صايش عبد المالك , " التعاون الأورو– مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية ", مذكرة ماجستير , جامعة باجي مختار – عنابة –,2006م/2007م .

[2] صايش عبد المالك , مرجع سابق , ص 87.

[3] المنتدى النقابي الأورومتوسطي , الشراكة الأورومتوسطية وبعدها الاجتماعي , دار النشر مؤسسة سلام وتضامن سيرا فين أريا لغا ,مدريد , مارس 2003م .

وقد وقع الاتحاد الأوروبي والمغرب (1996م) والجزائر (2005م). وتمثل هذه الاتفاقات الأساس القانوني إلى تعاون بين الاتحاد الأوروبي وهذه البلدان، وهي تخضع لموافقة البرلمان الأوروبي بالإجماع .

قد عقدت بالفعل عدة اجتماعات للتفاوض ويرغب الاتحاد الأوروبي في الوصول إلى نتيجة سريعة. ويجب أن ينص الاتفاق الإطاري بشأن هذه النقطة على إدراج بند عام عن إعادة القبول، كما هو الحال في اتفاقية الشراكة المبرمة مع الجزائر. وتثير الاتفاقات الأخيرة مع الجزائر(مبدأ إعادة قبول المواطنين غير المتمتعين بصفة شرعية كما تنص على التفاوض بشأن الاتفاقات. بيد أن هذه الاتفاقات لا تشير بأي حال من الأحوال إلى اللجوء أو اللاجئين.

وقد جعل الاتحاد الأوروبي تسهيل إعادة القبول إحدى أولوياته في شمال أفريقيا وربط هذه المسألة بالتعاون مع البلدان المعنية. وقد أشار بيان المفوضية لعام 2003م, بشأن سياسة الجوار الأوروبية إلى أن إبرام اتفاقات إعادة القبول مع جميع البلدان المجاورة، بدءاً من [المغرب] و[والجزائر].. سيكون معلماً بارزاً في الكفاح المشترك ضد الهجرة غير الشرعية [1].

الفرع الثاني : حماية المهاجرين

في خضم البحث عن حلول لمشكلة الهجرة غير القانونية لا يمكن غض النظر عن بعض الإشكالات التي تطرحها هذه المشكلة و التي لا تتعلق بالهاجس الأمني الذي يشغل الدول خاصة الأوروبية و إنما بالمهاجرين أنفسهم، حيث أن هذه الظاهرة تطلق معها جوانب إنسانية عديدة ليس فقط لأنها تعبر عن معاناة شباب فروا الجحيم الذي يعيشونه في أوطانهم، و إنما هي كذلك مشكلة متعلقة بوجوب حماية هذه الفئة من مختلف الانتهاكات لحقوق الإنسان التي تمارس عليهم يوميا من طرف سلطات الدول و من طرف الشبكات المتخصصة في نقلهم و تشغيلهم وكذلك حمايتهم من أخطار الرحلات التي يتعرضون لها[2].

حسب "أنطونيو كوستا " المدير العام التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة المنظمة لا يقل عدد المهاجرين الذين يحاولون عبور الحدود إلى أوروبا كل سنة عن 200 ألف أفريقي و عدد كبير منهم يلقون حتفهم قبل نهاية رحلتهم ، و قد قدر عدد

---

[1] قيرونيك بلانس – بواساك – مانيو أندري– سارا كيي ونجلاء سمكية , " الشبكة الأوروبية – المتوسطية لحقوق الإنسان ", دراسة حول الهجرة واللجوء في بلدان المغرب العربي , دار النشر الشبكة الأورو–متوسطية لحقوق الإنسان , ديسمبر 2010م .

[2] صايش عبد المالك , مرجع سابق , ص 90.

المفقودين في مضيق جبل طارق وفي المياه الإقليمية المغربية في عام 1997م حوالي ألف شخص و مع أن هذه الظاهرة عرفت انخفضا محسوسا في العامين المواليين ليسجل 741م مفقود في عام 1998م , ثم 871 في عام 1999م ، فإنه في سنة 2001م , وصل إلى 680 مفقود في النصف الأول من السنة ، و تضاعف هذا العدد في العامين الأخيرين ليبلغ عدد الغرقى خلال نفس الفترة (من شهر نوفمبر 2005م إلى شهر مارس 2006م) ليصل إلى 1200 مفقودا , كما أن 40 بالمائة ، من القوارب الحاملة للمهاجرين التي تبحر يكون مصيرها الغرق حسب السيد جوزي سيقورا محافظ جزر الكناري .

و لا تتوقف خطورة هذه الظاهرة هنا لأن أعداد المفقودين في الصحاري قد يكون أضعف من الغرقى ، خاصة في ظل الإجراءات التي تتخذها الدول لإعادة المهاجرين الأفارقة إلى أوطانهم حيث تكتفي بمجرد نقلهم للحدود و تركهم في الصحاري ، مثلما فعلت المغرب عدة مرات و كذا الجزائر التي نقلت 224 مهاجر في بداية أكتوبر من عام 2005م إلى الحدود مع مالي [1].

المطلب الثاني: الإجراءات الأمنية المتخذة لمواجهة الهجرة غير الشرعية

بعد التطرق إلى الأجهزة الأمنية الكفيلة بمحاربة الظاهرة، يمكن تسليط الضوء على الإجراءات الأمنية التي تتخذها هذه الأجهزة انطلاقا من القانون المنصوص عليها وقبل التطرق إليها يجب أن نفرق بين :

– محاولة الهجرة غير الشرعية تكون في حالة اكتشاف الشخص بالرصيف محاولا الركوب داخل الباخرة الراسية في الميناء .

– الركوب السري: تكون في حالة اكتشاف الشخص داخل الباخرة قبل إبحارها وهذا أثناء تفتيشها، فيقدم إلى المحكمة مرفقا بتقرير ربان الباخرة، تتخذ ضده الإجراءات حسب ما ينص عليه القانون البحري .

– البحرية الهجرة غير الشرعية: تكون في حالة اكتشاف الشخص بعد مغادرة الباخرة، فإذا كانت السفينة بالمياه الإقليمية فإن الشخص يسلم إلى حراسة السواحل مقابل وصل استلام

– أخذ بكفالة – الذين بدورهم سيسلمون إلى مصالح الشرطة، أما في حالة خروجه من المياه

---

[1] صايش عبد المالك , مرجع سابق , ص 91 .

الإقليمية، فإن المهاجر السري لا يسمح له بمغادرة الباخرة ويبقى على متنها إلى غاية عودتها ويطبق عليه نفس الإجراء السابق، وللإشارة، إن معاملة الأجنبي المهاجر سريا تختلف على المواطن الجزائري وتكون كالآتي :

الفرع الأول : بالنسبة للجزائريين

إن القرارات التي تتخذها سلطات الدول الأجنبية تختلف باختلاف الحالات [1]:

أ- **قرار الطرد:** يتخذ هذا الإجراء ضد الأشخاص المتورطين في جريمة ما – جناية، (المتاجرة بالمخدرات، سرقة... الخ) وأتموا مدة العقوبة، يكونوا حاملين لرخص زرقاء اللّون وعند وصولهم تقوم فرقة مراقبة المسافرين بسماع أقوالهم ثم تحويلهم إلى فرقة الشرطة القضائية للقيام بالإجراءات اللازمة، فحص الهوية الكاملة مع سماعهم على محضر رسمي لمعرفة ما إذا كان الشخص محل بحث من قبل السلطات المدنية أو العسكرية ثم يحول إلى أمن الولاية لإجراء فحص معمق، كرفع البصمات وأخذ القياسات ثم طلق سراحه .

ب- **قرار بالاقتياد:** يتخذ ضد الشخص الذي قبض عليه من طرف الشرطة الأجنبية أثناء المراقبة. يضبط في حالة إقامة غير شرعية أما بالنسبة للإجراءات فتكون مثل سابقها .

ت- **قرار الإبعاد:** يكون على مستوى شرطة الحدود لعدم استيفاء الشروط القانونية للعبور مثل وثائق مزورة ...الخ .

ث- **قرار الإرجاع والإعادة:** يتخذ ضد الأشخاص المجردين من وثائق سفرهم بسبب ضياعها أو سرقتها حيث تقوم المصالح القنصلية بإصدار لهم رخص المرور زرقاء اللّون عند رغبتهم بالعودة إلى أرض الوطن بمحض إرادتهم .

الفرع الثاني : بالنسبة للأجانب

أما بخصوص الأجانب المتواجدين بأرض الوطن بطريقة غير شرعية فيتخذ ضدهم[2]:

أ- **قرار الإبعاد:** يكون على مستوى مصالح شرطة الحدود لعدم حيازتهم لتأشيرة الدخول إلى أرض الوطن.

ب- **قرار الطرد:** يتخذ ضدهم هذا الإجراء في حالة إقامتهم غير الشرعية، حيث يتم تحويل

---

[1] صايش عبد المالك , مرجع سابق , ص 54.

[2] صايش عبد المالك , مرجع سابق , ص 55/54 .

الشخص المعني إلى أمن الدولة (الولاية) محل الاختصاص لسماع أقواله على محضر رسمي مع دراسة معمقة بعد ذلك يتم طرده إلى بلده الأصلي عن طريق تحويله إلى نقاط العبور، أما في حالة ارتكابه الجرائم فإنه إلى جانب العقوبة الجنائية يتخذ أيضاً ضده القرار السابق .

في نفس السياق وفي إطار مواجهة الهجرة غير الشرعية أبرمت السلطات الجزائرية اتفاقيات ثنائية مع كل من نيجيريا وألمانيا تحرص على تنفيذها مصالح شرطة الحدود، حيث جاءت المبادرة الأولى كرد فعل على إدعاءات حكومة نيجيريا مفادها أن الشرطة الجزائرية تعمد إلى ترك المهاجرين النيجيريين في الصحراء لأجل التخلص منهم، وترجم الاتفاق بتنظيم عمليتي ترحيل جواً، الأولى في شهر أوت2001م, حل بموجبها رعية نيجيرية ، اثنين منهم مصابين بداء السيدا وذلك انطلاقاً من مطار هواري بومدين مروراً بتمنراست ثم أدرار ومن ثم إلى لاغوس بنيجيريا، والعملية الثانية تمت في شهر نوفمبر 2001م ، كما أبرمت كذلك اتفاقية بين الحكومة الجزائرية والحكومة الألمانية بتاريخ :1997/02/24م , ألحقت باجتماعين للخبراء لوضع الاتفاق حيز التنفيذ، الأول بتاريخ : 1998/04/27م ببرلين , والثاني في : 1999/02/18م, بالجزائر, ومجمل ما جاء في الاتفاق إن مصاريف نقل المواطنين الجزائريين المعادين إلى أرض الوطن يقع على عاتق الحكومة الألمانية شريطة أن يرافق كل معاد شرطيين جزائريين على أن لا يتعدى عدد المعادين خمسة أشخاص، حيث يتم إعلام الطرف الجزائري مسبقا 15 يوما قبل الموعد المحدد لتاريخ الاقتياد عن طريق فاكس يظم عدد وهوية المواطنين الجزائريين المعنيين بالترحيل، نفس العملية تتم بين مصالح شرطة الحدود الجزائرية والحكومة الإسبانية لجلب المقتادين الجزائريين انطلاق من مطار سيناء (وهران)[1] .

[1] صايش عبد المالك , مرجع سابق , ص 55 .

خلاصة الفصل :

لقد تعددت آليات مكافحة الهجرة غير الشرعية وتنوعت بين الأمنية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية، وكان لكل منها مراحل وصور وأشكال . فظاهرة الهجرة غير الشرعية مرتبطة بالأمن لدى دول الشمال من خلال اعتبارها تهديداً له، فدول الشمال أصبحت تسعى إلى إيقاف المد المتزايد من المهاجرين غير الشرعيين من دول الجنوب، فموضوع الهجرة غير الشرعية كان ولا يزال الموضوع الذي يدرج كل مرة ضمن السياسة العليا لكل دولة من دول الشمال, والتي تسعى من خلال مكافحة التهديدات والآليات الأمنية , و السياسية والاقتصادية , التي سعت من خلالها إلى المحافظة على أمنها وذلك مقارنة بعجز دول الجنوب المتخلف عن إيجاد الحلول التي تكون لها فاعلية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

و رؤية المشرع الأوروبي والجزائري لظاهرة الهجرة غير الشرعية مستخلصة من رؤية المجتمع الدولي للظاهرة من خلال التشريعات التي تنص عليها المواثيق الجزائرية والأوربية، والرؤية المشتركة بين هؤلاء هو تجريم الظاهرة ووضع الإجراءات الردعية من أجل الحد منها .

تعتبر مبادرات الاتحاد الأوروبي و جميع الاتفاقيات مع دول المتوسطية غير ناجحة، وهذا راجع إلى التحديات التي تواجهها سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية، فإن دول الأوروبية فقد أدركت عدم إمكانية فك الارتباط بين عملية الشراكة الأوروبية–المتوسطية و خصوصا في جانبها الأمني و السياسي و العملية السلمية في الشرق الأوسط.

أخذت ظاهرة الهجرة غير الشرعية أبعادا خطيرة بعد ظهور شبكات منظمة للجريمة وسط المهاجرين غير الشرعيين ، ما يتطلب تكثيف الجهود بين دول الإرسال والعبور والاستقبال للمهاجرين غير الشرعيين ، لتحمل مسؤولية اتخاذ تدابير مشتركة وغير انفرادية ، من أجل إيجاد الحلول الملائمة لهذه المشكلات ، دون تباطؤ. وقد أصبح في حكم اليقين أن الحلول الجزئية أصبحت غير فعالة ، ورغم أن المعالجة الأمنية ساهمت في تخفيض عدد المهاجرين غير الشرعيين إلا أنها لم تعد وحدها كافية نظرا لمحدوديتها ، و أصبح من الضروري محاولة إيجاد التوافق بين البعد الأمني وسياسة التنمية ، واتخاذ تدابير جماعية من أجل تحقيق نمو اقتصادي واجتماعي للبلدان المرسلة للمهاجرين عن طريق معالجة الأسباب العميقة و الحقيقية لهذه الظاهرة .

في الأخير إلى موضوع الجهود الدولية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

خاتمة

خاتمة

تعد ظاهرة الهجرة غير الشرعية – السرية – من الظواهر عبر الوطنية ذات الطبيعة المعقدة, بالنظر إلى تعدد المصطلحات المستعملة في تعريف الهجرة موضوع الدراسة , فإننا نفضل استعمال "عبارة الهجرة غير الشرعية " أو " الهجرة غير القانونية ", و نعتقد أن مفهوم هاتين العبارتين يقتصر على الانتقال و عبور الحدود بشكل مخالف للقوانين و الأنظمة المعمول بها , سواء في دول المصدر أو المقصد .

رغم تعدد الأسباب المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية لنا أن نميل إلى الرأي القائل بأن الدوافع الرئيسية للظاهرة هي ذات طابع اقتصادي تتعلق أساسا بالنظام الاقتصادي العالمي الذي خلق فجوة كبيرة بين دول العالم وكرس التبعية والتقسيم الدولي للعمل، هو العامل الذي تفسر به حالات العنف والحروب التي تؤدي إلى الهجرة غير الشرعية من الشمال إلى الجنوب، حيث ازدادت هذه الحركة في الآونة الأخيرة بسبب تزايد نشاط شبكات الإجرام والتهريب كما كان لحالات عدم الاستقرار السياسي والقرب الجغرافي والاضطرابات في بعض الدول الدور البارز في رفع وتيرة الهجرة غير الشرعية .

يتضح مما سبق أن الهجرة غير الشرعية لها أسبابها و دوافعها التي تجعلها في ازدياد مطرد , حتى خرجت من دائرة الظاهرة وتحولت إلى مشكلة دولية في ضوء الآثار السلبية لهذه الظاهرة و تداعياتها في المجالات الاقتصادية و الاجتماعية والنفسية و الأمنية نتيجة ارتكاب المهاجرين مخالفات و الاشتراك في جرائم تزعزع الأمن و الاستقرار . لذلك لابد من إيجاد آليات ووسائل لمواجهة مشكلة الهجرة غير الشرعية , من خلال التزام الدول بالقواعد الدولية , كما أنه لابد من تكاثف الدول لمواجهة هذه المشكلة في ضوء ما يترتب عليها من مشكلات أمنية تهدد أمن و استقرار الدولة الجاذبة للمهاجرين وفي الوقت نفسه تهدد حياة المهاجرين , نتيجة تعرضهم للابتزاز و الاتجار بهم , بالإضافة إلى أخطار الرحلة ذاتها نتيجة استخدام قوارب تؤدي إلى إهلاكهم لا محالة .

بالرغم من أن لظاهرة الهجرة غير الشرعية آثار سلبية إلا أننا نجد أنها تحتوي على ايجابيات تساعد اقتصاد الدولة المستقبلة عن طريق سد فراغ الوظائف ذات الراتب المنخفض.

وظاهرة الهجرة غير الشرعية ظاهرة معقدة من حيث العوامل الدافعة إليها, ولذلك لا يمكن معالجة آثارها المتعددة الأبعاد , لذا فعلاج موضوع الهجرة غير الشرعية يحتاج إلى

استراتيجيات محددة لعل أولها التركيز على التنمية الاقتصادية والبشرية والبيئية والسياسية الشاملة والمستديمة للحد من الهجرة وتحفيز السكان على الاستقرار في بلدانهم، والحد من نزيف العقول والمهارات البشرية كما يجب استمرار المفاوضات بين دول غرب وجنوب المتوسط في هذا الشأن واستحداث آليات لتحسين أوضاع المهاجرين والحد من الهجرة غير الشرعية، وفتح قنوات الهجرة غير الشرعية ومساعدة دول الجنوب في تخفيف منابع الهجرة في إفريقيا ودول المغرب العربي، غير أن ما نراه حاليا من تزعزع وعدم استقرار في أغلب الدول العربية ودولة المغرب خاصة، يجعلنا نتساءل حول التدابير والمشاريع الجديدة التي يمكن أن تطرحها الدول الأوروبية تحت حجة حماية أمنها واستقرارها ضد ما يمكن أن ينتج من تهديدات وتحديات، وخاصة حول موضوعنا , كما لا يمكن الإنكار بأن مسألة الهجرة غير الشرعية لها علاقة وطيدة للتحديات الأمنية الأخرى، كالإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات ما يجعلها تمثل هاجسا أمنيا لدول غرب المتوسط بشكل عام ودول المغرب العربي بشكل خاص.

ونظراً للآثار السلبية التي تنشأ نتيجةً لهذه الهجرات فقد قامت المنظمات الدولية و الإقليمية و الدول المتضررة من ذلك بـجهود في سبيل الحد من هذه الهجرة غيـر الشرعية ، ويأتـي في مقدمة هذه الجهود الاتفاقيـات والمواثيق الدولية و الثنائية وفتح مجالات للتعاون الأمني وتبادل المعلومات والخبرات ، إلا أن هذه الجهود لا تـزال متواضعة قياساً لحجم الهجرة غير الشرعية التي تتم بين دول العالم و ما يترتب عليها من آثار ومخاطر إنسانية و اقتصادية و اجتماعية و سياسية ، ومن ناحية أخرى فـإن وجود هذه الهجرات و تناميها يعطي مؤشرا على مـدى اتساع الهوة بين المجتمعات الإنسانية الغنية و الأخرى الفقيرة ، و الحاجة إلى قيام الدول النامية بالإسراع في عمليات التنمية داخل دولها وتطوير نظمها السياسية و الاقتصادية والتعليمية وكذلك قيام الدول المتقدمـة بمساعـدة الدول الفقيـرة في المـجالات التنموية المتعددة.

إن مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية ومحاولة القضاء عليها أصبحت واجباً أخلاقياً قبل أن يكون قانونياً، ولقد شهدت الفترة الماضية مطالبة العديد من الدول بضرورة عقد مؤتمر دولي لبحث أفضل الطرق والوسائل لمنع حوادث الهجرة غير الشرعية وقمعها، لقد حان الوقت لاغتنام الفرصة لتحقيق الأمن الدولي، وهذا لتعزيز دور الأمم المتحدة في تحقيق الهدف الذي أنشأت من أجله .

الاقتراحات

من خلال دراستنا لموضوع الهجرة غير الشرعية , يمكن تقديم الاقتراحات التالية :

1- قيام الدول النامية بالإسراع في عمليات التنمية داخل دولها و التي من شأنها خلق فرص عمل للشباب و القضاء على البطالة , و ذلك حتى لا يلجأ الشباب إلى الهجرة غير الشرعية.

2- قيام الدول النامية بتطوير نظميا التعليمية للارتقاء بكفاءة وجودة التعليم ، والتدريب الجيد للطلاب وتنمية مهاراتهم للالتحاق بالوظائف سواء داخليا أو خارجيا .

3- قيام الدول المتقدمة بمساعدة الدول الفقيرة سواء ماديا أو فنيا و تكنولوجيا لمساعدتها في عمليات التنمية.

4- تعزيز التعاون الدولي في مجال تبادل المعلومات والبيانات و المعرفة الفنية و الأنشطة الاستخباراتية حول أنشطة الجريمة المنظمة عبر الوطنية و منها تهريب المهاجرين .

5- ينبغي تبني نهج متكامل للهجرة غير الشرعية مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعتها متعددة الأبعاد وأسبابها الاقتصادية والاجتماعية ككل، ويتطلب ذلك تجاوز التحديات التي يفرضها نهج يركز بشكل كبير على الأمن، كما ينبغي التركيز على الصلة بين سياسات الهجرة غير الشرعية وسياسات التعاون ككل ضمن إطار عملية الشراكة الأورومتوسطية، وينبغي أن يساعد هذا التحليل في تقوية النهج الإقليمي للتعامل مع الهجرة غير الشرعية .

6- يجب الاهتمام بالدور الهام الذي يمكن للمنظمات التي تمثل الاهتمامات الاقتصادية والاجتماعية أن تؤديه في معالجة العوامل الدافعة للهجرة غير الشرعية والتعاون في منطقة البحر المتوسط.

7- يجب أن تتم مكافحة الهجرة غير الشرعية في إطار الاحترام الصارم لحقوق الإنسان و كرامته.

8- عمل حكومات الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية على القضاء على الأسباب التي أدت إلى الهجرة و تفعيل دور مؤسسات الدولة في جميع المجالات.

9- عقد اتفاقيات متعددة الأطراف بشأن تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين وعدم الاقتصار على الاتفاقيات الثنائية فقط بين الدول المصدرة للهجرة و المستقبلة لها.

10- ضرورة تكثيف الحملات الإعلامية و الدينية لتعريف العازمين على القيام بالهجرة غير الشرعية بخطورة هذه الظاهرة، و زيادة الوعي حول مشاكلها و عواقبها .

11- اعادة دراسة ظاهرة الهجرة برمتها من كافة أبعادها و بلورة قناعة مشتركة بأن مكافحة الهجرة غير الشرعية تتطلب مواجهة الأسباب المؤدية لها سواء على المدى المتوسط أو الطويل من أسباب اقتصادية و سياسية و إعلامية و اجتماعية و أمنية، و ذلك بخلق سياسة تنموية دولية تستفيد من طاقات البشر و الإمكانيات و الموارد الأولية الموجودة في المصدر.

12- تطوير عمل و مهام السفارات و البعثات الدبلوماسية للدول من أجل التعرف على مواطنيها و رعاياها و منحهم وثائق و تراخيص السفر ووضع الخطط و البرامج الهادفة إلى احتضان المهاجرين غير الشرعيين و إعادة توطينهم.

13- تسهيل و تيسير إجراءات الهجرة القانونية خاصة من قبل الدول التي تحتاج لليد العاملة الأجنبية-المهاجرين-وفق حصص محددة لكل دولة من الجنوب مع محاولة تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين وفقا لعدد من الضوابط كالإقامة الفعلية في البلاد لمدة معينة أو إثبات روابطهم العائلية الاجتماعية و إتقان اللغة-، و تمكين أعداد منهم من الحصول على رخص للإقامة والعمل.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

أ- القرآن الكريم:

1- القرآن الكريم من سورة النساء رقم 97 ص 94.

2- القرآن الكريم , سورة الحشر, الآية 8 ص 546 .

ب-الكتب

3- أحمد عبد العزيز الأصفر,"الهجرة غير المشروعة الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الطبعة الأولى ,الرياض ,2010م, ص25.

4- أحمد رشاد سلام," الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة" جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض ,الطبعة الأولى ,2010م.

5- اليزا بوللیري و رومينا بيلوزيني , "دليل البحث عن عمل للمواطنين المهاجرين ", دار باتشيني للنشر ,أوسبيدالتو , مقاطعة بيزا ,2006م , ص 31/30 .

6- المنتدى النقابي الأورومتوسطي , الشراكة الأورومتوسطية وبعدها الاجتماعي , دار النشر مؤسسة سلام وتضامن سيرا فين أريا لغا , مدريد , مارس 2003م .

7- طارق عبد الحميد الشهاوي ,"الهجرة غير الشرعية (رؤيا مستقبلية) ", دار الفكر الجامعي ,الإسكندرية , الطبعة الأولى, ص49, 2009م .

8- عبد الله سعود السرياني ,"العلاقة بين الهجرة غير المشروعة وجريمة تهريب البشر والاتجار بهم ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض, الطبعة الأولى,2010/1431م.

9- عثمان الحسن محمد نور وياسر عوض الكريم المبارك," الهجرة غير المشروعة والجريمة", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ,الرياض 1429هـ-2008 م.

10- عبد الرحمان العيسوى ," الجريمة بين البيئة و الوراثة , منشأة المعارف بالإسكندرية , مصر,2004م.

11- عزت حمد الشيشيني ," مكافحة الهجرة غير المشروعة ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الطبعة الأولى , الرياض , 2010م , ص 147.

12- قيرونيك بلانس – بواساك – مانيو أندري- سارا كيي ونجلاء سمكية, " الشبكة الأوروبية – المتوسطية لحقوق الإنسان", دراسة حول الهجرة واللجوء في بلدان المغرب العربي" , دار النشر الشبكة الأورو- متوسطية لحقوق الإنسان , ديسمبر 2010م.

13- محمد راتول و موسى مسعود زيان," هجرة الكفاءات العلمية هجرة غير شرعية من المنظور الاقتصادي بالتطبيق على بعض دول المغرب العربي (الجزائر, تونس والمغرب) ", ابن النديم للنشر والتوزيع ,الجزائر, الطبعة 1, ص173 ,2014م.

14- محمد محمود السرياني,"هجرة قوارب الموت عبر البحر المتوسط بين الجنوب والشمال ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الرياض,الطبعة الأولى ,2010م.

15- محمد فتحي عيد , " مكافحة الهجرة غير المشروعة ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , الطبعة الأولى , 2010م , ص 78.

16- نبيل راغب ,"هيبة الدولة (التحدي والتصدي) ", دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع , د ط , القاهرة, ص 67.

17- يونس سامر," التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ", بيروت, 2012 م.

ج- الرسائل و الأطروحات

18- أسيا بن بوعزيز," السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية ", مذكرة دكتوراه , جامعة باتنة 1 ,2017م/2018م.

19- أسماء جغام ,"القانون الدولي ومكافحة الهجرة السرية", مذكرة الماستر, جامعة محمد خيضر,-بسكرة- 2017م/2018م.

20- إسماعيل شرقي ,"الهجرة غير الشرعية ", من خلال مواقع الفضائيات الإخبارية , مذكرة دكتوراه , جامعة باتنة,2017م/2018م.

21- رشيد ساعد," واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" , مذكرة الماجستير, جامعة محمد خيضر, بسكرة ,2011م/2012م.

22- رابح طيبي," الهجرة غير الشرعية (الحرقة) في الجزائر", من خلال الصحافة المكتوبة "دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي" 1 جانفي 2007م-31 ديسمبر 2007م, مذكرة ماجستير, جامعة الجزائر ,2008م-2009م .

23- سعاد لعلى, " الهجرة غير الشرعية و سبل و آليات مكافحتها في منطقة المتوسط", مذكرة الماستر, جامعة د.الطاهر مولاي, سعيدة,2015م/2016م.

24- سعادة مختارية بن مغنية, " التحديات الأمنية للهجرة غير الشرعية في الجزائر", مذكرة الماستر, جامعة د.الطاهر مولاي – سعيدة-2014م/2015م.

25- صايش عبد المالك ," مكافحة تهريب المهاجرين السرين ", مذكرة دكتوراه , جامعة مولود معمري – تيزي وزو-, فيفري 2014م.

26- صايش عبد المالك , " التعاون الأورو- مغاربي في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية ", مذكرة ماجستير , جامعة باجي مختار – عنابة -,2006م/2007م.

27- فريدة حموم," الأمن الإنساني – مدخل جديد في الدراسات الأمنية – ", مذكرة ماجستير, جامعة الجزائر, 2003م/2004م.

28- فريزة عودية , " مكافحة الهجرة غير الشرعية – في ظل التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية – ", مذكرة دكتوراه , جامعة الجزائر 01 , 2014م/2015م.

29- فايزة بركان ," آليات التصدي للهجرة غير الشرعية ", مذكرة ماجستير , جامعة الحاج لخضر – باتنة- ,2011م/2012م.

30- فايزة ختو,"البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورو مغاربية 1995-2010م", مذكرة الماجستير, جامعة الجزائر,2010م/2011 م.

31-ليندة بوعافية و شهيدة برباش ," الهجرة غير الشرعية ومكافحتها ", مذكرة الماستر ,جامعة عبد الرحمان ميرة – بجاية- , 2012م/2013م, ص27.

32- مروة عبد الرحيم , مبروكة سالم , سارة صالح مفتاح , ياسمين حمد أبو ريمة ," ظاهرة الهجرة غير الشرعية وسبل مكافحتها (ليبيا نموذجا) " , مذكرة ليسانس , جامعة سبها , ليبيا , 2018/2017 م.

33- محمد لعبان و نوال كافي, " الأمن الإنساني في الدول العربية – دراسة حالة الأردن – " ,مذكرة ليسانس , جامعة الطاهر مولاي – سعيدة - , 2014م /2015م.

34- منصوري رؤوف," الهجرة السرية من منظور الأمن الإنساني," مذكرة الماجستير ,جامعة سطيف-2-,2013م/2014م.

35- نور الهدى بسايح و سلطانة بوزيان, "واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني" , مذكرة الماستر, جامعة د.الطاهر مولاي, سعيدة, 2015م/2016م.

36- شوقي ذياب و صبرين بوعكاز , " البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في منطقة غرب المتوسط – دراسة حالة المغرب أنموذجا ", مذكرة الماستر , جامعة العربي التبسي – تبسة- , 2015م/2016م.

37- يعقوب تواتي ", مكافحة الهجرة غير الشرعية في المغرب العربي< دراسة حالة الجزائر>" مذكرة الماستر,المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية,2014م/2015م .

د- المجلات و الجرائد:

38- إبراهيم هلال," قوارب الموت قصة هجرة الشباب العربي لضفاف أوروبا ", مجلة ميدان اليوم: 2019/04/29م, سا : 00:35 على الموقع التالي :
https://midan.aljazeera.net/reality

39- "الأسباب والعوامل المحفزة على الهجرة غير الشرعية في بلدان القارة الإفريقية, دورية أكاديمية محكمة تعنى بالقضايا التاريخية والاجتماعية ", مجلة الدراسات التاريخية والاجتماعية, كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة نواكشوط, موريتانيا , العدد 2, 2014م.

40- حفيظة بوهالي و عزوز نش," مُكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال وسائل الإعلام", دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي , مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية العدد 42,في : 30-05-2018م, ص165.

41- حسين عباس الشمري ,"ظاهرة نزيف أو هجرة العقول العربية (أسبابها ,انعكاساتها, وسبل معالجتها) العراق حاله دراسية للمدة من (1980م-2006م) ", مجلة كلية الإدارة و الاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية و المالية, المجلد 8,العدد3, 2016م, ص 148/147.

42- خولة محي الدين يوسف ,"الأمن الإنساني و لأبعاده في القانون الدولي العام ", مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية – المجلد 28- العدد الثاني – 2012م .

43- عبد الله بلعباس،"ظاهرة الهجرة عند عبد المالك صياد ", من السياق التاريخي إلى النموذج السوسيولوجي, مجلة إنسانيات,العدد 2013/62م, ص 26.

44- عبد الله علي عبو," الجهود الدولية لمكافحة الهجرة غير المشروعة ", كلية القانون – جامعة الإمارات العربية المتحدة -2016م, مجلة الشريعة والقانون, ص 182/181.

45- عز الدين مختار فكرون وعلي مفتاح الجد, "واقع الهجرة غير الشرعية ", مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال ,المجلد /6/العدد/1/يونيو/2017م.

46- عبد الحليم بن مشري ," ماهية الهجرة غير الشرعية , مجلة الفكر, العدد السابع, ص97.

47- عبد الحليم بن مشري , " جريمة تهريب المهاجرين من منظور قانون العقوبات الجزائري ", مجلة الاجتهاد القضائي , العدد الثامن , ص9 .

48- محمد رضا التميمي," الهجرة غير القانونية من خلال التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية" , مجلة دفاتر السياسة والقانون , جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي- الجزائر- العدد الرابع/ 02 جانفي 2011م , ص 270/269.

49-مريم العريني , " سلبيات وايجابيات الهجرة ", مجلة موضوع , أخر تحديث 07:09 ,2018/03/29م, يوم التصفح :2019/04/30م, سا: 14:20.

50-محمد أرزازي," سوسيولوجيا الهجرة غير الشرعية لدى الشباب الجزائري",جامعة وهران 2- محمد بن أحمد -الجزائر-, مجلة أفاق فكرية ,المجلد 03 / العدد07/ سنة 2017م ,ص232.

51- مكافحة الهجرة غير الشرعية, دراسة تحليلية لجريدة الشروق اليومي نموذجيا, مجلة جيل العلوم الإنسانية والاجتماعية, العدد 42, خلال سنة 2017م, مقال نشر في 2018/05/30م.

52- واثق عبد الكريم حمود ,"موقف الاتحاد الأوروبي من ظاهرة الهجرة غير الشرعية (الإفريقية)", مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية , جامعة تكريت- كلية الصيدلة, ص 556.

هـ- الجرائد:

53- الجريدة الرسمية, العدد 44 مكرر (أ) , قانون رقم 82 , بإصدار قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين , جمهورية مصر , الصادرة في 2016/11/07م .

54- الجريدة الرسمية المغربية: عدد 5160 – قانون رقم .02.03 , يتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية، وبالهجرة غير المشروعة الصادر تنفيذه ظهير شريف رقم 196 – 1.03 بتاريخ : 11/11 2003م.

55- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية :العدد 15, الصادرة في 08 مارس 2009م , المعدلة والمتصلة لقانون العقوبات 09:01 , ص 4.

و- المواقع الاليكترونية

56- الموقع الالكتروني التالي: اليوم 2019/05/20م,على الساعة : 12:30:
https:// www.dspace.univ-djelfa.dz:8080/xmlui

57- الهجرة السرية في المغرب, من اختراق السياج الشائك إلى قوارب الموت, يوم: 2019/05/26م , سا : 15:00,على الموقع التالي:
https://www.alaraby.co.uk/.../dbd92187-d557-404c-8ffa-90e484f3

58-حسام الدين صالح ," رؤية إعلامية لقضايا الشباب والهجرة ", وثيقة ,اليوم: 2019/04/28م, سا: 22:49 على الموقع:
/www.poplas.org

59- حول الهجرة السرية – المغرب , على الموقع الالكتروني: يوم: 2019/05/26م, سا: 11:50 :
https://carjj.org/sites/default/files/_hwl_lhjr_lsry_lmgrb1.doc

60- عبد الوهاب الرامي," الإعلام والهجرة غير الشرعية ", موقع قصة الإسلام الالكتروني, يوم الاثنين: 2019/04/09م, سا:9:30.

61- عبد الرحمان بن محمد بن خلدون الحضرمي, " مقدمة ابن خلدون", الفصل الثالث والعشرون ص 116.

http://www.maaber.50megs.com/books/ibnkhaldoun.pdf

62- موقع الكتروني: محطات في تاريخ الهجرة غير الشرعية, يوم 2019/03/05م, على الساعة: 18:05.
www.aljazeera.com

63- محمد الخشاني ," أسباب الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا", تاريخ التصفح يوم : 2019/03/04م, الساعة : 19:23,على الموقع:
https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/40d65cc9-4cc5-41a4-b718-6656b133f208

64 - موقع الجزيرة الفضائية," الهجرة في قوارب الموت", الأحد : 2019/04/28م, سا: 22:19 .
https://midan.aljazeera.net/reality

ن- الملتقيات و الندوات و التقارير:

65- تقرير الفريق الرفيع المستوى ," تحالف الحضارات ", الأمم المتحدة , 13تشرين الثاني / نوفمبر 2006م .

66- حمدي شعبان ," الهجرة غير المشروعة (الضرورة والحاجة)", مركز الإعلام الأمني، القاهرة ، 2012م , ص 7.

67-عزت الشيشيني," المعاهدات والصكوك و المواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية ", جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية , " ندوة الهجرة غير الشرعية " , 08-2010/02/10م.

68- فريدة بلفراق ," التجمعات العربية الإفريقية في المهجر ومسألة الهوية ", الملتقى الوطني الرابع, جامعة باتنة, 2009/04/02م.

ي- المقالات و المؤتمرات :

69- أحمد محمد هشام الريس ," الإعلام والهجرة غير الشرعية ", المؤتمر العلمي الرابع , جامعة طنطا , في الفترة من 24/23 أبريل 2017 م.

70- جمعية الطلبة الباحثين في الهجرة والتنمية, "حماية حقوق كافة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ", أكادير- المغرب, مارس 2013م.

71- جون لوي فيل , " الهجرة النسائية بين دول البحر المتوسط والاتحاد الأوروبي " , دراسة بدعم مالي من المفوضية الأوروبية , يوروميد للهجرة 2 ,2011/2008م ,ص 334.

72- عبد الستار السحباني ," الشباب و الهجرة غير النظامية في تونس ," دراسة ميدانية للتمثلات الاجتماعية والممارسات الانتظارات , ديسمبر 2016م, ص6.

73- ماهو مصير المهاجرين القصر بعد وصولهم إلى أوروبا ؟ مقال على بلجيكا 24- في 2017/10/21م, على الساعة: 07:58 , على الموقع الالكتروني :
https://www.belg24.com/

74- محمد مروان ,"ما أسباب الهجرة", مقالة, آخر تحديث : سا: 08:24,اليوم : 2017/11/05م , منشور على الرابط التالي:
https://mawdoo3.com

75- منير الرياحي ," المفهوم القانوني لجريمة الإبحار خلسة ", دورة دراسية حول الإبحار خلسة , المعهد الأعلى للقضاء , تونس , 27 ماي 2004م , ص 21.

ثانيا:المراجع باللغة الأجنبية

76-Carlo Jean « conséquences politique et sécuritaires de la globalisation » , in mondialisation et sécurité édition. ANEP . Alger .2008.p 161.

77-https://www.aljazeera.net

78 -Hussein Elasrag ,''Migration of Arab talent ''.MPRA Paper, No.74220 posted 3 October 2016 UTC.September .2016.

الفهرس

الفهرس

العنوان	الصفحة
مقدمة.....	02
الفصل الأول: ماهية الهجرة غير الشرعية.....	07
تمهيد.....	07
المبحث الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية.....	07
المطلب الأول: تعريف الهجرة غير الشرعية.....	07
الفرع الأول: الهجرة الشرعية.....	08
الفرع الثاني: الهجرة غير الشرعية.....	08
الفرع الثالث: أنواع الهجرة غير الشرعية.....	09
أولا: الهجرة غير الشرعية المباشرة.....	09
ثانيا: الهجرة غير الشرعية غير المباشرة.....	10
الفرع الرابع: طرق عبور المهاجرين غير الشرعيين.....	10
أولا: الطرق الجوية.....	10
ثانيا: الطرق البحرية.....	11
ثالثا: الطرق البرية.....	12
المطلب الثاني: مراحل وأشكال الهجرة غير الشرعية.....	12
الفرع الأول:مراحل الهجرة غير الشرعية.....	12
أولا: المرحلة الأولى(قبل 1985).....	13
ثانيا: المرحلة الثانية (1985- 1995).....	13
ثالثا: المرحلة الثالثة (1995/ حتى الآن).....	14
الفرع الثاني: أشكال الهجرة غير الشرعية.....	14
أولا: هجرة الشباب الذكور.....	15
ثانيا:هجرة الإناث.....	15
ثالثا:هجرة الأطفال.....	16
المطلب الثالث: دوافع وأسباب الهجرة غير الشرعية.....	18
الفرع الأول:الأسباب الاقتصادية والاجتماعية.....	18
الفرع الثاني: الأسباب السياسية والأمنية.....	19

الفرع الثالث: الأسباب النفسية..... 20
الفرع الرابع: الأسباب الثقافية..... 21
الفرع الخامس: القرب الجغرافي..... 21
المبحث الثاني: انعكاسات الهجرة غير الشرعية و آثارها..... 22
المطلب الأول:الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية..... 23
الفرع الأول: الآثار الاقتصادية..... 23
الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية..... 23
الفرع الثالث: الآثار السياسية..... 24
الفرع الرابع :الآثار الأمنية..... 25
المطلب الثاني: الآثار الايجابية للهجرة غير الشرعية..... 25
المطلب الثالث: تأثير الهجرة غير الشرعية على حقوق الإنسان..... 27
خلاصة الفصل..... 29
الفصل الثاني: الاستراتيجيات المتخذة في مواجهة الهجرة غير الشرعية..... 31
تمهيد..... 31
المبحث الأول: استراتيجيات الدول في مكافحة الهجرة غير الشرعية..... 31
المطلب الأول: طرق التصدي للهجرة غير الشرعية..... 31
الفرع الأول: الآليات الأمنية والسياسية..... 32
الفرع الثاني: الآليات القانونية..... 33
أولا: الاتفاقيات الدولية..... 34
ثانيا: جهود المنظمات واللجان الدولية لمكافحة الهجرة غير الشرعية..... 38
الفرع الثالث: الآليات الاقتصادية والاجتماعية..... 41
المطلب الثاني: الآليات الوقائية من الهجرة غير الشرعية..... 41
الفرع الأول: الآليات الاجتماعية و الاقتصادية..... 41
أولا: التربية والتعليم..... 42
ثانيا: كيفية مواجهة مواقف الفشل والإحباط..... 43
ثالثا: عوامل التقدم و النجاح في الحياة..... 44
رابعا: الأمن الاجتماعي..... 45
الفرع الثاني: الآليات السياسية والقانونية..... 46
أولا: محافظة الدولة على هيبتها..... 46

ثانيا: الدور الأمني..... 47
الفرع الثالث: الأمن الإنساني كآلية للتصدي للهجرة غير الشرعية..... 49
أولا: مفهوم الأمن الإنساني..... 49
ثانيا: دور الأمن الإنساني في تعزيز التصدي للهجرة غير الشرعية..... 50
المطلب الثالث: الآليات الردعية لمحاربة الهجرة غير الشرعية 50
الفرع الأول :الآليات الردعية الوطنية..... 50
أولا: موقف المشرع الجزائري..... 51
ثانيا: موقف المشرع المغربي..... 54
ثالثا : موقف المشرع المصري..... 56
رابعا : موقف المشرع التونسي..... 58
خامسا: مشرع دول الاتحاد الأوروبي..... 60
الفرع الثاني: الآليات الردعية الدولية..... 66
أولا: المعاهدات والوثائق الدولية و الإقليمية..... 67
ثانيا: التدابير العربية..... 73
المبحث الثاني: الآليات الإجرامية لمواجهة الهجرة غير الشرعية..... 74
المطلب الأول: إعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم وحمايتهم..... 74
الفرع الأول: إعادة المهاجرين إلى أوطانهم..... 74
الفرع الثاني: حماية المهاجرين..... 76
المطلب الثاني: الإجراءات الأمنية المتخذة لمواجهة الهجرة غير الشرعية..... 77
الفرع الأول : بالنسبة للجزائريين..... 78
الفرع الثاني : بالنسبة للأجانب..... 78
خاتمة الفصل..... 80
خاتمة..... 82
قائمة المراجع..... 87
الفهرس..... 96
الملخص.....

الملخص

عرف موضوع التعامل مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية في الآونة الأخيرة تحولات خطيرة و متسارعة على الصعيد الدولي، جعلتها تحتل الصدارة ضمن النقاشات والاجتماعات الدولية والإقليمية والوطنية، وذلك لما نتج عنه من خروقات وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان من قبل الدول المستقبلة للمهاجرين ، الأمر الذي يتطلب تكثيف الجهود بين الدول المرسلة و العابرة و المستقبلة للمهاجرين غير الشرعيين لتحمل مسئولية اتخاذ تدابير مشتركة وغير انفرادية , من أجل إيجاد الحلول الملائمة لهذه المشكلات , وقد أصبح في حكم اليقين أن الحلول الجزئية أصبحت غير فعالة , وأن المعالجة الأمنية لم تعد وحدها كافية , نظرا لمحدوديتها,حيث أصبح تدابير من الضروري محاولة إيجاد التوافق بين البعد الأمني و سياسات التنمية , واتخاذ جماعية من أجل تحقيق نمو اقتصادي و اجتماعي للبلدان المرسلة للمهاجرين . إن محاربة الهجرة غير الشرعية يتطلب على المدى الطويل مواجهة الأسباب الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية التي تقود إليها، من خلال إستراتيجية لإجراء إصلاحات تنموية شاملة في الدول المصدرة للمهاجرين .

وعلى ذلك فيمكن عقد اتفاقيات عمل ثنائية بين الدول المصدرة للعمالة وتلك التي تحتاج لها، وفقا لقانون العرض و الطلب في سوق العمل الدولي، وتوافر أطر إنسانية آمنة ومنظمة لهجرة تلبي الاحتياجات, وتحقيق أعلى مستويات الفائدة من الهجرة , لكل من الطرفين المرسل والمستقبل.

الكلمات المفتاحية : الهجرة غير الشرعية , المهاجرين , محاربة الهجرة , الأسباب , دول المستقبل , دول المصدر, الآليات .

Résumé

La question du traitement de la migration illégale a récemment été caractérisée par des changements internationaux graves et accélérés qui en ont fait un problème majeur dans les débats et réunions aux niveaux international, régional et national, entraînant de graves violations des droits de l'homme par les pays d'accueil ,Ce qui nécessite d'intensifier les efforts des pays d'origine, de transit et de destination pour prendre des mesures communes et unilatérales afin de trouver des solutions appropriées à ces problèmes, il est devenu évident que des solutions partielles sont devenues inefficaces et que la sécurité ne suffit plus à elle seule. En raison de ses limites, il est nécessaire d'essayer de trouver une compatibilité entre la dimension sécuritaire et les politiques de développement et de prendre des mesures collectives pour parvenir à la croissance économique et sociale des pays d'envoi de migrants.

La lutte contre l'immigration clandestine nécessite une confrontation à long terme des causes Leadership économique, social et politique à travers une stratégie d'action Réformes globales de développement dans les pays exportateurs de migrants. Ainsi, des accords de travail bilatéraux peuvent être conclus entre les pays exportateurs de main d'œuvre et ceux Dont ils ont besoin, conformément à la loi de l'offre et de la demande sur le marché international du travail, et à la disponibilité de cadres Une migration humanitaire sûre et ordonnée qui répond aux besoins et suscite l'intérêt le plus élevé Migration, pour les destinataires d'origine et d'envoi.

Mots-clés: immigration clandestine, migrants, lutte contre la migration, causes, pays futurs, pays d'origine, mécanismes.

Abstract

The issue of the treatment of illegal immigration has recently been characterized by serious and accelerated international changes that have made it a major issue in international, regional and national debates and meetings, leading to serious human rights violations by host countries, which requires intensifying the efforts of countries of origin, transit and destination to take joint and unilateral measures to find appropriate solutions to these problems, it has become evident that partial solutions have become ineffective and security alone is no longer enough. Because of its limitations, it is necessary to try to find compatibility between the security dimension and development policies and to take collective measures to achieve the economic and social growth of sending countries of migrants.

The fight against illegal immigration requires a long-term confrontation of causes Economic, social and political leadership through an action strategy Global development reforms in migrant exporting countries. Thus, bilateral labor agreements can be concluded between labor-exporting countries and those they need, in accordance with the law of supply and demand in the international labor market, and the availability of labor frameworks A safe and orderly humanitarian migration that meets the needs and generates the highest interest Migration, for the original recipients and sending.

Key-words: illegal immigration, migrants, fight against migration, causes, future countries, country of origin, mechanisms.